كتاب الشعب

إحياء علوم الدين

للإمام أبى حامد الغزالى

الجزء السابع

دار الشعب
٩٢ شارع قصر العينى. القاهرة ت: ٣١٨١٠

كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

وهو الكتاب التاسع من ربع العادات الثانى من كتاب إحياء علوم الدين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى لاتستفتح الكتب إلا بحمده ، ولاتستمنح النعم إلا بواسطة كرمه ورفده والصلاة على سيد الأنبياء محمد رسوله وعبده ، وعلى آله الطيبين وأصحابه الطاهرين من بعده أما بعد: فإن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو القطب الأعظم فى الدين، وهو المهم الذى ابتعث الله له النبيين أجمعين ، ولو طوى بساطه وأهمل علمه وعمله ، لتعطلت النبوة ، واضمحلت الديانة ، وعمت الفترة ، وفشت الضلالة ، وشاعت الجهالة ، واستشرى الفساد ، واتسع الخرق وخربت البلاد ، وهلك العباد ، ولم يشعروا بالهلاك إلا يوم التناد ، وقد كان الذى خفنا أن يكون ، فإنا لله وإنا إليه راجعون ، إذ قد اندرس من هذا القطب عمله وعلمه وانمحق بالكلية حقيقته ورسمه ، فاستولت على القلوب مداهنة الخلق ، وانمحت عنها مراقبة الخالق ، واسترسل الناس فى اتباع الهوى والشهوات استرسال البهائم ، وعز على بساط الأرض مؤمن صادق لاتأخذه فى الله لومة لائم ، فمن سعى فى تلافى هذه الفترة ، وسد هذه الثلمة . إما متكفلا بعملها ، أو متقلداً لتنفيذها ، مجدداً لهذه السنة الداثرة ناهضا بأعبائها ومتشمراً فى إحيائها كان مستأثرا من بين الخلق بإحياء سنة أفضى الزمان إلى إماتتها ، ومستبداً بقربة تتضاءل درجات القرب دون ذروتها ، وها نحن نشرح علمه فى أربعة أبواب :

الباب الأول : فى وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفضيلته

الباب الثانى : فى أركانه وشروطه

الباب الثالث : فى مجاريه وبيان المنكرات المألوفة فى العادات

الباب الرابع : فى أمر الأمراء والسلاطين بالمعروف ونهيهم عن المنكر

الباب الأول

فى وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وفضيلته والمذمة فى إهماله وإضاعته

ويدل على ذلك بعد إجماع الأمة عليه، وإشارات العقول السليمة إليه الآيات، والأخبار، والآثار

أما الآيات: فقوله تعالى (وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ[1]) ففى الآية بيان الإيجاب ، فإن قوله تعالى (وَلْتَكُنْ) أمر وظاهر الأمر الإيجاب ، وفيها بيان أن الفلاح منوط به ، إذ حصر وقال (وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) وفيها بيان أنه فرض كفاية لافرض عين ، وأنه إذا قام به أمة سقط الفرض عن الآخرين ، إذلم يقل كونوا كلكم آمرين بالمعروف ، بل قال: (وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ) فإذاً مهما قام به واحد أو جماعة سقط الحرج عن الآخرين ، واختص الفلاح بالقائمين به المباشرين ، وإن تقاعد عنه الخلق أجمعون عم الحرج كافة القادرين عليه لامحالة ، وقال تعالى (لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ. يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ[2]) فلم يشهد لهم بالصلاح بمجرد الإيمان بالله واليوم الآخر ، حتى أضاف إليه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وقال تعالى (وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ[3]) فقد نعت المؤمنين بأنهم يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ، فالذى هجر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خارج عن هؤلاء المؤمنين المنعوتين فى هذه الآية وقال تعالى : (لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ. كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ[4]) وهذا غاية التشديد إذ علل استحقاقهم للعنة بتركهم النهي عن المنكر ، وقال عز وجل (كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ[5]) وهذا يدل على فضيلة الأمر بالمعروف

---

(١) آل عمران : ١٠٤ (٢) آل عمران: ١١٣ ، ١١٤ (٣) التوبة: ٧١ (٤) المائدة :٧٨، ٧٩ (٥) آل عمران: ١١٠

والنهى عن المنكر ، إذ بين أنهم كانوا به خير أمة أخرجت للناس ، وقال تعالى (فَلَمَّا نَسُوا مَاذُكِّرُوا بِهِ أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ [١]) فبين أنهم استفادوا النجاة بالنهى عن السوء ، ويدل ذلك على الوجوب أيضا وقال تعالى: (الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ [٢]) فقرن ذلك بالصلاة والزكاة فى نعت الصالحين والمؤمنين ، وقال تعالى (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ [٣]) وهو أمر جزم ، ومعنى التعاون الحث عليه ، وتسهيل طرق الخير ، وسد سبل الشر ، والعدوان بحسب الإمكان وقال تعالى : (لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ [٤]) فبين أنهم أثموا بترك النهى ، وقال تعالى (فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُو بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ [٥]) الآية فبين أنه أهلك جميعهم إلا قليلا منهم كانوا ينهون عن الفساد ، وقال تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ [٦]) وذلك هو الأمر بالمعروف للوالدين والأقربين ، وقال تعالى (لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا [٧]) وقال تعالى (وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا [٨]) الآية ، والإصلاح نهي عن البغي ، وإعادة إلى الطاعة ، فإن لم يفعل فقد أمر الله تعالى بقتاله ، فقال (فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ [٩]) وذلك هو النهى عن المنكر

وأما الأخبار: فمنها ماروي عن أبى بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال فى خطبة خطبها[١] أيها الناس إنكم تقرءون هذه الآية وتؤولونها على خلاف تأويلها (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ [١٠])

---

(١) حديث أبى بكر أيها الناس انكم تقرءون هذه الآية وتؤولونها على خلاف تأويلها يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم الحديث : أصحاب السنن وتقدم فى العزلة

---

(١) الأعراف : ١٦٥ (٢) الحج : ٤١ (٣) المائدة : ٢ (٤) المائدة : ٦٣ (٥) هود : ١١٦ (٦) النساء : ١٣٥
(٧) النساء : ١١٤ (٨) الحجرات : ٩ (١٠) المائدة : ١٠٥

وإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « مَا مِنْ قَوْمٍ عَمِلُوا بِالْمَعَاصِي وَفِيهِمْ مَنْ يَقْدِرُ أَنْ يُنْكِرَ عَلَيْهِمْ فَلَمْ يَفْعَلْ إِلَّا يُوشِكُ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللهُ بِعَذَابٍ مِنْ عِنْدِهِ »

وروي عن أبي ثعلبة الخشني أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم [1] عن تفسير قوله تعالى (لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ [(1)]) فقال : « يَا أَبَا ثَعْلَبَةَ مُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ فَإِذَا رَأَيْتَ شُحًّا مُطَاعًا وَهَوًى مُتَّبَعًا وَدُنْيَا مُؤْثَرَةً وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ فَعَلَيْكَ بِنَفْسِكَ وَدَعْ عَنْكَ الْعَوَامَّ إِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ فِتَنًا كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ لِلْمُتَمَسِّكِ فِيهَا بِمِثْلِ الَّذِي أَنْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرُ خَمْسِينَ مِنْكُمْ » قيل . بل منهم يارسول الله ؟ قال : « لَا بَلْ مِنْكُمْ لِأَنَّكُمْ تَجِدُونَ عَلَى الْخَيْرِ أَعْوَانًا وَلَا يَجِدُونَ عَلَيْهِ أَعْوَانًا »

وسئل ابن مسعود رضي الله عنه عن تفسير هذه الآية فقال : إن هذا ليس زمانها، إنها اليوم مقبولة ، ولكن قد أوشك أن يأتي زمانها ، تأمرون بالمعروف فيصنع بكم كذا وكذا وتقولون فلا يقبل منكم ، فحينئذ عليكم أنفسكم لايضركم من ضل إذا اهتديتم

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم [2] « لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ لَيُسَلِّطَنَّ اللهُ عَلَيْكُمْ شِرَارَكُمْ ثُمَّ يَدْعُو خِيَارُكُمْ فَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ » معناه تسقط مهابتهم من أعين الأشرار فلا يخافونهم

وقال صلى الله عليه وسلم [3] « يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللهَ يَقُولُ لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ قَبْلَ أَنْ تَدْعُوا فَلَا يُسْتَجَابَ لَكُمْ »

---

(١) حديث أبي ثعلبة أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تفسير قوله تعالى (لايضركم من ضل إذا اهتديتم) ــ الحديث : أبو داود والترمذي وحسنه وابن ماجه

(٢) حديث لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليسلطن الله عليكم شراركم ثم يدعو خياركم فلا يستجاب لهم : البزار من حديث عمر بن الخطاب والطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة وكلاهما ضعيف وللترمذي من حديث حذيفة نحوه إلا أنه قال أو ليوشكن الله يبعث عليكم عقابا منه ثم تدعونه فلا يستجيب لكم قال هذا حديث حسن

(٣) حديث ياأيها الناس ان الله سبحانه يقول لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر قبل أن تدعو فلا يستجاب لكم : أحمد والبيهقي من حديث عائشة بلفظ مروا وانهوا وهو عند ابن ماجه دون عزوه إلى كلام الله تعالى وفي اسناده لين

(١) المائدة : ١٠٥

وقال صلى الله عليه وسلم [1] « مَا أَعْمَالُ ٱلْبِرِّ عِنْدَ ٱلْجِهَادِ فِي سَبِيلِ ٱللهِ إِلَّا كَنَفْثَةٍ فِي بَحْرٍ لُجِّيٍّ ، وَمَا جَمِيعُ أَعْمَالِ ٱلْبِرِّ وَٱلْجِهَادِ فِي سَبِيلِ ٱللهِ عِنْدَ ٱلْأَمْرِ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱلنَّهْيِ عَنِ ٱلْمُنْكَرِ إِلَّا كَنَفْثَةٍ فِي بَحْرٍ لُجِّيٍّ » وقال عليه أفضل الصلاة والسلام [2] « إِنَّ ٱللهَ تَعَالَى لَيَسْأَلُ ٱلْعَبْدَ مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَ ٱلْمُنْكَرَ أَنْ تُنْكِرَهُ ، فَإِذَا لَقَّنَ ٱللهُ ٱلْعَبْدَ حُجَّتَهُ قَالَ رَبِّ وَثِقْتُ بِكَ وَفَرِقْتُ مِنَ ٱلنَّاسِ

وقال صلى الله عليه وسلم [3] « إِيَّاكُمْ وَٱلْجُلُوسَ عَلَى ٱلطُّرُقَاتِ قَالُوا مَا لَنَا بُدٌّ إِنَّمَا هِيَ مَجَالِسُنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا قَالَ فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا ذَلِكَ فَأَعْطُوا ٱلطَّرِيقَ حَقَّهَا ، قَالُوا وَمَا حَقُّ ٱلطَّرِيقِ ؟ قَالَ غَضُّ ٱلْبَصَرِ وَكَفُّ ٱلْأَذَى وَرَدُّ ٱلسَّلَامِ وَٱلْأَمْرُ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱلنَّهْيُ عَنِ ٱلْمُنْكَرِ » وقال صلى الله عليه وسلم [4] « كَلَامُ ٱبْنِ آدَمَ كُلُّهُ عَلَيْهِ لَا لَهُ إِلَّا أَمْرًا بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهْيًا عَنْ مُنْكَرٍ أَوْ ذِكْرَ ٱللهِ تَعَالَى » وقال صلى الله عليه وسلم [5] « إِنَّ ٱللهَ لَا يُعَذِّبُ ٱلْخَاصَّةَ بِذُنُوبِ ٱلْعَامَّةِ حَتَّى يُرَى ٱلْمُنْكَرُ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ وَهُمْ قَادِرُونَ عَلَى أَنْ يُنْكِرُوهُ فَلَا يُنْكِرُونَهُ »

وروى أبو أمامة الباهلي عن النبي صلى الله عليه وسلم [6] أنه قال : « كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا طَغَى نِسَاؤُكُمْ وَفَسَقَ شُبَّانُكُمْ وَتَرَكْتُمْ جِهَادَكُمْ » قالوا وإن ذلك لكائن يا رسول الله ؟ قال « نَعَمْ وَٱلَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ وَأَشَدُّ مِنْهُ سَيَكُونُ » قالوا وما أشد منه يا رسول الله ؟ قال « كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا لَمْ تَأْمُرُوا بِمَعْرُوفٍ وَلَمْ تَنْهَوْا عَنْ مُنْكَرٍ » قالوا وكائن ذلك يا رسول الله ؟ قال:

---

(١) حديث ما أعمال البر عند الجهاد في سبيل الله إلا كنفثة في بحر لجي : ورواه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس مقتصرا على الشطر الاول من حديث جابر باسناد ضعيف وأما الشطر الاخير فرواه علي بن معبد في كتاب الطاعة والمعصية من رواية يحيى بن عطاء مرسلا أو معضلا ولا ادري من يحيى بن عطاء

(٢) حديث ان الله تعالى ليسأل العبد ما منعك إذ رأيت المنكر أن تنكره ـ الحديث : ابن ماجه وقد تقدم

(٣) حديث إياكم والجلوس على الطرقات ـ الحديث : متفق عليه من حديث أبي سعيد

(٤) حديث كل كلام ابن آدم عليه لا له إلا أمرا بالمعروف ـ الحديث : تقدم في العلم

(٥) حديث إن الله لا يعذب الخاصة بذنوب العامة حتى يروا المنكر ـ الحديث : أحمد من حديث عدي ابن عميرة وفيه من لم يسم والطبراني من حديث أخيه العرس بن عميرة وفيه من لم أعرفه

(٦) حديث أبي أمامة كيف بكم إذا طغى نساؤكم وفسق شبابكم وتركتم جهادكم قالوا وان ذلك كائن يارسول الله قال نعم والذي نفسي بيده وأشد منه سيكون قالوا وما أشد منه ؟ قال كيف أنتم إذا لم تأمروا بالمعروف ولم تنهوا عن المنكر ـ الحديث : ابن أبي الدنيا باسناد ضعيف دون

« نَعَمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ وَأَشَدُّ مِنْهُ سَيَكُونُ » قالوا وما أشد منه ؟ قال « كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَعْرُوفَ مُنْكَراً وَالْمُنْكَرَ مَعْرُوفاً » قالوا وكائن ذلك يا رسول الله ؟! قال « نَعَمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ وَأَشَدُّ مِنْهُ سَيَكُونُ » قالوا وما أشد منه ؟ قال « كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا أَمَرْتُمْ بِالْمُنْكَرِ وَنَهَيْتُمْ عَنِ الْمَعْرُوفِ » قالوا وكائن ذلك يا رسول الله ؟! قال « نَعَمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ وَأَشَدُّ مِنْهُ سَيَكُونُ . يَقُولُ اللهُ تَعَالَى بِي حَلَفْتُ لَأُتِيحَنَّ لَهُمْ فِتْنَةً يَصِيرُ الْحَلِيمُ فِيهَا حَيْرَانَ »

وعن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم [1] « لَا تَقِفَنَّ عِنْدَ رَجُلٍ يُقْتَلُ مَظْلُوماً فَإِنَّ اللَّعْنَةَ تَنْزِلُ عَلَى مَنْ حَضَرَهُ وَلَمْ يَدْفَعْ عَنْهُ ، وَلَا تَقِفَنَّ عِنْدَ رَجُلٍ يُضْرَبُ مَظْلُوماً فَإِنَّ اللَّعْنَةَ تَنْزِلُ عَلَى مَنْ حَضَرَهُ وَلَمْ يَدْفَعْ عَنْهُ » قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم [2] « لَا يَنْبَغِي لِامْرِئٍ شَهِدَ مَقَاماً فِيهِ حَقٌّ إِلَّا تَكَلَّمَ بِهِ فَإِنَّهُ لَنْ يُقَدِّمَ أَجَلَهُ وَلَنْ يَحْرِمَهُ رِزْقاً هُوَ لَهُ » .

وهذا الحديث يدل على أنه لا يجوز دخول دور الظلمة والفسقة ، ولا حضور المواضع التي يشاهد المنكر فيها ، ولا يقدر على تغييره ، فإنه قال اللعنة تنزل على من حضر ، ولا يجوز له مشاهدة المنكر من غير حاجة اعتذار بأنه عاجز ، ولهذا اختار جماعة من السلف العزلة لمشاهدتهم المنكرات في الأسواق ، والأعياد ، والمجامع ، وعجزهم عن التغيير ، وهذا يقتضي لزوم الهجر للخلق ، ولهذا قال عمر بن عبد العزيز رحمه الله : ما ساح السواح وخلوا دورهم وأولادهم ، إلا بمثل ما نزل بنا ، حين رأوا الشر قد ظهر ، والخير قد اندرس ، ورأوا أنه لا يقبل ممن تكلم ، ورأوا الفتن ولم يأمنوا أن تعتريهم : وأن ينزل العذاب بأولئك القوم فلا يسلمون منه

قوله كيف بكم إذا أمرتم بالمنكر ونهيتم عن المعروف ورواه أبو يعلى من حديث أبي هريرة مقتصرا على الأسئلة الثلاثة الأول وأجوبتها دون الأخيرين وإسناده ضعيف

(١) حديث عكرمة عن ابن عباس لا تقفن عند رجل يقتل مظلوما فان اللعنة تنزل على من حضره حين لم يدفعوا عنه : الطبراني بسند ضعيف والبيهقي في شعب الايمان بسند حسن

(٢) حديث لا ينبغي لامرىء شهد مقاما فيه حق إلا تكلم به فانه لن يقدم أجله ولن يحرمه رزقا هو له البيهقي في الشعب من حديث ابن عباس بسند الحديث الذي قبله وروى الترمذي وحسنه وابن ماجه من حديث أبي سعيد لا يمنعن رجلا هيبة الناس أن يقول الحق إذا علمه

فرأوا أن مجاورة السباع وأكل البقول خير من مجاورة هؤلاء في نعيمهم ، ثم قرأ (فَفِرُّوا إِلَى اللهِ إِنِّي لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ مُبِينٌ [1]) قال ففر قوم فلولا ما جعل الله جل ثناؤه في النبوة من السر ، لقلنا ما هم بأفضل من هؤلاء ، فيما بلغنا أن الملائكة عليهم السلام تتلقاهم وتصافحهم ، والسحاب والسباع تمر بأحدهم فيناديها فتجيبه ، ويسألها أين أمرت فتخبره ، وليس بنبي

وقال أبو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم [1] « مَنْ حَضَرَ مَعْصِيَةً فَكَرِهَهَا فَكَأَنَّهُ غَابَ عَنْهَا وَمَنْ غَابَ عَنْهَا فَأَحَبَّهَا فَكَأَنَّهُ حَضَرَهَا » ومعنى الحديث أن يحضر لحاجة ، أو يتفق جريان ذلك بين يديه ، فأما الحضور قصدا فممنوع بدليل الحديث الأول

وقال ابن مسعود رضي الله عنه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم [2] « مَا بَعَثَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيًّا إِلَّا وَلَهُ حَوَارِيٌّ فَيَمْكُثُ النَّبِيُّ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ مَا شَاءَ اللهُ تَعَالَى يَعْمَلُ فِيهِمْ بِكِتَابِ اللهِ وَبِأَمْرِهِ حَتَّى إِذَا قَبَضَ اللهُ نَبِيَّهُ مَكَثَ الْحَوَارِيُّونَ يَعْمَلُونَ بِكِتَابِ اللهِ وَبِأَمْرِهِ وَبِسُنَّةِ نَبِيِّهِمْ فَإِذَا انْقَرَضُوا كَانَ مِنْ بَعْدِهِمْ قَوْمٌ يَرْكَبُونَ رُءُوسَ الْمَنَابِرِ يَقُولُونَ مَا يَعْرِفُونَ وَيَعْمَلُونَ مَا يُنْكِرُونَ فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَحَقٌّ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ جِهَادُهُمْ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ إِسْلَامٌ »

وقال ابن مسعود رضي الله عنه : كان أهل قرية يعملون بالمعاصي ، وكان فيهم أربعة نفر ينكرون مايعملون ، فقام أحدهم فقال إنكم تعملون كذا وكذا ، فجعل ينهاهم ويخبرهم بقبيح مايصنعون ، فجعلوا يردون عليه ، ولا يرعوون عن أعمالهم ، فسبهم فسبوه ، وقاتلهم فغلبوه فاعتزل ، ثم قال : اللهم إني قد نهيتهم فلم يطيعوني ، وسببتهم فسبوني ، وقاتلتهم فغلبوني ثم ذهب ، ثم قام الآخر فنهاهم فلم يطيعوه فسبهم فسبوه فاعتزل ، ثم قال اللهم إني قد نهيتهم فلم يطيعوني ، وسببتهم فسبوني ، ولو قاتلتهم لغلبوني ، ثم ذهب ، ثم قام الثالث فنهاهم فلم يطيعوه فاعتزل ، ثم قال اللهم إني قد نهيتهم فلم يطيعوني ، ولو سببتهم لسبوني

---

(١) حديث أبي هريرة من حضر معصية فكرهها فكأنه غاب عنها ومن غاب عنها فأحبها فكأنه حضرها رواه ابن عدي وفيه يحيى بن أبي سليمان قال البخاري منكر الحديث

(٢) حديث ابن مسعود مابعث الله عز وجل نبيا إلا وله حواري ـ الحديث : روى مسلم نحوه

---

(١) الذاريات : ٥٠ .

ولو قاتلتهم لغلبونى ثم ذهب، ثم قام الرابع فقال اللهم إنى لو نهيتهم لعصونى، ولو سببتهم لسبونى ولو قاتلتهم لغلبونى، ثم ذهب، قال ابن مسعود رضي الله عنه كان الرابع أدناهم منزلة، وقليل فيكم مثله

وقال ابن عباس رضي الله عنهما قيل يا رسول [(١)] أتهلك القرية وفيها الصالحون قال: « نَعَمْ » قيل بم يارسول الله ؟ قال « بِتَهَاوُنِهِمْ وَسُكُوتِهِمْ عَلَى مَعَاصِي اللهِ تَعَالَى » وقال جابر ابن عبدالله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم [(٢)] « أَوْحَى اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى مَلَكٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ أَنِ اقْلِبْ مَدِينَةَ كَذَا وَكَذَا عَلَى أَهْلِهَا » فقال يارب إن فيهم عبدك فلانا لم يعصك طرفة عين قال اقلبها عليه وعليهم، فإن وجهه لم يتمعر فى ساعة قط، وقالت عائشة رضي الله عنها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم [(٣)] « عُذِّبَ أَهْلُ قَرْيَةٍ فِيهَا ثَمَانِيَةَ عَشَرَ أَلْفاً عَمَلُهُمْ عَمَلُ الْأَنْبِيَاءِ » قالوا يارسول الله كيف؟ قال « لَمْ يَكُونُوا يَغْضَبُونَ لِلَّهِ وَلَا يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا يَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ » وعن عروة عن أبيه قال قال موسى صلى الله عليه وسلم، يا رب أى عبادك أحب إليك قال الذى يتسرع إلى هواي كما يتسرع النسر إلى هواه، والذى يكلف بعبادى الصالحين كما يكلف الصبي بالثدى، والذى يغضب إذا أتيت محارمى كما يغضب النمر لنفسه، فإن النمر إذا غضب لنفسه لم يبال، قلّ الناس أم كثروا، وهذا يدل على فضيلة الحسبة مع شدة الخوف

وقال أبو ذرّ الغفارى قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه، يارسول الله [(٤)] هل من جهاد غير قتال المشركين، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم ياأبا بكر « إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى مُجَاهِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَفْضَلُ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَحْيَاءٌ مَرْزُوقِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ يُبَاهِي اللهُ بِهِمْ مَلَائِكَةَ

---

(١) حديث ابن عباس قيل يارسول الله أتهلك القرية وفيها الصالحون ؟ قال نعم قيل بم يارسول الله قال بتهاونهم وسكوتهم عن معاصى الله : البزار والطبرانى بسند ضعيف

(٢) حديث جابر أوحى الله إلى ملك من الملائكة أن اقلب مدينة كذا وكذا على أهلها قال فقال يارب إن فيهم عبدك فلانا ـ الحديث : الطبرانى فى الأوسط والبيهقى فى الشعب وضعفه وقال المحفوظ من قول مالك بن دينار

(٣) حديث عائشة عذب أهل قرية فيها ثمانية عشر ألفا عملهم عمل الأنبياء لم أقف عليه مرفوعا وروى ابن أبى الدنيا وأبو الشيخ عن ابراهيم بن عمر الصنعانى أوحى الله الى يوشع بن نون أنى مهلك من قومك أربعين ألفا من خيارهم وستين ألفا من شرارهم قال يارب هؤلاء الاشرار فما بال الأخيار قال انهم لم يغضبوا لغضبى فكانوا يؤا كلونهم ويشاربونهم

(٤) حديث أبى ذر قال أبو بكر يارسول الله هل من جهاد غير قتال المشركين قال نعم يا أبا بكر ان لله تعالى مجاهدين فى الأرض افضل من الشهداء فذكر الحديث : وفيه فقال هم الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر ـ الحديث بطوله لم أقف له على أصل وهو منكر

السَّماءَ وَتُزَيَّنُ لَهُمُ الْجَنَّةُ كَمَا تَزَيَّنَتْ أُمُّ سَلَمَةَ لِرَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم. فقال أبو بكر رضي الله عنه يارسول الله ومن هُمْ قال « أَلْآمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْمُحِبُّونَ فِي اللهِ وَالْمُبْغِضُونَ فِي اللهِ » ثم قال والذي نفسي بيده « إِنَّ الْعَبْدَ مِنْهُمْ لَيَكُونُ فِي الْغُرْفَةِ فَوْقَ الْغُرُفَاتِ فَوْقَ غُرَفِ الشُّهَدَاءِ لِلْغُرْفَةِ مِنْهَا ثَلَثُمِائَةِ أَلْفِ بَابٍ مِنْهَا الْيَاقُوتُ وَالزُّمُرُّدُ الْأَخْضَرُ عَلَى كُلِّ بَابٍ نُورٌ وَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْهُمْ لَيُزَوَّجُ بِثَلَثِمِائَةِ أَلْفِ حَوْرَاءَ قَاصِرَاتِ الطَّرْفِ عِينٍ كُلَّمَا الْتَفَتَ إِلَى وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ فَنَظَرَ إِلَيْهَا تَقُولُ لَهُ أَتَذْكُرُ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا أَمَرْتَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَيْتَ عَنِ الْمُنْكَرِ كُلَّمَا نَظَرَ إِلَى وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ ذَكَرَتْ لَهُ مَقَاماً أَمَرَ فِيهِ بِمَعْرُوفٍ وَنَهَى فِيهِ عَنْ مُنْكَرٍ »

وقال أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه: قلت يارسول الله[1] أي الشهداء أكرم على الله عز وجل قال « رَجُلٌ قَامَ إِلَى وَالٍ جَائِرٍ فَأَمَرَهُ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ فَقَتَلَهُ فَإِنْ لَمْ يَقْتُلْهُ فَإِنَّ الْقَلَمَ لَا يَجْرِي عَلَيْهِ بَعْدَ ذٰلِكَ وَإِنْ عَاشَ مَا عَاشَ » وقال الحسن البصري رحمه الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم[2] « أَفْضَلُ شُهَدَاءِ أُمَّتِي رَجُلٌ قَامَ إِلَى إِمَامٍ جَائِرٍ فَأَمَرَهُ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ فَقَتَلَهُ عَلَى ذٰلِكَ فَذٰلِكَ الشَّهِيدُ مَنْزِلَتُهُ فِي الْجَنَّةِ بَيْنَ حَمْزَةَ وَجَعْفَرَ » وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم[3] يقول « بِئْسَ الْقَوْمُ قَوْمٌ لَا يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ وَبِئْسَ الْقَوْمُ قَوْمٌ لَا يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا يَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ »

---

(١) حديث أبي عبيدة قلت يارسول الله أي الشهداء أكرم على الله قال رجل قام الى وال جائر فأمره بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتله ـ الحديث: البزار مقتصرا على هذا دون قوله فان لم يقتله إلى آخره وهذه الزيادة منكرة وفيه أبو الحسن غير مشهور لايعرف

(٢) حديث الحسن البصري مرسلا أفضل شهداء أمتي رجل قام الى امام جائر فأمره بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتله على ذلك فذلك الشهيد منزلته في الجنة بين حمزة وجعفر: لم أره من حديث الحسن وللحاكم في المستدرك وصحح اسناده من حديث جابر سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب ورجل قام الى امام جائر فأمره ونهاه فقتله

(٣) حديث عمر بئس القوم قوم لايأمرون بالقسط وبئس القوم قوم لايأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر: رواه أبو الشيخ ابن حبان من حديث جابر بسند ضعيف وأما حديث عمر فأشار اليه أبو منصور الديلمي بقوله . وفي الباب ورواه علي بن معبد في كتاب الطاعة والمعصية من حديث الحسن مرسلا .

أما الآثار فقد قال أبو الدرداء رضي الله عنه : لتأمرن بالمعروف، ولتنهن عن المنكر، أو ليسلطن الله عليكم سلطانا ظالما، لا يجل كبيركم، ولا يرحم صغيركم، ويدعو عليه خياركم فلا يستجاب لهم وتنتصرون فلا تنصرون، وتستغفرون فلا يغفر لكم .

وسئل حذيفة رضي الله عنه عن ميت الأحياء فقال : الذى لا ينكر المنكر بيده ولا بلسانه، ولا بقلبه، وقال مالك بن دينار : كان حبر من أحبار بنى اسرائيل يغشى الرجال والنساء منزله . يعظهم ويذكرهم بأيام الله عز وجل، فرأى بعض بنيه يوما وقد غمز بعض النساء، فقال مهلا يا بنى مهلا، وسقط من سريره فانقطع نخاعه، وأسقط امرأته، وقتل بنوه فى الجيش، فأوحى الله تعالى إلى نبي زمانه : أن أخبر فلانا الحبر، أنى لا أخرج من صلبك صديقا أبدا، أما كان من غضبك لى إلا أن قلت مهلا يابنى مهلا

وقال حذيفة : يأتى على الناس زمان لأن تكون فيهم جيفة حمار أحب إليهم من مؤمن يأمرهم وينهاهم، وأوحى الله تعالى إلى يوشع بن نون عليه السلام إنى مهلك من قومك أربعين ألفا من خيارهم، وستين ألفا من شرارهم، فقال يارب هؤلاء الأشرار، فمابال الأخيار، قال إنهم لم يغضبوا لغضبي، ووا كلوهم، وشاربوهم، وقال بلال بن سعد : إن المعصية إذا أخفيت لم تضر إلا صاحبها، فإذا أعلنت ولم تغير أضرت بالعامة

وقال كعب الأحبار، لأبى مسلم الخولانى كيف منزلتك من قومك؟ قال حسنة، قال كعب إن التوراة لتقول غير ذلك، قال وما تقول ؟ قال تقول إن الرجل إذا أمر بالمعروف، ونهى عن المنكر، ساءت منزلته عند قومه، فقال صدقت التوارة وكذب أبو مسلم، وكان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما يأتى العمال، ثم قعد عنهم. فقيل له لو أتيتهم فلعلهم يجدون فى أنفسهم، فقال أرهب أن تكلمت أن يروا أن الذى بى غير الذى بى، وإن سكت رهبت أن آثم، وهذا يدل على أن من عجز عن الأمر بالمعروف فعليه أن يبعد عن ذلك الموضع، ويستتر عنه حتى لا يجرى بمشهد منه

وقال على بن أبى طالب رضي الله عنه أول ما تغلبون عليه من الجهاد، الجهاد بأيديكم، ثم الجهاد بألسنتكم، ثم الجهاد بقلوبكم، فإذا لم يعرف القلب المعروف، ولم ينكر المنكر، نكس فجعل أعلاه أسفله، وقال سهل بن عبد الله رحمه الله : أيما عبد عمل فى شيء من دينه بما أمر به

أو نهى عنه ، وتعلق به عند فساد الأمور وتنكرها ، وتشوش الزمان ، فهو ممن قد قام لله في زمانه بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، معناه أنه إذا لم يقدر إلا على نفسه فقام بها وأنكر أحوال الغير بقلبه ، فقد جاء بما هو الغاية في حقه ، وقيل للفضيل ألا تأمر وتنهى فقال إن قوما أمروا ونهوا ، فكفروا ، وذلك أنهم لم يصبروا على ما أصيبوا ، وقيل للثورى ألا تأمر بالمعروف وتنهي عن المنكر ، فقال إذا انبثق البحر فمن يقدر أن يسكره

فقد ظهر بهذه الأدلة أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر واجب ، وأن فرضه لا يسقط مع القدرة إلا بقيام قائم به فلنذكر الآن شروطه وشروط وجوبه

الباب الثاني

في أركان الأمر بالمعروف وشروطه

اعلم أن الأركان في الحسبة التي هي عبارة شاملة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أربعة ؛ المحتسب ؛ والمحتسب عليه ؛ والمحتسب فيه ؛ ونفس الاحتساب ، فهذه أربعة أركان ولكل واحد منها شروط

الركن الأول المحتسب

وله شروط ، وهو أن يكون مكلفا ، مسلما ، قادرا ، فيخرج منه المجنون ، والصبي والكافر ، والعاجز ، ويدخل فيه آحاد الرعايا ، وإن لم يكونوا مأذونين ، ويدخل فيه الفاسق ، والرقيق ، والمرأة ،

فلنذكر وجه اشتراط ما اشترطناه ، ووجه إطراح ما أطرحناه

أما الشرط الأول : وهو التكليف ، فلا يخفى وجه اشتراطه ، فإن غير المكلف لا يلزمه أمر ، وما ذكرناه أردنا به شرط الوجوب ، فأما إمكان الفعل وجوازه فلا يستدعي إلا العقل حتى أن الصبي المراهق للبلوغ المميز ، وإن لم يكن مكلفا فله إنكار المنكر ، وله أن يريق الخمر ، ويكسر الملاهي ، وإذا فعل ذلك نال به ثوابا ، ولم يكن لأحد منعه من حيث إنه ليس بمكلف ، فإن هذه قربة وهو من أهلها كالصلاة ، والإمامة ، وسائر القربات

وليس حكمه حكم الولايات ، حتى يشترط فيه التكليف ، ولذلك أثبتناه للعبد وآحاد الرعية

نعم : فى المنع بالفعل ، وإبطال المنكر نوع ولاية وسلطنة ، ولكنها تستفاد بمجرد الإيمان ، كقتل المشرك وإبطال أسبابه ، وسلب أسلحته ، فإن للصبي أن يفعل ذلك حيث لا يستضر به ، فالمنع من الفسق كالمنع من الكفر

وأما الشرط الثانى : وهو الإيمان ، فلا يخفى وجه اشتراطه ، لأن هذا نصرة للدين. فكيف يكون من أهله من هو جاحد لأصل الدين وعدوّ له

وأما الشرط الثالث : وهو العدالة ، فقد اعتبرها قوم ، وقالوا ليس للفاسق أن يحتسب وربما استدلوا فيه بالنكير الوارد على من يأمر بما لا يفعله مثل قوله تعالى : (أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ[1]) وقوله تعالى (كَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ[2]) وبما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (١) أنه قال « مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِى بِقَوْمٍ تُقْرَضُ شِفَاهُهُمْ بِمَقَارِيضَ مِنْ نَارٍ فَقُلْتُ مَنْ أَنْتُمْ فَقَالُوا كُنَّا نَأْمُرُ بِالْخَيْرِ وَلَا نَأْتِيهِ وَنَنْهَى عَنِ الشَّرِّ وَنَأْتِيهِ » وبما روي أن الله تعالى أوحى إلى عيسى صلى الله عليه وسلم عظ نفسك ، فإن اتعظت فعظ الناس ، وإلا فاستحى منى

وربما استدلوا من طريق القياس بأن هداية الغير فرع للاهتداء ، وكذلك تقويم الغير فرع للاستقامة . والإصلاح زكاة عن نصاب الصلاح ، فمن ليس بصالح فى نفسه ، فكيف يصلح غيره ، ومتى يستقيم الظل والعود أعوج ، وكل ما ذكروه خيالات

وإنما الحق أن للفاسق أن يحتسب ، وبرهانه هو أن نقول : هل يشترط فى الاحتساب أن يكون متعاطيه معصوما عن المعاصى كلها ، فإن شرط ذلك فهو خرق للاجماع ، ثم حسم لباب الاحتساب إذ لا عصمة للصحابة فضلا عمن دونهم ، والأنبياء عليهم السلام قد اختلف فى عصمتهم عن الخطايا ، والقرآن العزيز دالّ على نسبة آدم عليه السلام إلى المعصية ، وكذا جماعة من الأنبياء ولهذا قال سعيد بن جبير : إن لم يأمر بالمعروف ولم ينه عن المنكر إلا من لا يكون فيه شيء

---

(١) حديث مررت ليلة أسرى بى بقوم تقرض شفاههم بمقاريض من نار ـ الحديث : تقدم فى العلم .

[1] البقرة : ٤٤ [2] الصف : ٣

لم يأمر أحد بشيء ، فأعجب مالكا ذلك من سعيد بن جبير ، وإن زعموا أن ذلك لا يشترط عن الصغائر ، حتى يجوز للابس الحرير أن يمنع من الزنا وشرب الخمر ، فنقول : وهل لشارب الخمر أن يغزو الكفار ، ويحتسب عليهم بالمنع من الكفر فإن قالوا: لا، خرقوا الإجماع ، إذ جنود المسلمين لم تزل مشتملة على البر والفاجر ، وشارب الخمر ، وظالم الأيتام ولم يمنعوا من الغزو لا فى عصر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا بعده،فإن قالوا نعم فنقول: شارب الخمر هل له المنع من القتل أم لا؟فإن قالوا: لا،قلنا . فما الفرق بينه وبين لابس الحرير؟ إذ جاز له المنع من الخمر ، والقتل كبيرة بالنسبة إلى الشرب ، كالشرب بالنسبة إلى لبس الحرير فلا فرق ، وإن قالوا نعم وفصلوا الأمر فيه ، بأن كل مقدم على شيء فلا يمنع عن مثله ولا عما دونه ، وإنما يمنع عما فوقه ، فهذا تحكم ، فإنه كما لا يبعد أن يمنع الشارب من الزنا والقتل فمن أين يبعد أن يمنع الزانى من الشرب ، بل من أين يبعد أن يشرب ويمنع غلمانه وخدمه من الشراب ، ويقول يجب عليّ الانتهاء ، والنهى ، فمن أين يلزمنى من العصيان بأحدهما أن أعصى الله تعالى بالثانى ، وإذا كان النهي واجبا عليّ فمن أين يسقط وجوبه بإقدامى ، إذ يستحيل أن يقال يجب النهى عن شرب الخمر عليه مالم يشرب ، فإذا شرب سقط عنه النهى

فإن قيل : فيلزم على هذا أن يقول القائل الواجب عليّ الوضوء ، والصلاة ، فأنا أتوضأ وإن لم أصل ، وأتسحر وإن لم أصم ، لأن المستحب لى السحور والصوم جميعا ، ولكن يقال أحدهما مرتب على الآخر ، فكذلك تقويم الغير مرتب على تقويمه نفسه ، فليبدأ بنفسه ثم بمن يعول

والجواب أن التسحر يراد للصوم ، ولولا الصوم لما كان التسحر مستحبا ، وما يراد لغيره لا ينفك عن ذلك الغير ، وإصلاح الغير لا يراد لاصلاح النفس ، ولا صلاح النفس لإصلاح الغير ، فالقول بترتب أحدهما على الآخر تحكم ، وأما الوضوء والصلاة فهو لازم فلا جرم أن من توضأ ولم يصل ، كان مؤديا أمر الوضوء ، وكان عقابه أقل من عقاب مَن ترك الوضوء والصلاة جميعا ، فليكن من ترك النهى والانتهاء أكثر عقابا ممن نهي ولم ينته كيف ، والوضوء شرط لا يراد لنفسه ، بل للصلاة فلا حكم له دون الصلاة ، وأما الحسبة فليست شرطا فى الانتهاء والائتمار فلا مشابهة بينهما

فإن قيل : فيلزم على هذا أن يقال إذا زنى الرجل بامرأة وهى مكرهة مستورة الوجه فكشفت وجهها باختيارها ، فأخذ الرجل يحتسب فى أثناء الزنا ، ويقول أنت مكرهة فى الزنا، ومختارة فى كشف الوجه لغير محرم ، وها أنا غير محرم لك فاسترى وجهك ، فهذا احتساب شنيع يستنكره قلب كل عاقل ، ويستشنعه كل طبع سليم

فالجواب : أن الحق قد يكون شنيعا ، وأن الباطل قد يكون مستحسنا بالطباع ، والمتبع الدليل دون نفرة الأوهام والخيالات ، فإنا نقول : قوله لها فى تلك الحالة لا تكشفى وجهك واجب ، أو مباح ، أو حرام ، فإن قلتم إنه واجب فهو الغرض ، لأن الكشف معصية والنهي عن المعصية حق ، وإن قلتم إنه مباح ، فإذاً له أن يقول ما هو مباح ، فما معنى قولكم ليس للفاسق الحسبة ، وإن قلتم إنه حرام ، فنقول كان هذا واجبا فمن أين حرم بإقدامه على الزنا ، ومن الغريب أن يصير الواجب حراما بسبب ارتكاب حرام آخر

وأما نفرة الطباع عنه واستنكارها له فهو لسببين

أحدهما: أنه ترك الأهم واشتغل بما هو مهم ، وكما أن الطباع تنفر عن ترك المهم إلى ما لا يعنى ، فتنفر عن ترك الأهم ، والاشتغال بالمهم ، كما تنفر عمن يتحرج عن تناول طعام مغصوب وهو مواظب على الربا ، وكما تنفر عمن يتصاون عن الغيبة ويشهد بالزور . لأن الشهادة بالزور أفحش ، وأشد من الغيبة التى هى إخبار عن كائن يصدق فيه المخبر ، وهذا الاستبعاد فى النفوس لا يدل على أن ترك الغيبة ليس بواجب ، وأنه لو اغتاب أو أكل لقمة من حرام لم تزد بذلك عقوبته ، فكذلك ضرره فى الآخرة من معصيته أكثر من ضرره من معصية غيره، فاشتغاله عن الأقل بالأكثر مستنكر فى الطبع ، من حيث إنه ترك الأكثر لا من حيث إنه أتى بالأقل ، فمن غصب فرسه ، ولجام فرسه ، فاشتغل بطلب اللجام ، وترك الفرس ، نفرت عنه الطباع ، ويرى مسيئا ، إذ قد صدر منه طلب اللجام ، وهو غير منكر ، ولكن المنكر تركه لطلب الفرس بطلب اللجام ، فاشتد الإنكار عليه لتركه الأهم بما دونه ، فكذلك حسبة الفاسق تستبعد من هذا الوجه ، وهذا لا يدل على أن حسبته من حيث إنها حسبة مستنكرة

الثانى: أن الحسبة تارة تكون بالنهي بالوعظ ، وتارة بالقهر ، ولا ينجع وعظ من لا يتعظ أولا

ونحن نقول: من علم أن قوله لا يقبل في الحسبة لعلم الناس بفسقه ، فليس عليه الحسبة بالوعظ إذ لا فائدة فى وعظه ، فالفسق يؤثر فى إسقاط فائدة كلامه ، ثم إذا سقط فائدة كلامه سقط وجوب الكلام ، فأما إذا كانت الحسبة بالمنع ، فالمراد منه القهر ، وتمام القهر : أن يكون بالفعل والحجة جميعا وإذا كان فاسقا فإن قهر بالفعل فقد قهر بالحجة ، إذ يتوجه عليه أن يقال له فأنت لم تقدم عليه فتنفر الطباع عن قهره بالفعل مع كونه مقهورا بالحجة ، وذلك لا يخرج الفعل عن كونه حقا كما أن من يذب الظالم عن آحاد المسلمين ، ويهمل أباه وهو مظلوم معهم ، تنفر الطباع عنه ولا يخرج دفعه عن المسلم عن كونه حقا ، فخرج من هذا أن الفاسق ليس عليه الحسبة بالوعظ على من يعرف فسقه ، لأنه لا يتعظ ، وإذا لم يكن عليه ذلك وعلم أنه يفضى إلى تطويل اللسان فى عرضه بالإنكار ، فنقول ليس له ذلك أيضا ، فرجع الكلام إلى أن أحد نوعى الاحتساب وهو الوعظ قد بطل بالفسق ، وصارت العدالة مشروطة فيه

وأما الحسبة القهرية فلا يشترط فيها ذلك ، فلا حرج على الفاسق فى إراقة الخمور وكسر الملاهى وغيرها إذا قدر ، وهذا غاية الإنصاف والكشف فى المسألة

وأما الآيات التى استدلوا بها فهو إنكار عليهم ، من حيث تركهم المعروف لا من حيث أمرهم ، ولكن أمرهم دل على قوة علمهم ، وعقاب العالم أشد ، لأنه لا عذر له مع قوة علمه وقوله تعالى (لِمَ تَقُولُونَ مَالاَ تَفْعَلُونَ [1]) المراد به الوعد الكاذب ، وقوله عز وجل (وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ [2]) إنكار من حيث إنهم نسوا أنفسهم ، لا من حيث إنهم أمروا غيرهم ولكن ذكر أمر الغير استدلالا به على علمهم وتأكيدا للحجة عليهم ، وقوله : يا ابن مريم عظ نفسك الحديث ، هو فى الحسبة بالوعظ ، وقد سلمنا أن وعظ الفاسق ساقط الجدوى عند من يعرف فسقه ، ثم قوله فاستحى منى لا يدل على تحريم وعظ الغير ، بل معناه استحى منى فلا تترك الأهم وتشتغل بالمهم ، كما يقال احفظ أباك ثم جارك وإلا فاستحى

فإن قيل : فليجز للكافر الذى أن يحتسب على المسلم إذا رآه يزنى ، لأن قوله لا تزن حق فى نفسه ، فمحال أن يكون حراما عليه ، بل ينبغى أن يكون مباحا أو واجبا

---

(١) البقرة : ٤٤ (٢) الصف : ٣

قلنا: الكافر إن منع المسلم بفعله فهو تسلط عليه ، فيمنع من حيث إنه تسلط (وَمَا جَعَلَ اللهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً) وأما مجرد قوله . لا تزن فليس بحرم عليه من حيث إنه نهى عن الزنا . ولكن من حيث إنه إظهار دالة الاحتكام على المسلم ، وفيه إذلال للمحتكم عليه ، والفاسق يستحق الإذلال ، ولكن لا من الكافر الذى هو أولى بالذل منه ، فهذا وجه منعنا إياه من الحسبة ، وإلا فلسنا نقول إن الكافر يعاقب بسبب قوله لا تزن من حيث إنه نهى ، بل نقول إنه إذا لم يقل لا تزن يعاقب عليه ، إن رأينا خطاب الكافر بفروع الدين ، وفيه نظر استوفيناه في الفقهيات ولا يليق بغرضنا الآن

الشرط الرابع : كونه مأذونا من جهة الإمام والوالى ، فقد شرط قوم هـذا الشرط ولم يثبتوا للآحاد من الرعية الحسبة ، وهذا الاشتراط فاسد ، فإن الآيات والأخبار التى أوردناها تدل على أن كل من رأى منكرا فسكت عليه عصى ، إذ يجب نهيـه أينما رآه ، وكيفما رآه على العموم ، فالتخصيص بشرط التفويض من الإمام تحكم لا أصل له

والعجب أن الروافض زادوا على هذا فقالوا : لا يجوز الأمر بالمعروف ما لم يخرج الإمام المعصوم وهو الامام الحق عندهم ، وهؤلاء أخس رتبة من أن يكلموا ، بل جوابهم أن يقال لهم ، إذا جاؤا إلى القضاء طالبين لحقوقهم فى دمائهم وأموالهم ، إن نصرتكم أمر بالمعروف واستخراج حقوقكم من أيدى من ظلمكم نهى عن المنكر ، وطلبكم لحقكم من جملة المعروف وما هذا زمان النهى عن الظلم ، وطلب الحقوق ، لأن الامام الحق بعدُ لم يخرج

فإن قيل فى الأمر بالمعروف إثبات سلطنة ، وولاية ، واحتكام على المحكوم عليه ولذلك لم يثبت للكافر على المسلم مع كونه حقاً ، فينبغى أن لا يثبت لآحاد الرعية إلا بتفويض من الولى وصاحب الأمر .

فنقول : أما الكافر فممنوع لما فيه من السلطنة وعز الاحتكام ، والكافر ذليل، فلا يستحق أن ينال عز التحكم على المسلم ، وأما آحاد المسلمين فيستحقون هذا العز بالدين والمعرفة ، وما فيه من عز السلطنة ، والاحتكام لا يحوج إلى تفويض ، كعز التعليم والتعريف ، إذ لا خلاف فى أن تعريف التحريم والإيجاب لمن هو جاهل ومقدم على المنكر بجهله لا يحتاج إلى إذن الوالى وفيه عز الإرشاد وعلى المعرف ذل التجهيل ، وذلك يكفى فيه مجرد الدين وكذلك النهى .

وشرح القول فى هذا أن الحسبة لها خمس مراتب كما سيأتى ، أولها التعريف ، والثانى الوعظ بالكلام اللطيف ، والثالث : السب والتعنيف ، ولست أعنى بالسب الفحش ، بل أن يقول يا جاهل يا أحمق ألا تخاف الله ، وما يجرى هذا المجرى ، والرابع : المنع بالقهر بطريق المباشرة ، ككسر الملاهى ، وإراقة الخمر ، واختطاف الثوب الحرير من لابسه واستلاب الثوب المغصوب منه ورده على صاحبه ، والخامس : التخويف والتهديد بالضرب ومباشرة الضرب له ، حتى يمتنع عما هو عليه : كالمواظب على الغيبة والقذف ، فإن سلب لسانه غير ممكن ، ولكن يحمل على اختيار السكوت بالضرب ، وهذا قد يحوج إلى استعانة وجمع أعوان من الجانبين ، ويجر ذلك إلى قتال ، وسائر المراتب لا يخفى وجه استغنائها عن إذن الإمام إلا المرتبة الخامسة ، فإن فيها نظرا سيأتى

أما التعريف والوعظ فكيف يحتاج إلى إذن الامام ، وأما التجهيل ، والتحميق ، والنسبة إلى الفسق ، وقلة الخوف من الله ، وما يجرى مجراه ، فهو كلام صدق ، والصدق مستحق بل أفضل الدرجات كلمة حق عند إمام جائر ، كما ورد فى الحديث [1] فإذا جاز الحكم على الإمام على مراغمته فكيف يحتاج إلى إذنه ، وكذلك كسر الملاهى ، وإراقة الخمور ، فإنه تعاطى ما يعرف كونه حقا من غير اجتهاد ، فلم يفتقر إلى الإمام ، وأما جمع الأعوان ، وشهر الأسلحة فذلك قد يجر إلى فتنة عامة ، ففيه نظر سيأتى ، واستمرار عادات السلف على الحسبة على الولاة قاطع بإجماعهم على الاستغناء عن التفويض ، بل كل من أمر بمعروف ، فإن كان الوالى راضيا به فذاك وإن كان ساخطا له فسخطه له منكر يجب الإنكار عليه ، فكيف يحتاج إلى إذنه فى الإنكار عليه

ويدل على ذلك عادة السلف فى الإنكار على الأئمة ، كما روى [2] أن مروان بن الحكم خطب قبل صلاة العيد ، فقال له رجل إنما الخطبة بعد الصلاة ، فقال له مروان ، ترك ذلك يا فلان ، فقال أبو سعيد : أما هذا فقد قضى ما عليه ، قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَراً فَلْيُنْكِرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ

---

(١) حديث أفضل الجهاد كلمة حق عند امام جائر : أبو داود والترمذى وحسنه وابن ماجه من حديث أبى سعيد الخدرى

(٢) حديث ان مروان خطب قبل الصلاة فى العيد ـ الحديث : وفيه حديث أبى سعيد مرفوعا من رأى منكر ـ الحديث : رواه مسلم

وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ » فلقد كانوا فهموا من هذه العمومات دخول السلاطين تحتها ، فكيف يحتاج إلى إذنهم .

وروى أن المهدى لما قدم مكة لبث بها ما شاء الله ، فلما أخذ فى الطواف نحى الناس عن البيت ، فوثب عبد الله بن مرزوق فلببه بردائه ثم هزه ، وقال له انظر ماتصنع ؟ من جعلك بهذا البيت أحق ممن أتاه من البُعد حتى إذا صار عنده حلت بينه وبينه ؟ وقد قال الله تعالى (سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ[1]) من جعل لك هذا ، فنظر فى وجهه وكان يعرفه لأنه من مواليهم ، فقال أعبد الله بن مرزوق ، قال : نعم ؟ فأخذ فجىء به إلى بغداد ، فكره أن يعاقبه عقوبة يشنع بها عليه فى العامة ، فجعله فى اصطبل الدواب ليسوس الدواب ، وضموا إليه فرسا عضوضا سيء الخلق ، ليعقره الفرس ، فلين الله تعالى له الفرس ، قال ثم صيروه إلى بيت وأغلق عليه ، وأخذ المهدى المفتاح عنده ؟ فإذا هو قد خرج بعد ثلاث إلى البستان يأكل البقل فأوذن به المهدى ، فقال له من أخرجك ؟ فقال الذى حبسنى ، فضج المهدى وصاح ، وقال ماتخاف أن أقتلك ، فرفع عبد الله إليه رأسه يضحك وهو يقول : لو كنت تملك حياة أوموتا ، فمازال محبوسا حتى مات المهدى ، ثم خلوا عنه فرجع إلى مكة ، قال وكان قد جعل على نفسه نذرا ، إن خلصه الله من أيديهم أن ينحر مائة بدنة ، فكان يعمل فى ذلك حتى نحرها

وروى عن حبان بن عبد الله قال : تنزه هرون الرشيد بالدوين ؟ ومعه رجل من بنى هاشم ، وهو سليمان بن أبى جعفر ، فقال له هرون : قد كانت لك جارية تغنى فتحسن فجئنا بها ، قال فجاءت فغنت ، فلم يحمد غناءها ، فقال لها ماشأنك ؟ فقالت ليس هذا عودى فقال للخادم جئنا بعودها ، قال فجاء بالعود فوافق شيخا يلقط النوى ، فقال الطريق ياشيخ فرفع الشيخ رأسه ، فرأى العود فأخذه من الخادم فضرب به الأرض ، فأخذه الخادم وذهب به إلى صاحب الربع ، فقال احتفظ بهذا فإنه طلبة أمير المؤمنين ، فقال له صاحب الربع ليس ببغداد أعبد من هذا ، فكيف يكون طلبة أمير المؤمنين ، فقال له اسمع ماأقول لك ثم دخل على هرون فقال إنى مررت على شيخ يلقط النوى فقلت له الطريق ، فرفع رأسه فرأى العود فأخذه فضرب به الأرض فكسره ، فاستشاط هرون وغضب واحمرت عيناه

---

(١) الحج : ٢٥

فقال له سليمان بن أبي جعفر : ماهـذا الغضب ياأمير المؤمنين ؟ إبعث إلى صاحب الربع يضرب عنقه ، ويرم به فى الدجلة ، فقال : لا ، ولـكن نبعث إليه ونناظره أولا ، فجاء الرسول فقال أجب أمير المؤمنين ، فقال : نعم ، قال اركب قال : لا ، فجاء يمشي حتى وقف على باب القصر ، فقيل لهرون قـد جاء الشيخ فقال للندماء : أى شيء ترون نرفع ماقدامنا من المنكر حتى يدخل هذا الشيخ ، أو نقوم إلى مجلس آخر ليس فيه منكر ، فقالوا له نقوم إلى مجلس آخر ليس فيه منكر أصلح ، فقاموا إلى مجلس ليس فيه منكر ، ثم أمر بالشيخ فأدخل وفى كمه الـكيس الذى فيه النوى ، فقال له الخادم أخرج هذا من كمك ، وادخل على أمير المؤمنين ، فقال من هذا عشائى الليلة ، قال نحن نعشيك ، قال لا حاجة لى فى عشائكم فقال هرون للخادم أى شيء تريد منه ، قال فى كمه نوى ، قلت له اطرحه وادخل على أمير المؤمنين ، فقال دعه لا يطرحه قال فدخل وسلم وجلس ، فقال له هرون ياشيخ ماحملك على ماصنعت ، قال وأى شيء صنعت ؟ وجعل هرون يستحى أن يقول كسرت عودى ، فلما أكثر عليـه ، قال إنى سمعت أباك ، وأجدادك ، يقرءون هذه الآية على المنـبر (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ [١]) وأنا رأيت منكرا فغيرته ، فقال فغـيره فو الله ماقال إلا هـذا ، فلما خرج أعطى الخليفة رجلا بدرة ، وقال اتبع الشيخ فإن رأيتـه يقول ، قلت لأمير المؤمنين وقال لى فلا تعطه شيئا ، وإن رأيته لا يكلم أحدا فاعطه البدرة ، فلما خرج من القصر إذا هو بنواة فى الأرض قد غاصت فجعل يعالجها ولم يكلم أحدا ، فقال له يقول لك أمير المؤمنين خذ هـذه البدرة فقال قل لأمير المؤمنين يردها من حيث أخـذها ، ويروى أنه أقبل بعد فراغه من كلامه على النواة التى يعالج قلعها من الأرض ، وهو يقول

أرى الدنيا لمن هى فى يديه ... هموما كلما كثرت لديه

تهين المكرمين لها بصغر ... وتـكرم كل من هانت عليه

إذا استغنيت عن شيء فدعه ... وخذ ما أنت محتاج إليه

(١) النحل : ٩٠

وعن سفيان الثوري رحمه الله ، قال حج المهدي في سنة ست وستين ومائة ، فرأيته يرمي جمرة العقبة ، والناس يخبطون يمينا وشمالا بالسياط ، فوقفت فقلت يا حسن الوجه ، حدثنا أيمن عن وائل ، عن قدامة بن عبد الله الكلابي ، قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم [1] يرمي الجمرة يوم النحر ، على جمل ، لا ضرب ، ولا طرد ، ولا جلد ، ولا إليك إليك ، وها أنت يخبط الناس بين يديك يمينا وشمالا ، فقال لرجل من هذا ؟ قال سفيان الثوري ، فقال يا سفيان لو كان المنصور ما احتملك على هذا ، فقال لو أخبرك المنصور بما لقي ، لقصرت عما أنت فيه قال فقيل له إنه قال لك يا حسن الوجه ، ولم يقل لك يا أمير المؤمنين ، فقال اطلبوه فطلب سفيان فاختفى

وقد روي عن المأمون أنه بلغه أن رجلا محتسبا يمشي في الناس يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ، ولم يكن مأمورا من عنده بذلك ، فأمر بأن يدخل عليه ، فلما صار بين يديه قال له إنه بلغني أنك رأيت نفسك أهلا للأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر من غير أن نأمرك ، وكان المأمون جالسا على كرسي ينظر في كتاب ، أو قصة فأغفله ، فوقع منه فصار تحت قدمه من حيث لم يشعر به ، فقال له المحتسب ارفع قدمك عن أسماء الله تعالى ، ثم قل ما شئت ، فلم يفهم المأمون مراده ، فقال ماذا تقول حتى أعاده ثلاثا فلم يفهم ، فقال أما رفعت أو أذنت لي حتى أرفع : فنظر المأمون تحت قدمه ، فرأى الكتاب فأخذه وقبله وخجل ثم عاد ، وقال لم تأمر بالمعروف ؟ وقد جعل الله ذلك إلينا أهل البيت ، ونحن الذين قال الله تعالى فيهم (الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ [1]) فقال صدقت يا أمير المؤمنين ، أنت كما وصفت نفسك من السلطان ، والتمكن غير أنا أعوانك ، وأولياؤك فيه ، ولا ينكر ذلك إلا من جهل كتاب الله تعالى وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال الله تعالى (وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ [2]) الآية وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم [2] « الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضاً » وقد مكنت في الأرض ، وهذا كتاب الله وسنة رسوله

---

(١) حديث قدامة بن عبد الله رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمي الجمرة يوم النحر على جمل لا ضرب ولا طرد ولا جلد ولا اليك ولا اليك : الترمذي وقال حسن صحيح والنسائي وابن ماجه وأما قوله في أوله ان الثوري قال حج المهدي سنة ست وستين فليس بصحيح فان الثوري توفي سنة احدى وستين

(٢) حديث المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا : متفق عليه من حديث أبي موسى وقد تقدم في الباب الثالث من آداب الصحبة

(١) الحج : ٤١ (٢) التوبة : ٧١

فإن انقدت لها شكرت لمن أعانك لحرمتهما ، وإن استكبرت عنهما ولم تنقد لما لزمك منهما فإن الذى إليه أمرك ، وبيده عزك وذلك ، قد شرط أنه لا يضيع أجر من أحسن عملا ، فقل الآن ما شئت ، فأعجب المأمون بكلامه ، وسر به ، وقال مثلك يجوز له أن يأمر بالمعروف فامض على ما كنت عليه بأمرنا ، وعن رأينا ، فاستمر الرجل على ذلك

ففى سياق هذه الحكايات بيان الدليل على الاستغناء عن الإذن

فإن قيل : أفتثبت ولاية الحسبة للولد على الوالد ، والعبد على المولى ، والزوجة على الزوج والتلميذ على الأستاذ ، والرعية على الوالى مطلقا ، كما يثبت للوالد على الولد ، والسيد على العبد والزوج على الزوجة ، والأستاذ على التلميذ ، والسلطان على الرعية ، أو بينهما فرق

فاعلم أن الذى نراه أنه يثبت أصل الولاية ، ولكن بينهما فرق فى التفصيل ، ولنفرض ذلك فى الولد مع الوالد ، فنقول قد رتبنا للحسبة خمس مراتب ، وللولد الحسبة بالرتبتين الأوليين ، وهما التعريف ، ثم الوعظ والنصح باللطف ، وليس له الحسبة بالسب والتعنيف والتهديد ، ولا بمباشرة الضرب ، وهما الرتبتان الأخريان ، وهل له الحسبة بالرتبة الثالثة حيث تؤدى إلى أذى الوالد وسخطه ، هذا فيه نظر ، وهو بأن يكسر مثلا عوده ، ويريق خمره ويحل الخيوط عن ثيابه المنسوجة من الحرير ، ويرد إلى الملاك ما يجده فى بيته من المال الحرام ، الذى غصبه أو سرقه .أو أخذه إدرار رزق من ضريبة المسلمين ، إذا كان صاحبه معينا ويبطل الصور المنقوشة على حيطانه ، والمنقورة في خشب بيته ، ويكسر أوانى الذهب والفضة ، فإن فعله فى هذه الأمور ليس يتعلق بذات الأب بخلاف الضرب والسب ، ولكن الوالد يتأذى به ويسخط بسببه ، إلا أن فعل الولد حق ، وسخط الأب منشؤه حبه للباطل وللحرام ، والأظهر فى القياس أنه يثبت للولد ذلك بل يلزمه أن يفعل ذلك ، ولا يبعد أن ينظر فيه إلى قبح المنكر ، وإلى مقدار الأذى والسخط فإن كان المنكر فاحشا وسخطه عليه قريبا كإراقة خمر من لا يشتد غضبه ، فذلك ظاهر وإن كان المنكر قريبا ، والسخط شديدا كما لو كانت له آنية من بلور أو زجاج على صورة حيوان ، وفى كسرها خسران مال كثير ، فهذا مما يشتد فيه الغضب ، وليس تجرى هذه المعصية مجرى الخمر وغيره ، فهذا كله مجال النظر

فإن قيل : ومن أين قلتم ليس له الحسبة بالتعنيف والضرب والإرهاق إلى ترك الباطل ، والأمر بالمعروف فى الكتاب والسنة ورد عاما من غير تخصيص ، وأما النهي عن التأفيف والإيذاء فقد ورد وهو خاص فيما لا يتعلق بارتكاب المنكرات

فنقول : قد ورد فى حق الأب على الخصوص ما يوجب الاستثناء من العموم ، إذ لا خلاف[1] فى أن الجلاد ليس له أن يقتل أباه فى الزنا حدا ، ولا له أن يباشر إقامة الحد عليه بل لا يباشر قتل أبيه الكافر ، بل لو قطع يده لم يلزمه قصاص ، ولم يكن له أن يؤذيه فى مقابلته وقد ورد فى ذلك أخبار وثبت بعضها بالإجماع ، فإذا لم يجز له إيذاؤه بعقوبة هى حق على جناية سابقة ، فلا يجوز له إيذاؤه بعقوبة هى منع عن جناية مستقبلة متوقعة ، بل أولى

وهذا الترتيب أيضا ينبغى أن يجرى فى العبد والزوجة ، مع السيد والزوج ، فهما قريبان من الولد فى لزوم الحق وإن كان ملك اليمين آكد من ملك النكاح ، ولكن فى الخبر[2] أنه لو جاز السجود لمخلوق لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ، وهذا يدل على تأكيد الحق أيضا

وأما الرعية مع السلطان فالأمر فيها أشد من الولد فليس لها معه إلا التعريف والنصح

فأما الرتبة الثالثة: ففيها نظر من حيث إن الهجوم على أخذ الأموال من خزانته وردها إلى الملاك وعلى تحليل الخيوط من ثيابه الحرير ، وكسر آنية الخمور فى بيته يكاد يفضى إلى خرق هيبته ، وإسقاط حشمته ، وذلك محظور ، ورد النهي عنه[3] كما ورد النهي عن السكوت على المنكر ، فقد تعارض فيه أيضا محذوران ، والأمر فيه موكول إلى اجتهاد منشؤه النظر فى تفاحش المنكر ، ومقدار ما يسقط من حشمته بسبب الهجوم عليه ، وذلك مما لا يمكن ضبطه ، وأما التلميذ والأستاذ فالأمر فيما بينهما أخف لأن المحترم هو الأستاذ المفيد للعلم من حيث الدين ، ولا حرمة لعالم لا يعمل بعلمه ، فله أن يعامله بموجب علمه الذى تعلمه منه

---

(١) الأخبار الواردة فى أن الجلاد ليس له أن يجلد أباه فى الزنا ولا أن يباشر اقامة الحد عليه ولا يباشر قتل أبيه الكافر وانه لو قطع يده لم يلزمه القصاص ثم قال وثبت بعضها بالاجماع . قلت لم أجد فيه إلا حديث لا يقاد الوالد بالولد رواه الترمذى وابن ماجه من حديث عمر قال الترمذى فيه اضطراب

(٢) حديث لو جاز السجود لمخلوق لأمرت المرأة ان تسجد لزوجها: تقدم فى النكاح

(٣) حديث النهى عن الانكار على السلطان جهرة بحيث يؤدى الى خرق هيبته: الحاكم فى المستدرك من حديث عياض بن غنم الأشعرى من كانت عنده نصيحة لذى سلطان فلا يكلمه بها علانية وليأخذه بيده فليخل به فان قبلها قبلها والا كان قد أدى الذى عليه والذى له: قال صحيح الاسناد وللترمذى وحسنه من حديث أبى بكرة من أهان سلطان الله فى الأرض أهانه الله فى الأرض

ورُوي أنه سئل الحسن عن الولد كيف يحتسب على والده ؟ فقال يعظه ما لم يغضب فإن غضب سكت عنه

الشرط الخامس: كونه قادرا : ولا يخفى أن العاجز ليس عليه حسبة إلا بقلبه ، إذ كل من أحب الله يكره معاصيه وينكرها ، وقال ابن مسعود رضي الله عنه . جاهدوا الكفار بأيديكم ، فإن لم تستطيعوا إلا أن تكفهروا فى وجوههم فافعلوا

واعلم أنه لا يقف سقوط الوجوب على العجز الحسى ، بل يلتحق به ما يخاف عليه مكروها يناله ، فذلك فى معنى العجز ، وكذلك إذا لم يخف مكروهاً ولكن علم أن إنكاره لا ينفع فليلتفت إلى معنيين ، أحدهما: عدم إفادة الإنكار امتناعا ، والآخر: خوف مكروه ، ويحصل من اعتبار المعنيين أربعة أحوال

أحدها : أن يجتمع المعنيان ، بأن يعلم أنه لا ينفع كلامه ويضرب إن تكلم فلا تجب عليه الحسبة ، بل ربما تحرم فى بعض المواضع ، نعم يلزمه أن لا يحضر مواضع المنكر ويعتزل فى بيته حتى لا يشاهد ولا يخرج إلا لحاجة مهمة ، أو واجب ، ولا يلزمه مفارقة تلك البلدة والهجرة إلا إذا كان يرهق إلى الفساد ، أو يحمل على مساعدة السلاطين فى الظلم والمنكرات فتلزمه الهجرة إن قدر عليها. فإن الإكراه لا يكون عذرا فى حق من يقدر على الهرب من الإكراه

الحالة الثانية : أن ينتفى المعنيان جميعا ، بأن يعلم أن المنكر يزول بقوله وفعله ولا يقدر له على مكروه ، فيجب عليه الإنكار وهذه هى القدرة المطلقة

الحالة الثالثة : أن يعلم أنه لا يفيد إنكاره لكنه لا يخاف مكروها ، فلا تجب عليه الحسبة لعدم فائدتها ، ولكن تستحب لإظهار شعائر الإسلام ، وتذكير الناس بأمر الدين

الحالة الرابعة: عكس هذه ، وهو أن يعلم أنه يصاب بمكروه ولكن يبطل المنكر بفعله كما يقدر على أن يرمى زجاجة الفاسق بحجر فيكسرها ، ويريق الخمر ، أو يضرب العود الذى فى يده ضربة مختطفة فيكسره فى الحال ، ويتعطل عليه هذا المنكر ، ولكن يعلم أنه يرجع إليه فيضرب رأسه ، فهذا ليس بواجب وليس بحرام ، بل هو مستحب ، ويدل عليه الخبر الذى أوردناه فى فضل كلمة حق عند إمام جائر ، ولا شك فى أن ذلك مظنة الخوف

ويدل عليه أيضا مارُوي عن أبى سليمان الدارانى رحمه الله تعالى أنه قال: سمعت من بعض الخلفاء

كلاما فأردت أن أنكر عليه ، وعلمت أنى أقتل ولم يمنعنى القتل ، ولكن كان فى ملأ من الناس فخشيت أن يعترينى التزين للخلق ، فأقتل من غير إخلاص فى الفعل .

فإن قيل فما معنى قوله تعالى (وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ [1])

قلنا: لا خلاف فى أن المسلم الواحد ، له أن يهجم على صف الكفار ويقاتل ، وإن علم أنه يقتل ، وهذا ربما يظن أنه مخالف لموجب الآية ، وليس كذلك ، فقد قال ابن عباس رضي الله عنهما ، : ليس التهلكة ذلك ، بل ترك النفقة فى طاعة الله تعالى ، أى من لم يفعل ذلك فقد أهلك نفسه ، وقال البراء بن عازب : التهلكة هو أن يذنب الذنب ، ثم يقول لا يتاب علىّ ، وقال أبو عبيدة : هو أن يذنب ثم لا يعمل بعده خيرا حتى يهلك ، وإذا جاز أن يقاتل الكفار حتى يقتل ، جاز أيضا له ذلك فى الحسبة ، ولكن لو علم أنه لا نكاية لهجومه على الكفار ، كالأعمى يطرح نفسه على الصف ، أو العاجز ، فذلك حرام ، وداخل تحت عموم آية التهلكة ، وإنما جاز له الإقدام إذا علم أنه يقاتل إلى أن يقتل ، أو علم أنه يكسر قلوب الكفار بمشاهدتهم جراءته ، واعتقادهم فى سائر المسلمين قلة المبالاة ، وحبهم للشهادة فى سبيل الله ، فتنكسر بذلك شوكتهم ، فكذلك يجوز للمحتسب ، بل يستحب له أن يعرّض نفسه للضرب والقتل ، إذا كان لحسبته تأثير فى رفع المنكر ، أو فى كسر جاه الفاسق أو فى تقوية قلوب أهل الدين ، وأما إن رأى فاسقا متغلبا ، وعنده سيف ، وبيده قدح ، وعلم أنه لو أنكر عليه لشرب القدح ، وضرب رقبته ، فهذا مما لا أرى للحسبة فيه وجها ، وهو عين الهلاك ، فإن المطلوب أن يؤثر فى الدين أثرا ، ويفديه بنفسه ، فأما تعريض النفس للهلاك من غير أثر فلا وجه له ، بل ينبغى أن يكون حراما ، وإنما يستحب له الإنكار إذا قدر على إبطال المنكر ، أو ظهر لفعله فائدة ، وذلك بشرط أن يقتصر المكروه عليه ، فإن علم أنه يضرب معه غيره من أصحابه أو أقاربه أو رفقائه ، فلا تجوز له الحسبة بل تحرم ، لأنه عجز عن دفع المنكر ، إلا بأن يفضى ذلك إلى منكر آخر ، وليس ذلك من القدرة فى شىء ، بل لو علم أنه لو احتسب لبطل ذلك المنكر ، ولكن كان ذلك سببا لمنكر آخر يتعاطاه غير المحتسب عليه ، فلا يحل له الإنكار على الأظهر ، لأن المقصود عدم مناكير الشرع مطلقا

(1) البقرة : ١٩٥

لا من زيد أو عمرو ، وذلك بأن يكون مثلا مع الإنسان شراب حلال ، نجس بسبب وقوع نجاسة فيه ، وعلم أنه لو أراقه لشرب صاحبه الخمر ، أو تشرب أولاده الخمر ، لإعوازهم الشراب الحلال ، فلا معنى لإراقة ذلك ، ويحتمل أن يقال إنه يريق ذلك فيكون هو مبطلا لمنكر ، وأما شرب الخمر فهو الملوم فيه ، والمحتسب غير قادر على منعه من ذلك المنكر

وقد ذهب إلى هذا ذاهبون ، وليس ببعيد ، فإن هذه مسائل فقهية لا يمكن فيها الحكم إلا بظن ، ولا يبعـد أن يفرق بين درجات المنكر المغير ، والمنكر الذى تفضى إليه الحسبة والتغيير ، فإنه إذا كان يذبح شاة لغيره ليأكلها ، وعلم أنه لو منعه من ذلك لذبح إنسانا وأكله فلا معنى لهذه الحسبة . نعم لو كان منعه عن ذبح إنسان ، أو قطع طرفه يحمله على أخذ ماله فذلك له وجه .

فهذه دقائق واقعة فى محل الاجتهاد ، وعلى المحتسب اتباع اجتهاده فى ذلك كله ، ولهذه الدقائق نقول : العامى ينبغى له أن لا يحتسب إلا فى الجليات المعلومة ، كشرب الخمر ، والزنا وترك الصلاة ، فأما مايعلم كونه معصية بالإضافة إلى مايطيف به من الأفعال ، ويفتقر فيه إلى اجتهاد ، فالعامى إن خاض فيه كان مايفسده أكثر مما يصلحه ، وعن هذا يتأكد ظن من لا يثبت ولاية الحسبة إلا بتعيين الوالى ، إذ ربما ينتدب لها من ليس أهلا لها ، لقصور معرفته ، أو قصور ديانته ، فيؤدى ذلك إلى وجوه من الخلل ، وسيأتى كشف الغطاء عن ذلك إن شاء الله .

فإن قيل : وحيث أطلقتم العلم بأن يصيبه مكروه ، أو أنه لا تفيد حسبته ، فلو كان بدل العلم ظن ، فما حكمه ؟ .

قلنا : الظن الغالب فى هذه الأبواب فى معنى العلم ، وإنما يظهر الفرق عند تعارض الظن والعلم ، إذ يرجح العلم اليقينى على الظن .. ويفرق بين العلم والظن فى مواضع أخر ، وهو أنه يسقط وجوب الحسبة عنه حيث علم قطعا أنه لا يفيد ، فإن كان غالب ظنه أنه لا يفيد ولكن يحتمل أن يفيد ، وهو مع ذلك لا يتوقع مكروها ، فقـد اختلفوا فى وجوبه والأظهر وجوبه ، إذ لا ضرر فيه ، وجدواه متوقعة ، وعمومات الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، تقتضى الوجوب بكل حال ، ونحن إنما نستثنى عنه بطريق التخصيص ما إذا علم

أنه لافائدة فيه ، أما بالإجماع ، أو بقياس ظاهر ، وهو أن الأمر ليس يراد لعينه بل للمأمور فإذا علم اليأس عنه فلافائدة فيه ، فأما إذا لم يكن يأس فينبغى أن لا يسقط الوجوب

فإن قيل : فالمكروه الذى تتوقع إصابته إن لم يكن متيقناً ولا معلوماً بغالب الظن ولكن كان مشكوكا فيه ، أو كان غالب ظنه أنه لايصاب بمكروه ، ولكن احتمل أن يصاب بمكروه فهذا الاحتمال هل يسقط الوجوب حتى لايجب إلا عند اليقين بأنه لايصيبه مكروه ، أم يجب فى كل حال إلا إذا غلب على ظنه أنه يصاب بمكروه

قلنا : إن غلب على الظن أنه يصاب لم يجب ، وإن غلب أنه لا يصاب وجب ، ومجرد التجويز لايسقط الوجوب ، فإن ذلك ممكن فى كل حسبة ، وإن شك فيه من غير رجحان فهذا محل النظر فيحتمل أن يقال : الأصل الوجوب بحكم العمومات ، وإنما يسقط بمكروه والمكروه هو الذى يظن أو يعلم حتى يكون متوقعا ، وهذا هو الأظهر ، ويحتمل أن يقال إنه إنما يجب عليه إذا علم أنه لاضرر فيه عليه ، أو ظن أنه لاضرر عليه ، والأول أصح نظراً إلى قضية العمومات الموجبة للأمر بالمعروف

فإن قيل : فالتوقع للمكروه يختلف بالجبن والجراءة ، فالجبان الضعيف القلب يرى البعيد قريبا ، حتى كأنه يشاهده ويرتاع منه ، والمتهور الشجاع يبعد وقوع المكروه به بحكم ماجبل عليه من حسن الأمل ، حتى إنه لا يصدق به إلا بعد وقوعه ، فعلى ماذا التعويل؟

قلنا : التعويل على اعتدال الطبع ، وسلامة العقل والمزاج ، فإن الجبن مرض ، وهو ضعف فى القلب ، سببه قصور فى القوة وتفريط ، والتهور إفراط فى القوة وخروج عن الاعتدال بالزيادة ، وكلاهما نقصان ، وإنما الكمال فى الاعتدال الذى يعبر عنه بالشجاعة وكل واحد من الجبن والتهور يصدر تارة عن نقصان العقل ، وتارة عن خلل فى المزاج بتفريط أو إفراط ، فإن من اعتدل مزاجه فى صفة الجبن والجراءة فقد لا يتفطن لمدارك الشر فيكون سبب جراءته جهله ؛ وقد لا يتفطن لمدارك دفع الشر فيكون سبب جبنه جهله وقد يكون عالما بحكم التجربة والممارسة بمداخل الشر ودوافعه ، ولكن يعمل الشر البعيد فى تخذيله وتحليل قوته فى الإقدام بسبب ضعف قلبه مايفعله الشر القريب فى حق الشجاع

المعتدل الطبع ، فلا التفات إلى الطرفين ، وعلى الجبان أن يتكلف إزالة الجبن إزالة علته ، وعلته جهل أو ضعف ، ويزول الجهل بالتجربة ، ويزول الضعف بممارسة الفعل المخوف منه تكلفا حتي يصير معتادا . إذ المبتدىء فى المناظرة والوعظ مثلا قد يجبن عنه طبعه لضعفه ، فإذا مارس واعتاد فارقه الضعف ، فإن صار ذلك ضروريا غير قابل للزوال ، بحكم استيلاء الضعف على القلب ، فحكم ذلك الضعيف يتبع حاله فيعذر كما يعذر المريض فى التقاعد عن بعض الواجبات ولذلك قد نقول على رأى لا يجب ركوب البحر لأجل حجة الإسلام على من يغلب عليه الجبن فى ركوب البحر ، ويجب على من لا يعظم خوفه منه ، فكذلك الأمر فى وجوب الحسبة

فإن قيل : فالمكروه المتوقع ما حده ؟ فإن الإنسان قد يكره كلمة ، وقد يكره ضربة وقد يكره طول لسان المحتسب عليه في حقه بالغيبة ، وما من شخص يؤمر بالمعروف إلا ويتوقع منه نوع من الأذى ، وقد يكون منه أن يسعى به إلى سلطان ، أو يقدح فيه فى مجلس يتضرر بقدحه فيه ، فما حد المكروه الذى يسقط الوجوب به

قلنا : هذا أيضا فيه نظر غامض ، وصورته منتشرة ، ومجاريه كثيرة ، ولكنا نجتهد فى ضم نشره وحصر أقسامه ، فنقول المكروه نقيض المطلوب ، ومطالب الخلق فى الدنيا ترجع إلى أربعة أمور

أما فى النفس : فالعلم

وأما فى البدن : فالصحة والسلامة

وأما فى المال : فالثروة

وأما فى قلوب الناس : فقيام الجاه

فإذاً المطلوب العلم ، والصحة ، والثروة ، والجاه ، ومعنى الجاه ملك قلوب النـاس ، كما أن معنى الثروة ملك الدراهم ، لأن قلوب النـاس وسيلة إلى الأغراض ، كما أن ملك الدراهم وسيلة إلى بلوغ الأغراض ، وسيأتى تحقيق معنى الجاه ، وسبب ميل الطبع إليه فى ربع المهلكات وكل واحدة من هذه الأربعة يطلبها الإنسان لنفسه ، ولأقاربه والمختصين به ، ويكره فى هذه الأربعة أمران أحدهما . زوال ما هو حاصل موجود ، والآخر : امتناع ما هو منتظر مفقود ، أعنى إندفاع ما يتوقع وجوده ، فلا ضرر إلا فى فوات حاصل وزواله ، أو تعويق منتظر ، فإن المنتظر عبارة عن الممكن حصوله ، والممكن حصوله كأنه حاصـــل

وفوات إمكانه كأنه فوات حصوله ، فرجع المكروه إلى قسمين، أحدهما : خوف امتناع المنتظر وهذا لا ينبغي أن يكون مرخصا في ترك الأمر بالمعروف أصلا ولنذكر مثاله في المطالب الأربعة

أما العلم : فمثاله تركه الحسبة على من يختص بأستاذه، خوفا من أن يقبح حاله عنده فيمتنع من تعليمه

وأما الصحة : فتركه الإنكار على الطبيب الذي يدخل عليه مثلا ، وهو لابس حريرا، خوفا من أن يتأخر عنه فتمتنع بسببه صحته المنتظرة

وأما المال . فتركه الحسبة على السلطان وأصحابه ، وعلى من يواسيه من ماله ، خيفة من أن يقطع إدراره في المستقبل ؛ ويترك مواساته

وأما الجاه : فتركه الحسبة على من يتوقع منه نصرة وجاها في المستقبل ، خيفة من أن لايحصل له الجاه ، أو خيفة من أن يقبح حاله عند السلطان الذي يتوقع منه ولاية

وهذا كله لايسقط وجوب الحسبة ، لأن هذه زيادات امتنعت، وتسمية امتناع حصول الزيادات ضررا مجاز ، وإنما الضرر الحقيقي فوات حاصل ، ولا يستثنى من هذا شيء إلا ما تدعو إليه الحاجة ، ويكون في فواته محذور يزيد على محذور السكوت على المنكر ، كما إذا كان محتاجا إلى الطبيب لمرض ناجز ، والصحة منتظرة من معالجة الطبيب ، ويعلم أن في تأخره شدة الضنا به وطول المرض ، وقد يفضي إلى الموت ، وأعني بالعلم الظن الذي يجوز بمثله ترك استعمال الماء ، والعدول إلى التيمم ، فإذا انتهى إلى هذا الحد لم يبعد أن يرخص في ترك الحسبة

وأما في العلم : فمثل أن يكون جاهلا بمهمات دينه ولم يجد إلا معلما واحدا ، ولا قدرة له على الرحلة إلى غيره ، وعلم أن المحتسب عليه قادر على أن يسد عليه طريق الوصول إليه لكون العالم مطيعا له ، أو مستمعا لقوله ، فإذاً الصبر على الجهل بمهمات الدين محذور والسكوت على المنكر محذور ، ولا يبعد أن يرجح أحدهما ، ويختلف ذلك بتفاحش المنكر وبشدة الحاجة إلى العلم لتعلقه بمهمات الدين

وأما في المال : فكمن يعجز عن الكسب والسؤال ، وليس هو قوى النفس في التوكل ولا منفق عليه سوى شخص واحد ، ولو احتسب عليه قطع رزقه ، وافتقر في تحصيله إلى طلب إدرار حرام ، أو مات جوعا ، فهذا أيضا إذا اشتد الأمر فيه لم يبعد أن يرخص له في السكوت

وأما الجاه : فهو أن يؤذيه شرير ، ولا يجد سبيلا إلى دفع شره إلا بجاه يكتسبه من سلطان ولا يقدر على التوصل إليه إلا بواسطة شخص يلبس الحرير ، أو يشرب الخمر ولو احتسب عليه لم يكن واسطة ، ووسيلة له ، فيمتنع عليه حصول الجاه ، ويدوم بسببه أذى الشرير

فهذه الأمور كلها إذا ظهرت وقويت لم يبعد استثناؤها ، ولكن الأمر فيها منوط باجتهاد المحتسب ، حتى يستفتى فيها قلبه ، ويزن أحد المحذورين بالآخر ، ويرجح بنظر الدين لا بموجب الهوى والطبع ، فإن رجح بموجب الدين سمي سكوته مداراة ، وإن رجح بموجب الهوى سمى سكوته مداهنة ، وهذا أمر باطن لا يطلع عليه إلا بنظر دقيق ، ولكن الناقد بصير ، فحق على كل متدين فيه أن يراقب قلبه ، ويعلم أن الله مطلع على باعثه وصارفه إنه الدين أو الهوى ، وستجد كل نفس ما عملت من سوء أو خير محضرا عند الله ولو فى فلتة خاطر ، أو فى فلتة ناظر من غير ظلم وجور ، فما الله بظلام للعبيد

وأما القسم الثانى : وهو فوات الحاصل فهو مكروه ومعتبر فى جواز السكوت فى الأمور الأربعة إلا العلم ، فإن فواته غير مخوف إلا بتقصير منه ، وإلا فلا يقدر أحد على سلب العلم من غيره وإن قدر على سلب الصحة والسلامة والثروة والمال ، وهذا أحد أسباب شرف العلم ، فإنه يدوم فى الدنيا ، ويدوم ثوابه فى الآخرة ، فلا انقطاع له أبد الآباد

وأما الصحة والسلامة : ففواتهما بالضرب ، فكل من علم أنه يضرب ضربا مؤلما يتأذى به فى الحسبة لم تلزمه الحسبة ، وإن كان يستحب له ذلك كما سبق ، وإذا فهم هذا فى الإيلام بالضرب ، فهو فى الجرح والقطع والقتل أظهر

وأما الثروة : فهو بأن يعلم أنه تنهب داره ، ويخرب بيته ، وتسلب ثيابه ، فهذا أيضا يسقط عنه الوجوب ، ويبقى الاستحباب إذ لا بأس بأن يفدي دينه بدنياه ، ولكل واحد من الضرب والنهب حد فى القلة لا يكترث به كالحبة فى المال ، واللطمة الخفيف ألمها فى الضرب ، وحد فى الكسرة يتعين اعتباره ، ووسط يقع فى محل الاشتباه والاجتهاد ، وعلى المتدين أن يجتهد فى ذلك ، ويرجح جانب الدين ما أمكن

وأما الجاه : ففواته بأن يضرب ضربا غير مؤلم ، أو يسب على ملا من الناس ، أو يطرح

منديله فى رقبته ويدارُ به فى البلد ، أو يسود وجهه ويطاف به ، وكل ذلك من غير ضرب مؤلم للبدن ، وهو قادح فى الجاه ، ومؤلم للقلب ، وهذا له درجات فالصواب أن يقسم إلى ما يعبر عنه بسقوط المروءة ، كالطواف به فى البلد حاسرا حافيا فهذا يرخص له فى السكوت لأن المروءة مأمور بحفظها فى الشرع ، وهذا مؤلم للقلب ألما يزيد على ألم ضربات متعددة وعلى فوات دريهمات قليلة ، فهذه درجة

الثانية ما يعبر عنه بالجاه المحض وعلو الرتبة . فان الخروج فى ثياب فاخرة تجمل ، وكذلك الركوب للخيول ، فلو علم أنه لو احتسب لكلف المشي فى السوق فى ثياب لا يعتاد هو مثلها أو كلف المشي راجلا وعادته الركوب ، فهذا من جملة المزايا وليست المواظبة على حفظها محمودة ، وحفظ المروءة محمود ، فلا ينبغي أن يسقط وجوب الحسبة بمثل هذا القدر ، وفى معنى هذا مالو خاف أن يتعرض له باللسان ، أما فى حضرته بالتجهيل والتحميق ، والنسبة إلى الرياء والبهتان وأما فى غيبته بأنواع الغيبة فهذا لا يسقط الوجوب ، إذ ليس فيه إلا زوال فضلات الجاه التى ليس إليها كبير حاجة ولو تركت الحسبة بلوم لائم ، أو باغتياب فاسق ، أو شتمه وتعنيفه أو سقوط المنزلة عن قلبه وقلب أمثاله ، لم يكن للحسبة وجوب أصلا ، إذ لا تنفك الحسبة عنه إلا إذا كان المنكر هو الغيبة ، وعلم أنه لو أنكر لم يسكت عن المغتاب ، ولكن أضافه إليه وأدخله معه فى الغيبة ، فتحرم هذه الحسبة لأنها سبب زيادة المعصية ، وإن علم أنه يترك تلك الغيبة ويقتصر على غيبته فلا تجب عليه الحسبة ، لأن غيبته أيضا معصية فى حق المغتاب ، ولكن يستحب له ذلك ليفدى عرض المذكور بعرض نفسه على سبيل الإيثار ، وقد دلت العمومات على تأكد وجوب الحسبة وعظم الخطر فى السكوت عنها ، فلا يقابله إلا ماعظم فى الدين خطره ، والمال و النفس والمروءة قد ظهر فى الشرع خطرها ، فأما مزايا الجاه والحشمة ودرجات التجمل ، وطلب ثناء الخلق ، فكل ذلك لا خطر له

وأما امتناعه لخوف شيء من هذه المكاره فى حق أولاده وأقاربه ، فهو فى حقه دونه ، لأن تأذيه بأمر نفسه أشد من تأذيه بأمر غيره ، ومن وجه الدين هو فوقه ، لأن له أن يسامح فى حقوق نفسه ، وليس له المسامحة فى حق غيره ، فإذاً ينبغي أن يمتنع ، فإنه إن

كان ما يفوت من حقوقهم يفوت على طريق المعصية ، كالضرب والنهب ، فليس له هذه الحسبة ، لأنه دفع منكر يفضى إلى منكر ، وإن كان يفوت لا بطريق المعصية فهو إيذاء للمسلم أيضا ، وليس له ذلك إلا برضاهم ، فإذا كان يؤدى ذلك إلى أذى قومه فليتركه ، وذلك كالزاهد الذى له أقارب أغنياء ، فإنه لا يخاف على ماله إن احتسب على السلطان ، ولكنه يقصد أقاربه انتقاما منه بواسطتهم ، فإذا كان يتعدى الأذى من حسبته إلى أقاربه وجيرانه فليتركها ، فإن إيذاء المسلمين محذور ، كما أن السكوت على المنكر محذور ، نعم إن كان لا ينالهم أذى فى مال أو نفس ، ولكن ينالهم الأذى بالشتم والسب فهذا فيه نظر ، ويختلف الأمر فيه بدرجات المنكرات فى تفاحشها ، ودرجات الكلام المحذور فى نكايته فى القلب ، وقدحه فى العرض

فإن قيل : فلو قصد الإنسان قطع طرف من نفسه ، وكان لا يمتنع عنه إلا بقتال ، ربما يؤدى إلى قتله ، فهل يقاتل عليه ؟ فإن قلتم يقاتل فهو محال ، لأنه إهلاك نفس خوفا من إهلاك طرف ، وفى إهلاك النفس إهلاك الطرف أيضا

قلنا : يمنعه عنه ، ويقاتله إذ ليس غرضنا حفظ نفسه وطرفه ، بل الغرض حسم سبيل المنكر والمعصية ، وقتله فى الحسبة ليس بمعصية ، وقطع طرف نفسه معصية ، وذلك كدفع الصائل على مال مسلم بما يأتى على قتله ، فإنه جائز لا على معنى أنا نفدى درهما من مال مسلم بروح مسلم ، فإن ذلك محال ، ولكن قصده لأخذ مال المسلمين معصية ، وقتله فى الدفع عن المعصية ليس بمعصية ، وإنما المقصود دفع المعاصى

فإن قيل : فلو علمنا أنه لو خلا بنفسه لقطع طرف نفسه ، فينبغى أن نقتله فى الحال حسما لباب المعصية

قلنا : ذلك لا يعلم يقينا ، ولا يجوز سفك دمه بتوهم معصية ، ولكنا إذا رأيناه فى حال مباشرة القطع دفعناه ، فإن قاتلنا قاتلناه ، ولم نبال بما يأتى على روحه ، فإذاً للمعصية لها ثلاثة أحوال

إحداها . أن تكون متصرمة ، فالعقوبة على ما تصرم منها حد أو تعزير ، وهو إلى الولاة لا إلى الآحاد

الثانية : أن تكون المعصية راهنة وصاحبها مباشر لها ، كلبسه الحرير ، وإمساكه العود

والخمر ، فإبطال هذه المعصية واجب بكل ما يمكن ، مالم تؤد إلى معصية أفحش منها أو مثلها ، وذلك يثبت للآحاد والرعية

الثالثة أن يكون المنكر متوقعا ، كالذى يستعد بكنس المجلس وتزيينه ، وجمع الرياحين لشرب الخمر ، وبعد لم يحضر الخمر ، فهذا مشكوك فيه ، إذ ربما يعوق عنه عائق فلا يثبت للآحاد سلطنة على العازم على الشرب إلا بطريق الوعظ والنصح ، فأما بالتعنيف والضرب فلا يجوز للآحاد ، ولا للسلطان إلا إذا كانت تلك المعصية علمت منه بالعادة المستمرة ، وقد أقدم على السبب المؤدى إليها ولم يبق لحصول المعصية إلا ماليس له فيه إلا الانتظار ، وذلك كوقوف الأحداث على أبواب حمامات النساء للنظر إليهن عند الدخول والخروج ، فإنهم وإن لم يضيقوا الطريق لسعته ، فتجوز الحسبة عليهم بإقامتهم من الموضع ومنعهم عن الوقوف بالتعنيف والضرب ، وكان تحقيق هذا إذا بحث عنه يرجع إلى أن هذا الوقوف فى نفسه معصية ، وإن كان مقصد العاصى وراءه ، كما أن الخلوة بالأجنبية فى نفسها معصية لأنها مظنة وقوع المعصية ، وتحصيل مظنة المعصية معصية ، ونعنى بالمظنة ما يتعرض الإنسان به لوقوع المعصية غالبا ، بحيث لا يقدر على الانكفاف عنها ، فاذا هو على التحقيق حسبة على معصية راهنة لا على معصية منتظرة

الركن الثانى للحسبة

ما فيه الحسبة

وهو كل منكر موجود فى الحال ، ظاهر للمحتسب بغير تجسس ، معلوم كونه منكرا بغير اجتهاد ، فهذه أربعة شروط فلنبحث عنها

الأول : كونه منكرا :

ونعنى به أن يكون محذور الوقوع فى الشرع ، وعدلنا عن لفظ المعصية إلى هذا ، لأن المنكر أعم من المعصية ، إذ من رأى صبيا أو مجنونا يشرب الخمر فعليه أن يريق خمره ويمنعه وكذا إن رأى مجنونا يزنى بمجنونة أو بهيمة ، فعليه أن يمنعه منه ، وليس ذلك لتفاحش صورة الفعل ، وظهوره بين الناس ، بل لو صادف هذا المنكر فى خلوة لوجب المنع منه

وهذا لا يسمى معصية فى حق المجنون، إذ معصية لا عاصى بها محال ، فلفظ المنكر أدلّ عليه وأعم من لفظ المعصية ، وقد أدرجنا فى عموم هذا الصغيرة والكبيرة ، فلا تختص الحسبة بالكبائر ، بل كشف العورة فى الحمام ، والخلوة بالأجنبية ، واتباع النظر للنسوة الأجنبيات ، كل ذلك من الصغائر ، ويجب النهى عنها ، وفى الفرق بين الصغيرة والكبيرة نظر سيأتى فى كتاب التوبة

الشرط الثانى : أن يكون موجودا فى الحال

وهو احتراز أيضا عن الحسبة على من فرغ من شرب الخمر ، فإن ذلك ليس إلى الآحاد وقد انقرض المنكر ، واحتراز عما سيوجد فى ثانى الحال ، كمن يعلم بقرينة حاله أنه عازم على الشرب فى ليلته ، فلا حسبة عليه إلا بالوعظ ، وإن أنكر عزمه عليه لم يجز وعظه أيضا فإن فيه إساءة ظن بالمسلم ، وربما صدق فى قوله ، وربما لا يقدم على ماعزم عليه لعائق وليتنبه للدقيقة التى ذكرناها ، وهو أن الخلوة بالأجنبية معصية ناجزة وكذا الوقوف على باب حمام النساء ، وما يجرى مجراه

الشرط الثالث : أن يكون المنكر ظاهرا للمحتسب بغير تجسس

فكل من ستر معصية فى داره وأغلق بابه لا يجوز أن يتجسس عليه وقد نهى الله تعالى عنه وقصة عمر وعبد الرحمن بن عوف فيه مشهورة وقد أوردناها فى كتاب آداب الصحبة وكذلك ماروى أن عمر رضى الله عنه ، تسلق دار رجل فرآه على حالة مكروهة فأنكر عليه فقال ياأمير المؤمنين : إن كنتُ أنا قد عصيتُ الله من وجه واحد ، فأنت قد عصيتَه من ثلاثة أوجه ، فقال وما هى ؟ فقال قد قال الله تعالى (وَلَا تَجَسَّسُوا[1]) وقد تجسست، وقال تعالى (وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا[2]) وقد تسورت من السطح ، وقال (لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا[3])وما سلمت فتركه عمر ، وشرط عليه التوبة ولذلك شاور عمر الصحابة رضى الله عنهم، وهو على المنبر، وسألهم عن الإمام إذا شاهد بنفسه منكرا فهل له إقامة الحد فيه ، فأشار علىّ رضى الله عنه بأن ذلك منوط بعدلين ، فلا يكفى فيه واحد

---

(١) الحجرات : ١٢ (٢) : (٣) النور : ٢٧

وقد أوردنا هذه الأخبار فى بيان حق المسلمين من كتاب آداب الصحبة فلا نعيدها

فإن قلت : فما حد الظهور والاستتار

فاعلم أن من أغلق باب داره ، وتستر بحيطانه ، فلا يجوز الدخول عليه بغير إذنه لتعرف المعصية ، إلا أن يظهر فى الدار ظهورا يعرفه من هو خارج الدار؛ كأصوات المزامير والأوتار إذا ارتفعت بحيث جاوز ذلك حيطان الدار ، فمن سمع ذلك فله دخول الدار وكسر الملاهى وكذا إذا ارتفعت أصوات السكارى بالكلمات المألوفة بينهم ، بحيث يسمعها أهل الشوارع ؛ فهذا إظهار موجب للحسبة ، فإذاً إنما يدرك مع تخلل الحيطان صوت أو رائحة فإذا فاحت روائح الخمر ، فإن احتمل أن يكون ذلك من الخمور المحترمة فلا يجوز قصدها بالإراقة وإن علم بقرينة الحال أنها فاحت لتعاطيهم الشرب، فهذا محتمل ، والظاهر جواز الحسبة وقد تستر قارورة الخمر فى الكم وتحت الذيل ، وكذلك الملاهى ، فإذا رؤى فاسق ، وتحت ذيله شىء لم يجز أن يكشف عنه مالم يظهر بعلامة خاصة ، فإن فسقه لا يدل على أن الذى معه خمر ، إذ الفاسق محتاج أيضا إلى الخل وغيره ، فلا يجوز أن يستدل بإخفائه وأنه لو كان حلالا لما أخفاه ، لأن الأغراض فى الإخفاء مما تكثر ، وإن كانت الرائحة فائحة فهذا محل النظر ، والظاهر أن له الاحتساب ، لأن هذه علامة تفيد الظن ، والظن كالعلم فى أمثال هذه الأمور ، وكذلك العود ربما يعرف بشكله ، إذا كان الثوب الساتر له رقيقا فدلالة الشكل كدلالة الرائحة والصوت، وماظهرت دلالته فهو غير مستور، بل هو مكشوف وقد أمرنا بأن نستر ماستر الله ، وننكر على من أبدى لنا صفحته ،والإبداء له درجات، فتارة يبدو لنا بحاسة السمع ، وتارة بحاسة الشم ، وتارة بحاسة البصر ، وتارة بحاسة اللمس، ولا يمكن أن نخصص ذلك بحاسة البصر ، بل المراد العلم ، وهذه الحواس أيضا تفيد العلم فإذاً إنما يجوز أن يكسر ما تحت الثوب إذ علم أنه خمر ، وليس له أن يقول أرنى لأعلم مافيه. فإن هذا تجسس ومعنى التجسس، طلب الأمارات المعرفة، فالأمارة المعرفة إن حصلت وأورثت المعرفة جاز العمل بمقتضاها ، فأما طلب الأمارة المعرفة فلا رخصة فيه أصلا

الشرط الرابع : أن يكون كونه منكراً معلوما بغير اجتهاد

فكل ما هو فى محل الاجتهاد فلا حسبة فيه ، فليس للحنفى أن ينكر على الشافعى أكله

الضب ، والضبع ، ومتروك التسمية ، ولا للشافعي أن ينكر على الحنفي شربه النبيذ الذى ليس بمسكر ، وتناوله ميراث ذوى الأرحام ، وجلوسه فى دار أخذها بشفعة الجوار ، إلى غير ذلك من مجارى الاجتهاد .

نعم : لو رأى الشافعي شافعيا يشرب النبيذ ، وينكح بلاولى ويطأ زوجته ، فهذا فى محل النظر ، والأظهر أن له الحسبة والإنكار ، إذ لم يذهب أحد من المحصلين ، إلى أن المجتهد يجوز له أن يعمل بموجب اجتهاد غيره ، ولا أن الذى أدى اجتهاده فى التقليد إلى شخص رآه أفضل العلماء ، أن له أن يأخذ بمذهب غيره ، فينتقد من المذاهب أطيبها عنده بل على كل مقلد اتباع مقلده فى كل تفصيل ، فإذاً مخالفته للمقلد متفق على كونه منكراً بين المحصلين ، وهو عاص بالمخالفة ، إلا أنه يلزم من هذا أمر أغمض منه ، وهو أنه يجوز للحنفي أن يعترض على الشافعى إذا نكح بغير ولى ، بأن يقول له الفعل فى نفسه حق ، ولكن لا فى حقك ، فأنت مبطل بالإقدام عليه مع اعتقادك أن الصواب مذهب الشافعى ، ومخالفة ما هو صواب عندك معصية فى حقك ، وإن كانت صوابا عندالله ، وكذلك الشافعى يحتسب على الحنفى إذا شاركه فى أكل الضب ، ومتروك التسمية وغيره ، ويقول له إما أن تعتقدأن الشافعى أولى بالاتباع ، ثم تقدم عليه ، أولا تعتقد ذلك ، فلا تقدم عليه ، لأنه على خلاف معتقدك ، ثم ينجر هذا إلى أمر آخر من المحسوسات ، وهو أن يجامع الأصم مثلا امرأة على قصد الزنا ، وعلم المحتسب أن هذه امرأته زوجه أبوه إياها فى صغره ، ولكنه ليس يدرى ، وعجز عن تعريفه ذلك لصممه ، أو لكونه غير عارف بلغته ، فهو فى الإقدام مع اعتقاده أنها أجنبية عاص ، ومعاقب عليه فى الدار الآخرة ، فينبغي أن يمنعها عنه مع أنها زوجته ، وهو بعيد من حيث إنه حلال فى علم الله ، قريب من حيث إنه حرام عليه بحكم غلطه وجهله ، ولا شك فى أنه لو علق طلاق زوجته على صفة فى قلب المحتسب مثلا ، من مشيئة أو غضب أو غيره ، وقد وجدت الصفة فى قلبه ، وعجز عن تعريف الزوجين ذلك ولكن علم وقوع الطلاق فى الباطن ، فإذا رآه يجامعها فعليه المنع ، أعنى باللسان لأن ذلك زنا ، إلا أن الزانى غير عالم به ، والمحتسب عالم بأنها طلقت منه ثلاثا ، وكونهما غير عاصيين

لجهلهما بوجود الصفة لا يخرج الفعل عن كونه منكرا، ولا يتقاعد ذلك عن زنا المجنون وقد بينا أنه يمنع منه ، فإذا كان يمنع مما هو منكر عند الله وإن لم يكن منكراً عند الفاعل ولا هو عاص به لعذر الجهل ، فيلزم من عكس هـذا أن يقال : ما ليس بمنكر عند الله وإنما هو منكر عند الفاعل لجهله ، لايمنع منه ، وهذا هو الأظهر والعلم عند الله

فتحصل من هـذا أن الحنفي لايعترض على الشافعي في النكاح بلاولى ، وأن الشافعي يعترض على الشافعي فيه ، لـكون المعترض عليه منكرا ، باتفاق المحتسب والمحتسب عليه

وهذه مسائل فقهية دقيقة ، والاحتمالات فيها متعارضة ، وإنما أفتينا فيها بحسب ما ترجح عندنا في الحال ، ولسنا نقطع بخطأ ترجيح المخالف فيها ، إن رأى أنه لا يجرى الاحتساب إلا في معلوم على القطع ، وقد ذهب إليه ذاهبون ، وقالوا لاحسبة إلا في مثل الخمر والخنزير وما يقطع بكونه حراما ، ولـكن الأشبه عندنا أن الاجتهاد يؤثر في حق المجتهد ، إذ يبعد غاية البعد ، أن يجتهد في القبلة ويعترف بظهور القبلة عنـده في جهة بالدلالات الظنية ، ثم يستدبرها ، ولايمنع منه لأجل ظن غيره ، لأن الاستدبار هو الصواب

ورأى من يرى أنه يجوز لـكل مقلد أن يختار من المذاهب ما أراد غير معتد به ، ولعله لايصح ذهاب ذاهب إليه أصلا ، فهذا مذهب لايثبت ، وإن ثبت فلا يعتد به

فإن قلت : إذا كان لايعترض على الحنفي في النـكاح بلاولى ، لأنه يرى أنه حق فينبغي أن لا يعترض على المعتزلي في قوله : إن الله لايرى ، وقوله : وإن الخير من الله ، والشر ليس من الله ، وقوله : كلام الله مخلوق ، ولا على الحشوى في قوله : إن الله تعالى جسم وله صورة وأنه مستقر على العرش ، بل لاينبغى أن يعترض على الفلسفي في قوله : الأجساد لاتبعث وإنما تبعث النفوس ، لأن هؤلاء أيضا أدى اجتهادهم إلى ماقالوه وهم يظنون أن ذلك هو الحق

فإن قلت : بطلان مذهب هؤلاء ظاهر ، فبطلان مذهب من يخالف نص الحديث الصحيح أيضا ظاهر ، وكما ثبت بظواهر النصوص أن الله تعالى يُرى ، والمعتزل ينكرها بالتأويل ، فكذلك ثبت بظواهر النصوص مسائل خالف فيها الحنفي ، كمسألة النكاح بلاولى ومسألة شفعة الجوار ونظائرهما

فاعلم أن المسائل تنقسم إلى ما يتصور أن يقال فيه كل مجتهد مصيب ، وهى أحكام الأفعال فى الحل والحرمة ، وذلك هو الذى لا يعترض على المجتهدين فيه . إذ لم يعلم خطؤهم قطعا بل ظنا ، وإلى مالا يتصور أن يكون المصيب فيه الاواحدا ، كمسألة الرؤية ، والقدر ، وقدم الكلام ، ونفى الصورة ، والجسمية ، والاستقرار عن الله تعالى ، فهذا مما يعلم خطأ المخطىء فيه قطعا ، ولا يبقى لخطئه الذى هو جهل محض وجه ، فإذاً البدع كلها ينبغى أن تحسم أبوابها ، وتنكر على المبتدعين بدعهم ، وإن اعتقدوا أنها الحق ، كما يرد على اليهود والنصارى كفرهم ، وإن كانوا يعتقدون أن ذلك حق ، لأن خطأهم معلوم على القطع ، بخلاف الخطأ فى فى مظان الاجتهاد

فإن قلت : فمهما اعترضت على القدرى ، فى قوله : الشر ليس من الله : إعترض عليك القدرى أيضا ، فى قولك : الشر من الله ، وكذلك قولك . إن الله يُرى ، وفى سائر المسائل إذ المبتدع محق عند نفسه ، والمحق مبتدع عند المبتدع ، وكل يدعى أنه محق ، وينكر كونه مبتدعا فكيف يتم الاحتساب

فاعلم أنا لأجل هذا التعارض نقول ، ينظر إلى البلدة التى فيها أظهرت تلك البدعة ، فإن كانت البدعة غريبة ، والناس كلهم على السنة ، فلهم الحسبة عليه بغير إذن السلطان ، وإن انقسم أهل البلد إلى أهل البدعة ، وأهل السنة ، وكان فى الاعتراض تحريك فتنة بالمقاتلة فليس للآحاد الحسبة فى المذاهب إلا بنصب السلطان ، فإذا رأى السلطان الرأى الحق ونصره ، وأذن لواحد أن يزجر المتبدعة عن إظهار البدعة ، كان له ذلك وليس لغيره ، فإن مايكون بإذن السلطان لا يتقابل ، وما يكون من جهة الآحاد فيتقابل الأمر فيه

وعلى الجملة فالحسبة فى البدعة أهم من الحسبة فى كل المنكرات ، ولكن ينبغى أن يراعى فيها هذا التفصيل الذى ذكرناه ، كيلا يتقابل الأمر فيها ، ولا ينجر إلى تحريك الفتنة ، بل لو أذن السلطان مطلقا فى منع كل من يصرح بأن القرءان مخلوق ، أو أن الله لا يُرى ، أو أنه مستقر على العرش مماس له ، أو غير ذلك من البدع لتسلط الآحاد على المنع منه ، ولم يتقابل الأمر فيه ، وإنما يتقابل عند عدم إذن السلطان فقط .

الركن الثالث

المحتسب عليه

وشرطه أن يكون بصفة يصير الفعل الممنوع منه فى حقه منكرا ، وأقل مايكفى فى ذلك أن يكون إنسانا ، ولا يشترط كونه مكلفا ، إذ بينا أن الصبي لو شرب الخمر منع منه واحتسب عليه ، وإن كان قبل البلوغ ، ولا يشترط كونه مميزا ، إذ بينا أن المجنون لو كان يزنى بمجنونة أو يأتى بهيمة لوجب منعه منه

نعم من الأفعال مالا يكون منكرا فى حق المجنون ، كترك الصلاة والصوم وغيره ولكنا لسنا نلتفت إلى اختلاف التفاصيل ، فإن ذلك أيضا مما يختلف فيه المقيم والمسافر والمريض والصحيح ، وغرضنا الإشارة إلى الصفة التى بها يتهيأ توجه أصل الإنكار عليه لا ما بها يتهيأ للتفاصيل.

فإن قلت فاكتف بكونه حيوانا ، ولا تشترط كونه إنسانا ، فإن البهيمة لو كانت تفسد زرعا لإنسان ، لكنا نمنعها منه كما نمنع المجنون من الزنا وإتيان البهيمة

فاعلم : أن تسمية ذلك حسبة لا وجه لها ، إذ الحسبة عبارة عن المنع عن منكر لحق الله صيانة للممنوع عن مقارفة المنكر ، ومنع المجنون عن الزنا وإتيان البهيمة لحق الله ، وكذا منع الصبي عن شرب الخمر ، والإنسان إذا أتلف زرع غيره منع منه لحقين ، أحدهما : حق الله تعالى ، فإن فعله معصية ، والثانى : حق المتلف عليه ، فهما علتان تنفصل إحداهما عن الأخرى فلو قطع طرف غيره بإذنه فقد وجدت المعصية وسقط حق المجنى عليه بإذنه ، فتثبت الحسبة والمنع بإحدى العلتين ، والبهيمة إذا أتلفت فقد عدمت المعصية ، ولكن يثبت المنع بإحدى العلتين ، ولكن فيه دقيقة وهو أنا لسنا نقصد بإخراج البهيمة منع البهيمة ، بل حفظ مال المسلم إذ البهيمة لو أكلت ميتة ، أو شربت من إناء فيه خمر ، أو ماء مشوب بخمر ، لم نمنعها منه ، بل يجوز إطعام كلاب الصيد الجيف والميتات ، ولكن مال المسلم إذا تعرض للضياع وقدرنا على حفظه بغير تعب ، وجب ذلك علينا حفظا للمال ، بل لو وقعت جرة لإنسان من علو ، وتحتها قارورة لغيره ، فتدفع الجرة لحفظ القارورة ، لا لمنع الجرة من السقوط

فإنا لا نقصد منع الجرة وحراستها من أن تصير كاسرة للقارورة ، ونمنع المجنون من الزنا وإتيان البهيمة ، وشرب الخمر ، وكذا الصبي لا صيانة للبهيمة المأتية ، أو الخمر المشروب ، بل صيانة للمجنون عن شرب الخمر ، وتنزيها له من حيث إنه إنسان محترم

فهذه لطائف دقيقة لا يتفطن لها إلا المحققون فلا ينبغي أن يغفل عنها ، ثم فيما يجب تنزيه الصبي والمجنون عنه نظر ، إذ قد يتردد في منعهما من لبس الحرير وغير ذلك ، وسنتعرض لما نشير إليه في الباب الثالث

فإن قلت : فكل من رأى بهائم قد استرسلت في زرع إنسان فهل يجب عليه إخراجها وكل من رأى مالا لمسلم أشرف على الضياع ، هل يجب عليه حفظه ، فإن قلتم إن ذلك واجب ، فهذا تكليف شطط ، يؤدي إلى أن يصير الإنسان مسخرا لغيره طول عمره ، وإن قلتم لا يجب فلم يجب الاحتساب على من يغصب مال غيره وليس له سبب سوى مراعاة مال الغير

فنقول : هذا بحث دقيق غامض ، والقول الوجيز فيه أن نقول : مهما قدر على حفظه من الضياع ، من غير أن يناله تعب في بدنه ، أو خسران في ماله ، أو نقصان في جاهه ، وجب عليه ذلك ، فذلك القدر واجب في حقوق المسلم ، بل هو أقل درجات الحقوق ، والأدلة الموجبة لحقوق المسلمين كثيرة ، وهذا أقل درجاتها ، وهو أولى بالإيجاب من رد السلام فإن الأذى في هذا أكثر من الأذى في ترك رد السلام ، بل لا خلاف في أن مال الإنسان إذا كان يضيع بظلم ظالم ، وكان عنده شهادة لو تكلم بها لرجع الحق إليه ، وجب عليه ذلك وعصى بكتمان الشهادة ، ففي معنى ترك الشهادة ترك كل دفع لا ضرر على الدافع فيه ، فأما إن كان عليه تعب أو ضرر في مال أو جاه لم يلزمه ذلك ، لأن حقه مرعى في منفعة بدنه ، وفي ماله وجاهه ، كحق غيره ، فلا يلزمه أن يفدي غيره بنفسه ، نعم الإيثار مستحب ، وتجشم المصاعب لأجل المسلمين قربة ، فأما إيجابها فلا ، فإذاً إن كان يتعب بإخراج البهائم عن الزرع لم يلزمه السعي في ذلك ، ولكن إذا كان لا يتعب بتنبيه صاحب الزرع من نومه أو بإعلامه يلزمه ذلك ، فإهمال تعريفه وتنبيهه كإهماله تعريف القاضي بالشهادة ، وذلك لا رخصة فيه ، ولا يمكن أن يراعى فيه الأقل والأكثر ، حتى يقال إن كان لا يضيع من منفعته في مدة اشتغاله بإخراج البهائم ، إلا قدر درهم مثلا . وصاحب الزرع يفوته مال كثير ، فيترجح جانبه

لأن الدرهم الذى له هو يستحق حفظه ، كما يستحق صاحب الألف حفظ الألف، ولا سبيل للمصير إلى ذلك ، فأما إذا كان فوات المال بطريق هو معصية كالغصب، أوقتل عبد مملوك للغير ، فهذا يجب المنع منه ، وإن كان فيه تعب ما، لأن المقصود حق الشرع، والغرض دفع المعصية ، وعلى الإنسان أن يتعب نفسه فى دفع المعاصى كما عليه أن يتعب نفسه فى ترك المعاصى والمعاصى كلها فى تركها تعب، وإنما الطاعة كلها ترجع إلى مخالفة النفس، وهي غاية التعب، ثم لا يلزمه احتمال كل ضرر، بل التفصيل فيه كما ذكرناه من درجات المحذورات التى يخافها المحتسب

وقد اختلف الفقهاء في مسئلتين ، تقربان من غرضنا

إحداهما : أن الالتقاط هل هو واجب ، واللقطة ضائعة ، والملتقط مانع من الضياع وساع فى الحفظ ، والحق فيه عندنا أن يفصل ويقال ، إن كانت اللقطة فى مواضع لو تركها فيه لم تضع ، بل يلتقطها من يعرفها ، أو تترك كما لو كان فى مسجد ، أو رباط ، يتعين من يدخله وكلهم أمناء ، فلا يلزمه الالتقاط ، وإن كانت فى مضيعة نظر ، فإن كان عليه تعب فى حفظها ، كما لو كانت بهيمة وتحتاج إلى علف واصطبل ، فلا يلزمه ذلك ، لأنه إنما يجب الالتقاط لحق المالك ، وحقه بسبب كونه إنسانا محترما ، والملتقط أيضا إنسان ، وله حق فى أن لا يتعب لأجل غيره، كما لا يتعب غيره لأجله، فإن كانت ذهبا أو ثوبا أو شيئا لا ضرر عليه فيه إلا مجرد تعب التعريف ، فهذا ينبغى أن يكون فى محل الوجهين ، فقائل يقول : التعريف والقيام بشرطه فيه تعب ، فلا سبيل إلى إلزامه ذلك ، إلا أن يتبرع فيلتزم طلبا للثواب ، وقائل يقول : إن هذا القدر من التعب مستصغر بالإضافة إلى مراعاة حقوق المسلمين ، فينزل هذا منزلة تعب الشاهد فى حضور مجلس الحكم ، فإنه لا يلزمه السفر إلى بلدة أخرى ، إلا أن يتبرع به ، فإذا كان مجلس القاضى فى جواره لزمه الحضور ، وكان التعب بهذه الخطوات لا يعد تعبا فى غرض إقامة الشهادة ، وأداء الأمانة ، وإن كان فى الطرف الآخر من البلد ،وأحوج إلى الحضور فى الهاجرة وشدة الحر ،فهذا قد يقع فى محل الاجتهاد والنظر ، فإن الضرر الذى ينال الساعى فى حفظ حق الغير له طرف فى القلة لا يشك فى أنه لا يبالى به وطرف فى الكثرة، لا يشك فى أنه لا يلزم احتماله، ووسط يتجاذبه الطرفان

ويكون أبدا فى محل الشبهة والنظر ، وهي من الشبهات المزمنة التى ليس فى مقدور البشر إزالتها ، إذ لا علة تفرق بين أجزائها المتقاربة، ولكن المتق ينظر فيها لنفسه ويدع ما يريبه إلى مالا يريبه ، فهذا نهاية الكشف عن هذا الأصل ؟

الركن الرابع

نفس الاحتساب

وله درجات وآداب ، أما الدرجات ، فأولها التعرف ، ثم التعريف ، ثم النهى ، ثم الوعظ والنصح ، ثم السب والتعنيف ، ثم التغيير باليد ، ثم التهديد بالضرب ، ثم ايقاع الضرب وتحقيقه ، ثم شهر السلاح ، ثم الاستظهار فيه بالأعوان وجمع الجنود

أما الدرجة الأولى

وهى التعرف ، ونعنى به طلب المعرفة بجريان المنكر ، وذلك منهى عنه وهو التجسس الذى ذكرناه ، فلا ينبغى أن يسترق السمع على دار غيره ليسمع صوت الأوتار ، ولا أن يستنشق ليدرك رائحة الخمر ، ولا أن يمس ما فى ثوبه ليعرف شكل المزمار ، ولا أن يستخبر من جيرانه ليخبروه عما يجرى فى داره

نعم : لو أخبره عدلان ابتداء من غير استخبار بأن فلانا يشرب الخمر فى داره ، وبأن فى داره خمرا أعده للشرب ، فله إذ ذاك . أن يدخل داره ، ولا يلزمه الاستئذان ، ويكون تخطي ملكه بالدخول للتوصل إلى دفع المنكر ، ككسر رأسه بالضرب للمنع مهما احتاج إليه ، وإن أخبره عدلان أو عدل واحد

وبالجملة كل من تقبل روايته لا شهادته ، ففى جواز الهجوم على داره بقولهم فيه نظر واحتمال ، والأولى أن يمتنع ، لأن له حقا فى أن لا يتخطى داره بغير إذنه ، ولا يسقط حق المسلم عما ثبت عليه حقه إلا بشاهدين ، فهذا أولى ما يجعل مرادا فيه ، وقد قيل إنه كان نقش خاتم لقمان ، الستر لما عاينت أحسن من إذاعة ما ظننت

الدرجة الثانية

التعريف

فإن المنكر قد يقدم عليه المقدم بجهله ، وإذا عرف أنه منكر تركه ، كالسوادى[1] يصلى ولا يحسن الركوع والسجود ، فيعلم أن ذلك لجهله ، بأن هذا ليست بصلاة ، ولو رضى بأن لا يكون مصليا لترك أصل الصلاة ، فيجب تعريفه باللطف من غير عنف ، وذلك لأن فى ضمن التعريف نسبة إلى الجهل والحمق ، والتجهيل إيذاء ، وقلما يرضى الانسان بأن ينسب إلى الجهل بالأمور ، لاسيما بالشرع ، ولذلك ترى الذى يغلب عليه الغضب ، كيف يغضب إذا نبه على الخطأ والجهل ، وكيف يجتهد فى مجاحدة الحق بعد معرفته ، خيفة من أن تنكشف عورة جهله ، والطباع أحرص على ستر عورة الجهل منها على ستر العورة الحقيقية لأن الجهل قبح فى صورة النفس ، وسواد فى وجهه ، وصاحبه ملوم عليه ، وقبح السوأتين يرجع إلى صورة البدن ، والنفس أشرف من البدن ، وقبحها أشد من قبح البدن ، ثم هو غير ملوم عليه ، لأنه خلقة لم يدخل تحت اختياره حصوله ، ولا فى اختياره إزالته وتحسينه والجهل قبح يمكن إزالته وتبديله بحسن العلم ، فلذلك يعظم تألم الإنسان بظهور جهله ، ويعظم ابتهاجه فى نفسه بعلمه ، ثم لذته عند ظهور جمال علمه لغيره ، وإذا كان التعريف كشفا للعورة مؤذيا للقلب ، فلا بد وأن يعالج دفع أذاه بلطف الرفق

فنقول له : إن الإنسان لا يولد عالما ، ولقد كنا أيضا جاهلين بأمور الصلاة ، فعلمنا العلماء ولعل قريتك خالية عن أهل العلم ، أو عالمها مقصر فى شرح الصلاة ، وإيضاحها إنما شرط الصلاة الطمأنينة فى الركوع والسجود ، وهكذا يتلطف به ليحصل التعريف من غير إيذاء فإن إيذاء المسلم حرام محذور ، كما أن تقريره على المنكر محذور ، وليس من العقلاء من يغسل الدم بالدم أو بالبول ، ومن اجتنب محذور السكوت على المنكر ، واستبدل عنه محذور الإيذاء للمسلم مع الاستغناء عنه ، فقد غسل الدم بالبول على التحقيق ، وأما إذا وقفت على خطأ فى غير أمر الدين ، فلا ينبغي أن ترده عليه فانه يستفيد منك علما ، ويصير لك عدوا ، إلا إذا علمت أنه يغتنم العلم ، وذلك عزيز جدا

(١) السوادي : الجاهل من أهل الريف

الدرجة الثالثة

النهى بالوعظ والنصح والتخويف بالله تعالى

وذلك فيمن يقدم على الأمر وهو عالم بكونه منكرا، أو فيمن أصرّ عليه بعد أن عرف كونه منكرا، كالذى يواظب على الشرب أو على الظلم. أو على اغتياب المسلمين، أو ما يجرى مجراه فينبغي أن يوعظ ويخوف بالله تعالى وتورد عليه الأخبار الواردة بالوعيد فى ذلك، وتحكى له سيرة السلف، وعبادة المتقين وكل ذلك بشفقة ولطف من غير عنف وغضب، بل ينظر إليه نظر المترحم عليه، ويرى إقدامه على المعصية مصيبة على نفسه، إذ المسلمون كنفس واحدة، وهاهنا آفة عظيمة ينبغى أن يتوقاها، فإنها مهلكة، وهى أن العالم يرى عند التعريف عز نفسه بالعلم وذل غيره بالجهل، فربما يقصد بالتعريف الإذلال وإظهار التميز بشرف العلم، وإذلال صاحبه بالنسبة إلى خسة الجهل، فإن كان الباعث هذا فهذا المنكر أقبح فى نفسه من المنكر الذى يعترض عليه، ومثال هذا المحتسب مثال من يخلص غيره من النار بإحراق نفسه، وهو غاية الجهل، وهذه مذلة عظيمة، وغائلة هائلة، وغرور للشيطان يتدلى بحبله كل إنسان، إلا من عرّفه الله عيوب نفسه، وفتح بصيرته بنور هدايته فإن فى الاحتكام على الغير لذة للنفس عظيمة من وجهين، أحدهما: من جهة دالة العلم، والآخر من جهة دالة الاحتكام والسلطنة، وذلك يرجع إلى الرياء، وطلب الجاه، وهو الشهوة الخفية الداعية إلى الشرك الخفى، وله محك ومعيار ينبغي أن يمتحن المحتسب به نفسه، وهو أن يكون امتناع ذلك الانسان عن المنكر بنفسه، أو باحتساب غيره، أحب إليه من امتناعه باحتسابه، فإن كانت الحسبة شاقة عليه، ثقيلة على نفسه، وهو يود أن يكفى بغيره، فليحتسب فإن باعثه هو الدين، وإن كان اتعاظ ذلك العاصي بوعظه، وانزجاره بزجره، أحب إليه من اتعاظه بوعظ غيره، فما هو إلا متبع هوى نفسه، ومتوسل إلى إظهار جاه نفسه بواسطة حسبته، فليتق الله تعالى، وليحتسب أوّلا على نفسه، وعند هذا يقال ما قيل لعيسى عليه السلام: يا ابن مريم: عظ نفسك فإن اتعظت فعظ الناس، وإلا فاستحى منى وقيل لداود الطائى رحمه الله، أرأيت رجلا دخل على هؤلاء الأمراء، فأمرهم بالمعروف

ونهاهم عن المنكر ، فقال : أخاف عليه السوط ، قال إنه يقوى عليه ، قال أخاف عليه السيف قال : إنه يقوى عليه ، قال : أخاف عليه الداء الدفين وهو العجب

الدرجة الرابعة

السب والتعنيف بالقول الغليظ الخشن

وذلك يعدل إليه عند العجز عن المنع باللطف وظهور مبادى الإصرار والاستهزاء بالوعظ والنصح ، وذلك مثل قول ابراهيم عليه السلام (أُفٍّ لَكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ [١]) ولسنا نعنى بالسب الفحش بما فيه نسبة إلى الزنا ومقدماته ، ولا الكذب ، بل أن يخاطبه بما فيه ، مما لا يعد من جملة الفحش كقوله يافاسق ياأحمق ياجاهل ، ألا تخاف الله وكقوله ياسوادياغبي ، وما يجرى هذا المجرى فإن كل فاسق فهو أحمق وجاهل ، ولولا حمقه لما عصى الله تعالى ، بل كل من ليس بكيّس فهو أحمق ، والكيّس من شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكياسة ، حيث قال [١] « الْكَيِّسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ وَالأَحْمَقُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا وَتَمَنَّى عَلَى اللهِ » ، ولهذه الرتبة أدبان

أحدهما : أن لا يقدم عليها إلا عند الضرورة ، والعجز عن اللطف ، والثانى : أن لا ينطق إلا بالصدق ولا يسترسل فيه ! فيطلق لسانه الطويل بما لا يحتاج إليه ، بل يقتصر على قدر الحاجة ، فإن علم أن خطابه بهذه الكلمات الزاجرة ليست تزجره ، فلا ينبغي أن يطلقه بل يقتصر على إظهار الغضب والاستحقار له ، والإزدراء بمحله ، لأجل معصيته وإن علم أنه لو تكلم ضرب ، ولو اكفهر وأظهر الكراهة بوجهه لم يضرب ، لزمه ولم يكفه الإنكار بالقلب ، بل يلزمه أن يقطب وجهه ، ويظهر الإنكار له

الدرجة الخامسة

التغيير باليد

وذلك ككسر الملاهى ، وإراقة الخمر ؛ وخلع الحرير من رأسه وعن بدنه ومنعه من الجلوس عليه ودفعه عن الجلوس على مال الغير ، وإخراجه من الدار المغصوبة

---

(١) حديث الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت ـ الحديث : الترمذى وقال حسن وابن ماجه (من حديث شداد بن أوس

(١) الأنبياء : ٦٧

بالجرّ برجله ، وإخراجه من المسجد إذا كان جالسا ، وهو جنب ، وما يجرى مجراه ، ويتصور ذلك فى بعض المعاصى دون بعض ، فأما معاصى اللسان والقلب فلا يقدر على مباشرة تغييرها وكذلك كل معصية تقتصر على نفس العاصى وجوارحه الباطنة وفى هذه الدرجة أدبان

أحدهما : أن لا يباشر بيده التغيير، مالم يعجز عن تكليف المحتسب عليه ذلك ، فاذا أمكنه أن يكلفه المشي فى الخروج عن الأرض المغصوبة والمسجد ، فلا ينبغى أن يدفعه أو يجره وإذا قدر على أن يكلفه إراقة الخمر وكسر الملاهى ،وحل دروز[1] ثوب الحرير ، فلا ينبغى أن يباشر ذلك بنفسه ،فان فى الوقوف على حد الكسر نوع عسر؛ فاذا لم يتعاط بنفسه ذلك كفى الاجتهاد فيه ، وتولاه من لا حجر عليه فى فعله

الثانى : أن يقتصر فى طريق التغيير على القدر المحتاج إليه ، وهو أن لا يأخذ بلحيته فى الاخراج ولا برجله إذا قدر على جره بيده ، فان زيادة الأذى فيه مستغنى عنه ،وأن لا يمزق ثوب الحرير بل يحل دروزه فقط ، ولا يحرق الملاهى والصليب الذى أظهره النصارى بل يبطل صلاحيتها للفساد بالكسر ، وحد الكسر أن يصير إلى حالة تحتاج فى استئناف إصلاحه إلى تعب يساوى تعب الاستئناف من الخشب ابتداء ، وفى إراقة الخمور يتوق كسر الأوانى إن وجد إليه سبيلا ، فان لم يقدر عليها إلا بأن يرمى ظروفها بحجر فله ذلك وسقطت قيمة الظرف ، وتقومه بسبب الخمر ، إذ صار حائلا بينه وبين الوصول الى إراقة الخمر ، ولو ستر الخمر ببدنه لكنا نقصد بدنه بالجرح والضرب،لنتوصل إلى إراقة الخمر،فاذا لا تزيد حرمة ملكه فى الظروف على حرمة نفسه ، ولو كان الخمر فى قوارير ضيقة الرؤس ولو اشتغل باراقتها طال الزمان وأدركه الفساقُ ومنعوه، فله كسرها فهذا عذر ، وإن كان لا يحذر ظفر الفساق به ومنعهم ، ولكن كان يضيع فى زمانه وتتعطل عليه أشغاله ، فله أن يكسرها فليس عليه أن يضيع منفعة بدنه وغرضه من أشغاله ،لأجل ظروف الخمر وحيث كانت الاراقة متيسرة بلا كسر فكسره لزمه الضمان

فإن قلت : فهلا جاز الكسر لأجل الزجر،وهلا جاز الجر بالرجل فى الإخراج عن الارض المغصوبة ، ليكون ذلك أبلغ فى الزجر

فاعلم: أن الزجر إنما يكون عن المستقبل، والعقوبة تكون على الماضى، والدفع على الحاضر الراهن

[1] دروز جمع درز وهو الارتفاع الذى يحصل فى الثوب إذا جمع طرفاه فى الخياطه وهو فارس معرب

وليس إلى آحاد الرعية إلا الدفع ، وهو إعدام المنكر ، فما زاد على قدر الإعدام فهو إما عقوبة على جريمة سابقة ، أو زجر عن لاحق ، وذلك إلى الولاة لا إلى الرعية، نعم : الوالي له أن يفعل ذلك إذا رأى المصلحة فيه

وأقول : له أن يأمر بكسر الظروف التي فيها الخمور زجرا ، [١] وقد فعل ذلك في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم تأكيدا للزجر ، ولم يثبت نسخه ، ولكن كانت الحاجة إلى الزجر والفطام شديدة ، فإذا رأى الوالي باجتهاده مثل تلك الحاجة جاز له مثل ذلك ، وإذا كان هذا منوطا بنوع اجتهاد دقيق ، لم يكن ذلك لآحاد الرعية

فإن قلت : فليجز للسلطان زجر الناس عن المعاصي ، بإتلاف أموالهم ، وتخريب دورهم التي فيها يشربون ويعصون ، وإحراق أموالهم التي بها يتوصلون إلى المعاصي

فاعلم ، أن ذلك لو ورد الشرع به ، لم يكن خارجا عن سنن المصالح ، ولكنا لا نبتدع المصالح بل نتبع فيها ، وكسر ظروف الخمر قد ثبت عند شدة الحاجة ، وتركه بعد ذلك لعدم شدة الحاجة لا يكون نسخا ، بل الحكم يزول بزوال العلة ، ويعود بعودها ، وإنما جوزنا ذلك للإمام بحكم الاتباع ، ومنعنا آحاد الرعية منه ، لخفاء وجه الاجتهاد فيه ، بل نقول لو أريقت الخمور أولا ، فلا يجوز كسر الأواني بعدها ، وإنما جاز كسرها تبعا للخمر ، فإذا خلت عنها فهو إتلاف مال ، إلا أن تكون ضارية بالخمر لا تصلح إلا لها ، فكان الفعل المنقول عن العصر الأول كان مقرونا بمعنيين

أحدهما : شدة الحاجة إلى الزجر ، والآخر : تبعية الظروف للخمر التي هي مشغولة بها وهما معنيان مؤثران لا سبيل إلى حذفهما ، ومعنى ثالث . وهو صدوره عن رأى صاحب الأمر لعلمه بشدة الحاجة إلى الزجر ، وهو أيضا مؤثر ، فلا سبيل إلى إلغائه فهذه تصرفات دقيقة فقهية ، يحتاج المحتسب لا محالة إلى معرفتها

---

(١) حديث تكسير الظروف التي فيها الخمور في زمنه صلى الله عليه وسلم : الترمذي من حديث أبي طلحة انه قال يانبي الله اني اشتريت خمرا لايتام في حجري قال اهرق الخمر واكسر الدنان وفيه ليث ابن أبي سليم والاصح رواية السدى عن يحيى بن عباد عن أنس ان أباطلحة كان عندي قاله الترمذي

الدرجة السادسة

التهديد والتخويف كقوله دع عنك هذا ، أولأ كسرن رأسك ، أولأ ضربن رقبتك أولآمرن بك وما أشبهه ، وهذا ينبغى أن يقدم على تحقيق الضرب إذ أمكن تقديمه ، والأدب فى هذه الرتبة أن لا يهدده بوعيد لايجوز له تحقيقه ، كقوله لأنهبن دارك أولأضربن ولدك،أولأسبين زوجتك ،وما يجرى مجراه ، بل ذلك إن قاله عن عزم فهو حرام وإن قاله من غير عزم فهو كذب ، نعم : إذا تعرض لوعيده بالضرب والاستخفاف فله العزم عليه إلى حد معلوم يقتضيه الحال ، وله أن يزيد فى الوعيد على ما هو فى عزمه الباطن إذا علم أن ذلك يقمعه ويردعه ، وليس ذلك من الكذب المحذور ، بل المبالغة فى مثل ذلك معتادة ، وهو معنى مبالغة الرجل فى إصلاحه بين شخصين ، وتأليفه بين الضرتين ، وذلك مما قد رخص فيه للحاجة ، وهذا فى معناه ، فإن القصد به إصلاح ذلك الشخص ، وإلى هذا المعنى أشار بعض الناس ، أنه لا يقبح من الله أن يتوعد بما لا يفعل ، لأن الخلف فى الوعيد كرم ، وإنما يقبح أن يعد بما لا يفعل ، وهذا غير مرضى عندنا ، فإن الكلام القديم لايتطرق إليه الخلف ، وعدا كان أووعيدا ، وإنما يتصور هذا فى حق العباد ، وهو كذلك إذ الخلف فى الوعيد ليس بحرام

الدرجة السابعة

مباشرة الضرب باليد والرجل ، وغير ذلك مما ليس فيه شهر سلاح ، وذلك جائز للآحاد بشرط الضرورة والاقتصار على قدر الحاجة فى الدفع ، فإذا اندفع المنكر فينبغى أن يكف ، والقاضى قد يرهق من ثبت عليه الحق إلى الأداء بالحبس ، فإن أصر المحبوس ، وعلم القاضى قدرته على أداء الحق ، وكونه معاندا فله أن يلزمه الأداء بالضرب على التدريج كما يحتاج إليه وكذلك المحتسب يراعى التدريج ، فإن احتاج إلى شهر سلاح وكان يقدر على دفع المنكر بشهر السلاح وبالجرح فله أن يتعاطى ذلك مالم تثر فتنة ، كما لو قبض فاسق مثلا على امرأة أو كان يضرب بمزمار معه ، وبينه وبين المحتسب نهر حائل ، أو جدار مانع ، فيأخذ قوسه

ويقول له خل عنها أو لأرمينك ، فإن لم يخل عنها فله أن يرمى ، وينبغى أن لا يقصد المقتل بل الساق والفخذ وما أشبهه ، ويراعى فيه التدريج ، وكذلك يسل سيفه ، ويقول اترك هذا المنكر أو لأضربنك ، فكل ذلك دفع للمنكر ، ودفعه واجب بكل ممكن ، ولا فرق فى ذلك بين مايتعلق بخاص حق الله وما يتعلق بالآدميين ، وقالت المعتزلة : مالا يتعلق بالآدميين فلا حسبة فيه الا بالكلام أو بالضرب ، ولكن للإمام لا للآحاد.

الدرجة الثامنة

أن لا يقدر عليه بنفسه ويحتاج فيه إلى أعوان يشهرون السلاح ، وربما يستمد الفاسق أيضا بأعوانه ، ويؤدى ذلك إلى أن يتقابل الصفان ويتقاتلا ، فهذا قد ظهر الاختلاف فى احتياجه إلى إذن الإمام

فقال قائلون : لا يستقل آحاد الرعية بذلك ، لأنه يؤدى إلى تحريك الفتن وهيجان الفساد وخراب البلاد

وقال آخرون : لا يحتاج إلى الإذن وهو الأقيس ، لأنه إذا جاز للآحاد الأمر بالمعروف وأوائل درجاته تجر إلى ثوان ، والثوانى إلى ثوالث ، وقد ينتهى لا محالة إلى التضارب والتضارب يدعو إلى التعاون ، فلا ينبغى أن يبالى بلوازم الأمر بالمعروف ، ومنتهاه تجنيد الجنود فى رضا الله ودفع معاصيه ، ونحن نجوّز للآحاد من الغزاة أن يجتمعوا ويقاتلوا من أرادوا من فرق الكفار ، قمعا لأهل الكفر ، فكذلك قمع أهل الفساد جائز ، لأن الكافر لا بأس بقتله ، والمسلم إن قتل فهو شهيد ، فكذلك الفاسق المناضل عن فسقه لا بأس بقتله والمحتسب المحق إن قتل مظلوما فهو شهيد

وعلى الجملة فانتهاء الأمر إلى هذا من النوادر فى الحسبة ، فلا يغير به قانون القياس ، بل يقال كل من قدر على دفع منكر ، فله أن يدفع ذلك بيده وبسلاحه وبنفسه وبأعوانه ، فالمسألة إذاً محتملة كما ذكرناه ، فهذه درجات الحسبة فلنذكر آدابها والله الموفق

بيان آداب المحتسب

قد ذكرنا تفاصيل الآداب فى آحاد الدرجات ، ونذكر الآن جملها ومصادرها ، فنقول : جميع آداب المحتسب مصدرها ثلاث صفات فى المحتسب ، العلم ، والورع ، وحسن الخلق

أما العلم ، فليعلم مواقع الحسبة وحدودها ، ومجاريها وموانعها ، ليقتصر على حد الشرع فيه

والورع : ليردعه عن مخالفة معلومه ، فما كل من علم عمل بعلمه ، بل ربما يعلم أنه مسرف فى الحسبة وزائد على الحد المأذون فيه شرعا ، ولكن يحمله عليه غرض من الأغراض وليكن كلامه ووعظه مقبولا ، فإن الفاسق يهزأ به إذا احتسب ، ويورث ذلك جراءة عليه

وأما حسن الخلق : فليتمكن به من اللطف والرفق ، وهو أصل الباب ، وأسبابه والعلم والورع لا يكفيان فيه ، فإن الغضب إذا هاج لم يكف مجرد العلم والورع فى قمعه ، مالم يكن فى الطبع قبوله بحسن الخلق ، وعلى التحقيق فلا يتم الورع إلا مع حسن الخلق والقدرة على ضبط الشهوة ، والغضب ، وبه يصبر المحتسب على ماأصابه فى دين الله ، وإلا فإذا أصيب عرضه أو ماله أو نفسه بشتم ، أو ضرب ، نسى الحسبة ، وغفل عن دين الله ، واشتغل بنفسه ، بل ربما يقدم عليه ابتداء لطلب الجاه والاسم

فهذه الصفات الثلاث بها تصير الحسبة من القربات ، وبها تندفع المنكرات ، وإن فقدت لم يندفع المنكر ، بل ربما كانت الحسبة أيضا منكرة ، لمجاوزة حد الشرع فيها ، ودل على هذه الآداب قوله صلى الله عليه وسلم [1] «لاَ يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلاَ يَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ إِلاَّ رَفِيقٌ فِيماَ يَأْمُرُ بِهِ رَفِيقٌ فِيماَ يَنْهَى عَنْهُ حَلِيمٌ فِيماَ يَأْمُرُ بِهِ حَلِيمٌ فِيماَ يَنْهَى عَنْهُ فَقِيهٌ فِيماَ يَأْمُرُ بِهِ فَقِيهٌ فِيماَ يَنْهَى عَنْهُ» ، وهذا يدل على أنه لا يشترط أن يكون فقيها مطلقا ، بل فيما يأمر به وينهى عنه ، وكذا الحلم

قال الحسن البصرى رحمه الله تعالى : إذا كنت ممن يأمر بالمعروف ، فكن من آخذ الناس به ، وإلا هلكت ، وقد قيل

---

(١) حديث لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر الا رفيق فيما يأمر به رفيق فيما ينهى عنه ـ الحديث : لم أجده هكذا والبيهقى فى الشعب من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده من أمر بمعروف فليكن أمره بمعروف

لا تلم المرء على فعله وأنت منسوب إلى مثله
من ذم شيئا وأتى مثله فإنما يزرى على عقله

ولسنا نعني بهذا أن الأمر بالمعروف يصير ممنوعا بالفسق ، ولكن يسقط أثره عن القلوب بظهور فسقه للناس ، فقد روى عن أنس رضى الله عنه ، قال قلنا يارسول الله ، [1] لا نأمر بالمعروف حتى نعمل به كله ، ولا نهى عن المنكر حتى نجتنبه كله ، فقال صلى الله عليه وسلم « بَلْ مُرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَإِنْ لَمْ تَعْمَلُوا بِهِ كُلِّهِ ، وَانْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَإِنْ لَمْ تَجْتَنِبُوهُ كُلَّهُ »

وأوصى بعض السلف بنيه فقال . إن أراد أحدكم أن يأمر بالمعروف فليوطن نفسه على الصبر ، وليثق بالثواب من الله ، فمن وثق بالثواب من الله لم يجد مس الأذى ، فإذاً من آداب الحسبة توطين النفس على الصبر ، ولذلك قرن الله تعالى الصبر بالأمر بالمعروف ،فقال حاكيا عن لقمان (يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلاَةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ[1])

ومن الآداب تقليل العلائق ، حتى لا يكثر خوفه ، وقطع الطمع عن الخلائق حتى تزول عنه المداهنة ، فقد روى عن بعض المشايخ ، أنه كان له سنور ، وكان يأخذ من قصاب في جواره كل يوم شيئا من الغدد لسنوره ، فرأى على القصاب منكرا ، فدخل الدار أولا وأخرج السنور ، ثم جاء واحتسب على القصاب ، فقال له القصاب لأعطينك بعد هذا شيئا لسنورك ، فقال ما احتسبت عليك إلا بعد إخراج السنور وقطع الطمع منك ، وهو كما قال ، فمن لم يقطع الطمع من الخلق لم يقدر على الحسبة ، ومن طمع في أن تكون قلوب الناس عليه طيبة ، وألسنتهم بالثناء عليه مطلقة ، لم تتيسر له الحسبة

قال كعب الأحبار لأبي مسلم الخولاني ، كيف منزلتك بين قومك ؟ قال حسنة ، قال إن التوراة تقول إن الرجل إذا أمر بالمعروف ونهى عن المنكر ساءت منزلته عند قومه فقال أبو مسلم : صدقت التوراة وكذب أبو مسلم

---

(١) حديث أنس قلنا يارسول الله لا نأمر بالمعروف حتى نعمل به كله ولا ننهى عن المنكر حتى نجتنبه كله فقال صلى الله عليه وسلم بل مروا بالمعروف وان لم تعملوا به كله وانهوا عن المنكر وان لم تجتنبوه كله : الطبراني في المعجم الصغير والأوسط وفيه عبد القدوس بن حبيب أجمعوا على تركه

---

(١) لقمان : ١٧

ويدل على وجوب الرفق ما استدل به المأمون إذ وعظه واعظ ، وعنف له فى القول فقال يارجل ارفق فقد بعث الله من هو خير منك إلى من هو شر منى ، وأمره بالرفق فقال تعالى (فَقُولاَ لَهُ قَوْلاً لَيِّنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى [1]) فليكن اقتداء المحتسب فى الرفق بالأنبياء صلوات الله عليهم ، فقد روى أبو أمامة أن غلاما شابا أتى النبى صلى الله عليه وسلم [1] فقال يانبي الله أتأذن لى فى الزنا ؟ فصاح الناس به ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم قربوه أدن فدنا حتى جلس بين يديه ، فقال النبى عليه الصلاة والسلام « أَتُحِبُّهُ لأُمِّكَ » فقال : لا ، جعلنى الله فداك قال « كَذَلِكَ النَّاسُ لاَ يُحِبُّونَهُ لأُمَّهَاتِهِمْ أَتُحِبُّهُ لاِبْنَتِكَ ؟ » قال : لا جعلنى الله فداك قال « كَذَلِكَ النَّاسُ لاَ يُحِبُّونَهُ لِبَنَاتِهِمْ أَتُحِبُّهُ لأُخْتِكَ » وزاد ابن عوف حتى ذكر العمة والخالة ، وهو يقول فى كل واحد لا ، جعلنى الله فداك ، وهو صلى الله عليه وسلم يقول كذلك الناس لا يحبونه ، وقالا جميعا فى حديثهما أعنى ابن عوف والراوى الآخر فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على صدره وقال « اللَّهُمَّ طَهِّرْ قَلْبَهُ وَاغْفِرْ ذَنْبَهُ وَحَصِّنْ فَرْجَهُ فَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَبْغَضُ إِلَيْهِ مِنْهُ » يعنى من الزنا

وقيل للفضيل ابن عياض رحمه الله إن سفيان بن عيينة قبل جوائز السلطان، فقال الفضيل ما أخذ منهم إلا دون حقه ، ثم خلا به وعذله ووبخه ، فقال سفيان : ياأبا على إن لم نكن من الصالحين فإنا لنحب الصالحين ، وقال حماد بن سلمة : إن صلة بن أشيم ، مر عليه رجل قد أسبل إزاره ، فهمّ أصحابه أن يأخذوه بشدة ، فقال دعونى أنا أكفيكم ، فقال ياابن أخى إن لى إليك حاجة قال وما حاجتك ياعم ؟ قال أحب أن ترفع من إزارك ، فقال : نعم وكرامة فرفع إزاره فقال لأصحابه : لو أخذتموه بشدة لقال لا ولا كرامة وشتمكم، وقال محمد بن زكريا الغلابى : شهدت عبد الله بن محمد بن عائشة ليلة ، وقد خرج من المسجد بعد المغرب يريد منزله . وإذا فى طريقه غلام من قريش سكران ، وقد قبض على امرأة فجذبها فاستغاثت فاجتمع الناس يضربونه ، فنظر إليه ابن عائشة فعرفه ، فقال للناس : تنحوا عن ابن أخى

---

(١) حديث أبى أمامة ان شابا قال يارسول الله ائذن لى فى الزنا فصاح الناس به الحديث : رواه أحمد باسناد جيد رجاله رجال الصحيح

(١) طه : ٤٤

ثم قال . إلىّ ياابن أخى : فاستحى الغلام فجاء إليه فضمه إلى نفسه : ثم قال له : امض معى فمضى معه حتى صار إلى منزله فأدخله الدار ، وقال لبعض غلمانه : بيته عندك ، فإذا أفاق من سكره فأعلمه بما كان منه ، ولا تدعه ينصرف حتى تأتينى به ، فلما أفاق ذكر له ماجرى فاستحيا منه وبكى، وهمّ بالانصراف، فقال الغلام قد أمر أن تأتيه فأدخله عليه، فقال له أما استحييت لنفسك ؟ أما استحييت لشرفك ؟ أما ترى من ولدك ؟ فاتق الله وانزع عما أنت فيه ، فبكى الغلام منكسا رأسه ثم رفع رأسه وقال : عاهدت الله تعالى عهداً يسألنى عنه يوم القيامة، أنى لا أعود لشرب النبيذ ، ولا لشيء مما كنت فيه وأنا تائب ، فقال إدن منى فقبل رأسه ، وقال: أحسنت يا بنى ، فكان الغلام بعد ذلك يلزمه ويكتب عنه الحديث ، وكان ذلك ببركة رفقه ثم قال : إن الناس يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ، ويكون معروفهم منكرا ، فعليكم بالرفق فى جميع أموركم ، تنالون به ماتطلبون ، وعن الفتح بن شخرف قال : تعلق رجل بامرأة وتعرض لها ، وبيده سكين لايدنو منه أحد إلا عقره ، وكان الرجل شديد البدن فبينا الناس كذلك ، والمرأة تصيح فى يده ، إذ مر بشر بن الحارث فدنا منه ، وحك كتفه بكتف الرجل ، فوقع الرجل على الأرض ، ومشى بشر ، فدنوا من الرجل وهو يترشح عرقا كثيرا ، ومضت المرأة لحالها ، فسألوه ماحالك ؟ فقال ماأدرى، ولكنى حاكنى شيخ وقال لى إن الله عز وجل ناظر إليك وإلى ماتعمل ، فضعفت لقوله قدماى ، وهبته هيبة شديدة ، ولا أدرى من ذلك الرجل ، فقالوا له هو بشر بن الحارث ، فقال واسوأتاه كيف ينظر إلى بعد اليوم ، وحم الرجل من يومه ، ومات يوم السابع

فهكذا كانت عادة أهل الدين فى الحسبة ، وقد نقلنا فيها آثارا وأخبارا فى باب البغض فى الله والحب فى الله ، من كتاب آداب الصحبة ، فلا نطول بالإعادة ، فهذا تمام النظر فى درجات الحسبة وآدابها ، والله الموفق بكرمه ، والحمد لله على جميع نعمه

الباب الثالث

فى المنكرات المألوفة فى العادات

فنشير إلى جمل منها ليستدل بها على أمثالها إذ لا مطمع فى حصرها واستقصائها فمن ذلك

منكرات المساجد

اعلم أن المنكرات تنقسم إلى مكروهة وإلى محظورة ، فإذا قلنا . هذا منكر مكروه ، فاعلم أن المنع منه مستحب ، والسكوت عليه مكروه ، وليس بحرام إلا إذا لم يعلم الفاعل أنه مكروه ، فيجب ذكره له ، لأن الكراهة حكم فى الشرع يجب تبليغه إلى من لا يعرفه ، وإذا قلنا : منكر محظور ، أو قلنا : منكر مطلقا فنريد به المحظور ، ويكون السكوت عليه مع القدرة محظور

فما يشاهد كثيرا فى المساجد ، إساءة الصلاة بترك الطمأنينة فى الركوع والسجود ، وهو منكر مبطل للصلاة بنص الحديث ، فيجب النهى عنه ، إلا عند الحنفى الذى يعتقد أن ذلك لا يمنع صحة الصلاة ، إذ لا ينفع النهى معه ، ومن رأى مسيئا فى صلاته فسكت عليه فهو شريكه ، هكذا ورد به الأثر ، وفى الخبر ما يدل عليه ، إذ ورد فى الغيبة (١) أن المستمع شريك القائل ، وكذلك كل ما يقدح فى صحة الصلاة من نجاسة على ثوبه لا يراها ، أو انحراف عن القبلة بسبب ظلام أو عمى ، فكل ذلك تجب الحسبة فيه

ومنها قراءة القرءان باللحن ، يجب النهى عنه ، ويجب تلقين الصحيح ، فإن كان المعتكف فى المسجد يضيع أكثر أوقاته فى أمثال ذلك ، ويشتغل به عن التطوع والذكر ، فليشتغل به ، فإن هذا أفضل له من ذكره وتطوعه ، لأن هذا فرض ، وهى قربة تتعدى فائدتها ، فهى أفضل من نافلة تقتصر عليه فائدتها ، وإن كان ذلك يمنعه عن الوراقة مثلا ، أو عن الكسب الذى هو طعمته ، فإن كان معه مقدار كفايته لزمه الاشتغال بذلك ، ولم يجز له ترك الحسبة لطلب زيادة الدنيا ، وإن احتاج إلى الكسب لقوت يومه فهو عذر له ، فيسقط الوجوب عنه لعجزه والذى يكثر اللحن فى القرءان ، إن كان قادرا على التعلم فليمتنع من القراءة

﴿ الباب الثالث فى المنكرات المؤلفة ﴾

(١) حديث للمغتاب والمستمع شريكان فى الاثم : تقدم فى الصوم

قبل التعلم ، فإنه عاص به ، وإن كان لا يطاوعه اللسان ، فإن كان أكثر ما يقرؤه لحنا ، فليتركه وليجتهد فى تعلم الفاتحة وتصحيحها وإن كان الأكثر صحيحا وليس يقدر على التسوية ، فلا بأس له أن يقرأ ، ولكن ينبغي أن يخفض به الصوت ، حتى لا يسمع غيره ولمنعه سرا منه أيضا وجه ، ولكن إذا كان ذلك منتهى قدرته ، وكان له أنس بالقراءة وحرص عليها ، فلست أرى به بأسا ، والله اعلم

ومنها: تراسل المؤذنين فى الأذان ، وتطويلهم بمد كلماته ، وانحرافهم عن صوب القبلة بجميع الصدر فى الحيعلتين ، أو انفراد كل واحد منهم بأذان ، ولكن من غير توقف إلى انقطاع أذان الآخر ، بحيث يضطرب على الحاضرين جواب الأذان ، لتداخل الأصوات ، فكل ذلك منكرات مكروهة يجب تعريفها ، فإن صدرت عن معرفة فيستحب المنع منها والحسبة فيها ، وكذلك إذا كان للمسجد مؤذن واحد ، وهو يؤذن قبل الصبح ، فينبغي أن يمنع من الأذان بعد الصبح ، فذلك مشوش للصوم والصلاة على الناس ، إلا إذا عرف أنه يؤذن قبل الصبح ، حتى لا يعول على أذانه فى صلاة ، وترك سحور ، أو كان معه مؤذن آخر معروف الصوت يؤذن مع الصبح

ومن المكروهات أيضا تكثير الأذان مرة بعد أخرى بعد طلوع الفجر فى مسجد واحد فى أوقات متعاقبة متقاربة ، إما من واحد أو جماعة فإنه لا فائدة فيه ، إذ لم يبق فى المسجد نائم ، ولم يكن الصوت مما يخرج عن المسجد حتى ينبه غيره ، فكل ذلك من المكروهات المخالفة لسنة الصحابة والسلف

ومنها: أن يكون الخطيب لابسا ثوب أسود ، يغلب عليه الابريسم ، أو ممسكا السيف مذهب ، فهو فاسق والإنكار عليه واجب ، وأما مجرد السواد فليس بمكروه ، لكنه ليس بمحبوب ، إذ أحب الثياب إلى الله تعالى البيض ، ومن قال إنه مكروه وبدعة ، أراد به أنه لم يكن معهودا فى العصر الأول ، ولكن إذا لم يرد فيه نهى ، فلا ينبغي أن يسمى بدعة ومكروها ولكنه ترك للأحب

ومنها: كلام القصاص والوعاظ الذين يمزجون بكلام البدعة ، فالقاص إن كان يكذب فى أخباره فهو فاسق ، والإنكار عليه واجب . وكذا الواعظ المبتدع يجب منعه : ولا يجوز حضور مجلسه . إلا على قصد إظهار الرد عليه . إما للكافة إن قدر عليه ، أو لبعض الحاضرين حواليه فإن لم يقدر فلا يجوز سماع البدعة ، قال الله تعالى لنبيه (فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ [1]) ومهما كان كلامه مائلا إلى الأرجاء، وتجرئة الناس على المعاصى ، وكان الناس يزدادون بكلامه جراءة ، وبعفو الله وبرحمته وثوقا يزيد بسببه رجاؤهم على خوفهم فهو منكر : ويجب منعه عنه ، لأن فساد ذلك عظيم ، بل لو رجح خوفهم على رجائهم ، فذلك أليق وأقرب بطباع الخلق ، فإنهم إلى الخوف أحوج ؛ وإنما العدل بتعديل الخوف والرجاء كما قال عمر رضى الله عنه ، لو نادى منادى يوم القيامة ، ليدخل النار كل الناس إلا رجلا واحدا لرجوت أن أكون أنا ذلك الرجل ، ولو نادى مناد ليدخل الجنة كل الناس إلا رجلا واحدا لخفت أن أكون أنا ذلك الرجل ، ومهما كان الواعظ شابا متزينا للنساء فى ثيابه ، وهيئته كثير الأشعار والإشارات والحركات ؛ وقد حضر مجلسه النساء : فهذا المنكر يجب المنع منه فإن الفساد فيه أكثر من الصلاح ، ويتبين ذلك منه بقرائن أحواله ، بل لا ينبغى أن يسلم الوعظ إلا لمن ظاهره الورع ، وهيئته السكينة والوقار ، وزيه زى الصالحين ، وإلا فلا يزداد الناس به إلا تماديا فى الضلال

ويجب أن يضرب بين الرجال والنساء حائل يمنع من النظر ، فإن ذلك أيضا مظنة الفساد ، والعادات تشهد لهذه المنكرات ؛ ويجب منع النساء من حضور المساجد للصلوات ومجالس الذكر إذا خيفت الفتنة بهن ، فقد منعتهن عائشة رضى الله عنها . فقيل لها إن رسول الله صلى الله عليه وسلم مامنعهن من الجماعات ، فقالت . لو علم رسول الله صلى الله عليه وسلم [1] ماأحدثن بعده لمنعهن

وأما اجتياز المرأة فى المسجد مستترة فلا تمنع منه ، إلا أن الأولى أن لا تتخذ المسجد مجازا أصلا ، وقراءة القراء بين يدى الوعاظ مع التمديد والألحان على وجه يغير نظم القرءان

(١) حديث عائشة لو علم رسول الله صلى الله عليه وسلم ماأحدثن أى النساء من بعده لمنعهن المساجد متفق عليه

(١) الأنعام : ٦٨

ويجاوز حد التنزيل ؛ منكر مكروه ، شديد الكراهة ، أنكره جماعة من السلف

ومنها: الحلق يوم الجمعة لبيع الأدوية والأطعمة ، والتعويذات ، وكقيام السؤال ، وقراءتهم القرءان وإنشادهم الأشعار وما يجرى مجراه ، فهذه الأشياء منها ما هو محرم ، لكونه تلبيسا وكذبا ، كالكذابين من طرقية الأطباء وكأهل الشعبذة والتلبيسات ، وكذا أرباب التعويذات فى الأغلب ، يتوصلون إلى بيعها بتلبيسات على الصبيان والسوادية ، فهذا حرام فى المسجد وخارج المسجد ، ويجب المنع منه، بل كل بيع فيه كذب وتلبيس وإخفاء عيب على المشترى فهو حرام

ومنها :ما هو مباح خارج المسجد ، كالخياطة وبيع الأدوية والكتب والأطعمة ، فهذا فى المسجد أيضا لا يحرم إلا بعارض ، وهو أن يضيق المحل على المصلين ، ويشوش عليهم صلاتهم : فإن لم يكن شيء من ذلك فليس بحرام ، والأولى تركه ، ولكن شرط إباحته أن يجرى فى أوقات نادرة وأيام معدودة ، فإن اتخذ المسجد دكانا على الدوام حرم ذلك ومنع منه ، فمن المباحات ما يباح بشرط القلة ، فإن كثر صار صغيرة ، كما أن من الذنوب ما يكون صغيرة بشرط عدم الإصرار ، فإن كان القليل من هذا لو فتح بابه لخيف منه أن ينجر إلى الكثير فليمنع منه ، وليكن هذا المنع إلى الوالى أو إلى القيم بمصالح المسجد من قبل الوالى ، لأنه لا يدرك ذلك بالاجتهاد ، وليس للآحاد المنع مما هو مباح فى نفسه لخوفه أن ذلك يكثر

ومنها: دخول المجانين والصبيان السكارى فى المسجد ، ولا بأس بدخول الصبى المسجد إذا لم يلعب ولا يحرم عليه اللعب فى المسجد ، ولا السكوت على لعبه ، إلا إذا اتخذ المسجد ملعبا ، وصار ذلك معتادا ، فيجب المنع منه ، فهذا مما يحل قليله دون كثيره

ودليل حل قليله ، ما روى فى الصحيحين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف لأجل عائشة رضى الله عنها ، حتى نظرت إلى الحبشة يزفنون ويلعبون بالدرق والحراب يوم العيد فى المسجد ، ولا شك فى أن الحبشة لو اتخذوا المسجد ملعبا لمنعوا منه، ولم ير ذلك على الندرة والقلة منكرا ، حتى نظر إليه بل أمرهم به رسول الله صلى الله عليه وسلم لتبصرهم عائشة تطييبا لقلبها ، إذ قال « دُونَكُمْ يَا بَنِي أَرْفِدَةَ » كما نقلناه فى كتاب السماع

وأما المجانين : فلا بأس بدخولهم المسجد ، إلا أن يخشى تلويثهم له ، أو شتمهم أو نطقهم بما هو فحش ، أو تعاطيهم لما هو منكر فى صورته : ككشف العورة وغيره ، وأما المجنون

الهادىء الساكن الذى قد علم بالعادة سكونه وسكوته ، فلا يجب إخراجه من المسجد والسكران فى معنى المجنون ، فإن خيف منه القذف . أعنى القىء أو الإيذاء باللسان ، وجب إخراجه ، وكذا لوكان مضطرب العقل ، فإنه يخاف ذلك منه ، وإن كان قدشرب ولم يسكر والرائحة منه تفوح ، فهو منكر مكروه شديد الكراهة ، وكيف لا ، ومن أكل الثوم والبصل فقد نهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حضور المساجد [1] ولكن يحمل ذلك على الكراهة ، والأمر فى الخمر أشد

فإن قال قائل . ينبغى أن يضرب السكران ويخرج من المسجد زجرا

قلنا : لا بل ينبغى أن يلزم القعود فى المسجد ويدعى إليه ، ويؤمر بترك الشرب مهما كان فى الحال عاقلا فأما ضربه للزجر فليس ذلك إلى الآحاد ، بل هو إلى الولاة وذلك عند إقراره أو شهادة شاهدين : فأما لمجرد الرائحة فلا : نعم : إذا كان يمشى بين الناس متمايلا بحيث يعرف سكره . فيجوز ضربه فى المسجد وغير المسجد ، منعا له عن إظهار أثر السكر ، فإن إظهار أثر الفاحشة فاحشة ، والمعاصى يجب تركها ، وبعد الفعل يجب سترها وستر آثارها ، فإن كان مستترا مخفيا لأثره فلا يجوز أن يتجسس عليه ، والرائحة قد تفوح من غير شرب ، بالجلوس فى موضع الخمر وبوصوله إلى الفم دون الابتلاع ، فلا ينبغى أن يعول عليه

منكرات الأسواق

من المنكرات المعتادة فى الأسواق الكذب فى المرابحة ، وإخفاء العيب ، فمن قال اشتريت هذه السلعة مثلا بعشرة وأربح فيها كذا ، وكان كاذبا ، فهو فاسق ، وعلى من عرف ذلك أن يخبر المشترى بكذبه ، فإن سكت مراعاة لقلب البائع كان شريكا له فى الخيانة وعصى بسكوته ، وكذا إذا علم به عيبا فيلزمه أن ينبه المشترى عليه ، وإلا كان راضيا بضياع مال أخيه المسلم وهو حرام ، وكذا التفاوت فى الذراع والمكيال والميزان ، يجب على كل من عرفه تغييره بنفسه أو رفعه إلى الوالى حتى يغيره

ومنها : ترك الإيجاب والقبول ، والاكتفاء بالمعاطاة ، ولكن ذلك فى محل الاجتهاد فلا ينكر إلا على من اعتقد وجوبه ، وكذا فى الشروط الفاسدة المعتادة بين الناس ، يجب

(١) هذا الحديث : لم يخرجه العراقى وقد خرجه الشارح عن البخارى ومسلم وغيرهما

الإنكار فيها، فإنها مفسدة للعقود، وكذا في الربويات كلها وهي غالبة وكذا سائر التصرفات الفاسدة

ومنها : بيع الملاهي ، وبيع أشكال الحيوانات المصورة في أيام العيد ، لأجل الصبيان فتلك يجب كسرها ، والمنع من بيعها كالملاهي ، وكذلك بيع الأواني المتخذة من الذهب والفضة وكذلك بيع ثياب الحرير وقلانس الذهب والحرير ، أعني التي لا تصلح إلا للرجال أو يعلم بعادة البلد أنه لا يلبسه إلا الرجال ، فكل ذلك منكر محظور ، وكذلك من يعتاد بيع الثياب المبتذلة المقصورة ، التي يلبس على الناس بقصارتها وابتذالها ويزعم أنها جديدة فهذا الفعل حرام والمنع منه واجب ، وكذلك تلبيس انخراق الثياب بالرفو ، وما يؤدي إلى الالتباس ، وكذلك جميع أنواع العقود المؤدية إلى التلبيسات ، وذلك يطول إحصاؤه فليقس بما ذكرناه مالم نذكره

منكرات الشوارع

فمن المنكرات المعتادة فيها وضع الاسطوانات ، وبناء الدكات متصلة بالأبنية المملوكة ، وغرس الأشجار ، وإخراج الرواشن والأجنحة ، ووضع الخشب ، وأحمال الحبوب والأطعمة على الطرق ، فكل ذلك منكر إن كان يؤدي إلى تضييق الطرق واستضرار المارة، وإن لم يؤد إلى ضرر أصلا ، لسعة الطريق فلا يمنع منه

نعم: يجوز وضع الحطب وأحمال الأطعمة في الطريق ، في القدر الذي ينقل إلى البيوت. فإن ذلك يشترك في الحاجة إليه الكافة ، ولا يمكن المنع منه ، وكذلك ربط الدواب على الطريق ، بحيث يضيق الطريق وينجس المجتازين منكر يجب المنع منه ، إلا بقدر حاجة النزول والركوب ، وهذا لأن الشوارع مشتركة المنفعة ، وليس لأحد أن يختص بها إلا بقدر الحاجة ، والمرعى هو الحاجة التي تراد الشوارع لأجلها في العادة دون سائر الحاجات

ومنها: سوق الدواب وعليها الشوك ، بحيث يمزق ثياب الناس ، فذلك منكر إن أمكن شدها وضمها بحيث لا تمزق أو أمكن العدول بها إلى موضع واسع ، وإلا فلا منع إذ حاجة أهل البلد تمس إلى ذلك ، نعم .لا تترك ملقاة على الشوارع إلا بقدر مدة النقل ، وكذلك تحميل الدواب من الأحمال مالا تطيقه منكر يجب منع الملاك منه ، وكذلك ذبح القصاب إذا كان

يذبح فى الطريق حذاء باب الحانوت ويلوث الطريق بالدم ، فإنه منكر يمنع منه بل حقه أن يتخذ فى دكانه مذبحا ، فإن فى ذلك تضييقا بالطريق ، وإضرارا بالناس ، بسبب ترشيش النجاسة ، وبسبب استقذار الطباع للقاذورات ، وكذلك طرح القمامة على جواد الطرق وتبديد قشور البطيخ ، أو رش الماء بحيث يخشى منه التزلق والتعثر ، كل ذلك من المنكرات وكذلك إرسال الماء من الميازيب المخرجة من الحائط فى الطريق الضيقة ، فإن ذلك ينجس الثياب ، أو يضيق الطريق ، فلا يمنع منه فى الطرق الواسعة إذا العدول عنه ممكن ، فأما ترك مياه المطر والأوحال والثلوج فى الطرق من غير كسح فذلك منكر ، ولكن ليس يختص به شخص معين إلا الثلج الذى يختص بطرحه على الطريق واحد ، والماء الذى يجتمع على الطريق من ميزاب معين ، فعلى صاحبه على الخصوص كسح الطريق ، وإن كان من المطر فذلك حسبة عامة ، فعلى الولاة تكليف الناس القيام بها ، وليس للآحاد فيها إلا الوعظ فقط وكذلك إذا كان له كلب عقور على باب داره يؤذى الناس فيجب منعه منه ، وإن كان لا يؤذى إلا بتنجيس الطريق ، وكان يمكن الاحتراز عن نجاسته لم يمنع منه ، وإن كان يضيق الطريق ببسطه ذراعيه فيمنع منه ، بل يمنع صاحبه من أن ينام على الطريق أو يقعد قعودا يضيق الطريق ، فكلبه أولى بالمنع

منكرات الحمامات

منها : الصور التى تكون على باب الحمام أو داخل الحمام يجب إزالتها على كل من يدخلها إن قدر ، فإن كان الموضع مرتفعا لا تصل إليه يده ، فلا يجوز له الدخول إلا لضرورة فليعدل إلى حمام آخر ، فإن مشاهدة المنكر غير جائزة ، ويكفيه أن يشوه وجهها ، ويبطل به صورتها ، ولا يمنع من صور الأشجار وسائر النقوش سوى صورة الحيوان

ومنها : كشف العورات والنظر إليها ، ومن جملتها كشف الدلاك عن الفخذ ، وما تحت السرة ، لتنحية الوسخ ، بل من جملتها إدخال اليد تحت الإزار ، فإن مس عورة الغير حرام كالنظر إليها

ومنها : الانبطاح على الوجه بين يدى الدلاك ، لتغميز الأفخاذ والأعجاز ، فهذا مكروه

إن كان مع حائل ، ولكن لا يكون محظورا إذا لم يخش من حركة الشهوة ، وكذلك كشف العورة للحجام الذمى من الفواحش ، فإن المرأة لا يجوز لها أن تكشف بدنها للذمية فى الحمام فكيف يجوز لها كشف العورات للرجال

ومنها غمس اليد والأوانى النجسة فى المياه القليلة ، وغسل الإزار والطاس النجس فى الحوض وماؤه قليل ، فإنه منجس للماء إلا على مذهب مالك ، فلا يجوز الإنكار فيه على المالكية ، ويجوز على الحنفية والشافعية ، وإن اجتمع مالكى وشافعى فى الحمام فليس للشافعى منع المالكى من ذلك إلا بطريق الالتماس واللطف ، وهو أن يقول له إنا نحتاج أن نغسل اليد أولا ، ثم نغمسها فى الماء ، وأما أنت فمستغن عن إيذائى ، وتفويت الطهارة علىّ ، وما يجرى مجرى هذا ، فإن مظان الاجتهاد لا يمكن الحسبة فيها بالقهر

ومنها أن يكون فى مداخل بيوت الحمام ومجارى مياهها حجارة ملساء مزلقة يزلق عليها الغافلون ، فهذا منكر ويجب قلعه وإزالته ، وينكر على الحمامى إهماله ، فانه يفضى إلى السقطة وقد تؤدى السقطة إلى انكسار عضو أو انخلاعه ، وكذلك ترك السدر والصابون المزلق على أرض الحمام منكر ، ومن فعل ذلك وخرج وتركه فزلق به إنسان وانكسر عضو من أعضائه ، وكان ذلك فى موضع لا يظهر فيه بحيث يتعذر الاحتراز عنه ، فالضمان متردد بين الذى تركه ، وبين الحمامى ، إذ حقه تنظيف الحمام ، والوجه إيجاب الضمان على تاركه فى اليوم الأول ، وعلى الحمامى فى اليوم الثانى ، إذ عادة تنظيف الحمام كل يوم معتادة والرجوع فى مواقيت إعادة التنظيف إلى العادات فليعتبر بها وفى الحمام أمور أخر مكروهة ذكرناها فى كتاب الطهارة فلتنظر هناك

منكرات الضيافة

فمنها : فرش الحرير للرجال فهو حرام ، وكذلك تبخير البخور فى مجمرة فضة أو ذهب ، أو الشراب أو استعمال ماء الورد فى أوانى الفضة ، أو ما رءوسها من فضة

ومنها : إسدال الستور وعليها الصور

ومنها : سماع الأوتار أو سماع القينات

ومنها اجتماع النساء على السطوح للنظر إلى الرجال مهما كان فى الرجال شباب يخاف الفتنة منهم ، فكل ذلك محظور منكر يجب تغييره ، ومن عجز عن تغييره لزمه الخروج ولم يجز له الجلوس ؛ فلا رخصة له فى الجلوس فى مشاهدة المنكرات ؛ وأما الصور التى على النمارق ، والزرابى المفروشة ، فليس منكرا ، وكذا على الأطباق والقصاع لا الأوانى المتخذة على شكل الصور ، فقد تكون رؤس بعض المجامر على شكل طير فذلك حرام ، يجب كسر مقدار الصورة منه ، وفى المكحلة الصغيرة من الفضة خلاف ، وقد خرج أحمد بن حنبل عن الضيافة بسببها ، ومهما كان الطعام حراما أو كان الموضع مغصوبا ، أو كانت الثياب المفروشة حراما فهو من أشد المنكرات ، فإن كان فيها من يتعاطى شرب الخمر وحده فلا يجوز الحضور إذ لا يحل حضور مجالس الشرب ، وإن كان مع ترك الشرب ، ولا يجوز مجالسة الفاسق فى حالة مباشرته للفسق ، وإنما النظر فى مجالسته بعد ذلك ، وأنه هل يجب بغضه فى الله ومقاطعته كما ذكرناه فى باب الحب والبغض فى الله ، وكذلك إن كان فيهم من يلبس الحرير أو خاتم الذهب ، فهو فاسق لا يجوز الجلوس معه من غير ضرورة ، فان كان الثوب على صبي غير بالغ فهذا فى محل النظر ، والصحيح أن ذلك منكر ويجب نزعه عنه إن كان مميزا لعموم قوله عليه السلام [1] « هَذَانِ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي » وكما يجب منع الصبي من شرب الخمر ، لا لكونه مكلفا ولكن لأنه يأنس به فإذا بلغ عسر عليه الصبر عنه فكذلك شهوة التزين بالحرير تغلب عليه إذا اعتاده ، فيكون ذلك بذرا للفساد يبذر فى صدره ، فتنبت منه شجرة من الشهوة راسخة يعسر قلعها بعد البلوغ ، أما الصبي الذى لا يميز فيضعف معنى التحريم فى حقه ، ولا يخلو عن احتمال ، والعلم عند الله فيه ، والمجنون فى معنى الصبي الذى لا يميز نعم يحل التزين بالذهب والحرير للنساء من غير إسراف ، ولا أرى رخصة فى تثقيب أذن الصبية لأجل تعليق حلق الذهب فيها ، فإن هذا جرح مؤلم ومثله موجب للقصاص ، فلا يجوز إلا لحاجة مهمة ، كالفصد والحجامة والختان ، والتزين بالحلق غير مهم ، بل فى التقريط بتعليقه على الأذن ، وفى المخانق والاسورة كفاية عنه ، فهذا وإن كان معتادا فهو حرام ، والمنع منه واجب ، والاستئجار عليه غير صحيح ، والأجرة المأخوذة عليه حرام ، إلا أن يثبت

---

(١) حديث هذان حرامان على ذكور أمتى : أبوداود والنسائى وابن ماجه من حديث على وقد تقدم فى الباب الرابع من آداب الأكل

من جهة النقل فيه رخصة ولم يبلغنا إلى الآن فيه رخصة

ومنها : أن يكون فى الضيافة مبتدع يتكلم فى بدعته فيجوز الحضور لمن يقدر على الرد عليه على عزم الرد ، فإن كان لا يقدر عليه لم يجز ، فإن كان المبتدع لا يتكلم ببدعته فيجوز الحضور مع إظهار الكراهة عليه والإعراض عنه ، كما ذكرناه فى باب البغض فى الله ، وإن كان فيها مضحك بالحكايات وأنواع النوادر ، فإن كان يضحك بالفحش والكذب لم يجز الحضور وعند الحضور يجب الإنكار عليه ، وإن كان ذلك بمزح لا كذب فيه ولا فحش فهو مباح أعنى ما يقل منه ، فأما اتخاذه صنعة وعادة فليس بمباح ، وكل كذب لا يخفى أنه كذب ولا يقصد به التلبيس فليس من جملة المنكرات ، كقول الإنسان مثلا طلبتك اليوم مائة مرة ، وأعدت عليك الكلام ألف مرة ، وما يجرى مجراه مما يعلم أنه ليس يقصد به التحقيق ، فذلك لا يقدح فى العدالة ، ولا ترد الشهادة به وسيأتى حد المزاح المباح ، والكذب المباح فى كتاب آفات اللسان من ربع المهلكات

ومنها : الإسراف فى الطعام والبناء ، فهو منكر بل فى المال منكران ، أحدهما : الإضاعة والآخر : الإسراف ، فالإضاعة تفويت مال بلا فائدة يعتد بها ، كإحراق الثوب وتمزيقه وهدم البناء من غير غرض ، وإلقاء المال فى البحر ، وفى معناه صرف المال إلى النائحة والمطرب ، وفى أنواع الفساد ، لأنها فوائد محرمة شرعا ، فصارت كالمعدومة ، وأما الإسراف فقد يطلق لإرادة صرف المال إلى النائحة والمطرب والمنكرات ، وقد يطلق على الصرف إلى المباحات فى جنسها ولكن مع المبالغة ، والمبالغة تختلف بالإضافة إلى الأحوال ، فنقول : من لم يملك إلا مائة دينار مثلا ، ومعه عياله وأولاده ، ولا معيشة لهم سواه ، فأنفق الجميع فى وليمة فهو مسرف يجب منعه منه ، قال تعالى : (وَلاَ تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُوماً مَحْسُوراً [1]) نزل هذا فى رجل بالمدينة ، قسم جميع ماله ولم يبق شيئا لعياله ، فطولب بالنفقة فلم يقدر على شىء ، وقال تعالى : (وَلاَ تُبَذِّرْ تَبْذِيراً إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ [2]) وكذلك قال عز وجل : (وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا [3]) فمن يسرف هذا

(١) الأسراء : ٢٩ ، ٢٦ ، ٢٧ (٢) الفرقان : ٦٧

الإسراف ينكر عليه ، ويجب على القاضي أن يحجر عليه ، إلا إذا كان الرجل وحده وكان له قوة فى التوكل صادقة : فله أن ينفق جميع ماله فى أبواب البر ، ومن له عيال أوكان عاجزا عن التوكل ، فليس له أن يتصدق بجميع ماله ، وكذلك لو صرف جميع ماله إلى نقوش حيطانه ، وتزيين بنيانه ، فهو أيضا إسراف محرم ، وفعل ذلك ممن له مال كثير ليس بحرام لأن التزيين من الأغراض الصحيحة : ولم تزل المساجد تزين ، وتنقش أبوابها وسقوفها ، مع أن نقش الباب والسقف لا فائدة فيه إلا مجرد الزينة ، فكذا الدور ، وكذلك القول في التجمل بالثياب ، والأطعمة ، فذلك مباح فى جنسه ، ويصير إسرافا باعتبار حال الرجل وثروته

وأمثال هذه المنكرات كثيرة لا يمكن حصرها ، فقس بهذه المنكرات المجامع ، ومجالس القضاة ، ودواوين السلاطين ، ومدارس الفقهاء ، ورباطات الصوفية ، وخانات الأسواق فلا تخلو بقعة عن منكر مكروه أو محذور ، واستقصاء جميع المنكرات يستدعى استيعاب جميع تفاصيل الشرع ، أصولها وفروعها ، فلنقتصر على هذا القدر منها

المنكرات العامة

اعلم أن كل قاعد فى بيته أينما كان ، فليس خاليا فى هذا الزمان عن منكر من حيث التقاعد عن إرشاد الناس وتعليمهم ، وحملهم على المعروف ، فأكثر الناس جاهلون بالشرع فى شروط الصلاة فى البلاد ، فكيف فى القرى والبوادى ، ومنهم الأعراب والأكراد ، والتركمانية وسائر أصناف الخلق ، وواجب أن يكون فى كل مسجد ومحلة من البلد فقيه ، يعلم الناس دينهم ، وكذا فى كل قرية ، وواجب على كل فقيه فرغ من فرض عينه ، وتفرغ لفرض الكفاية ، أن يخرج إلى من يجاور بلده من أهل السواد ، ومن العرب والأكراد ، وغيرهم ويعلمهم دينهم ، وفرائض شرعهم ، ويستصحب مع نفسه زادا يأكله ولا يأكل من أطعمتهم فإن أكثرها مغصوب ، فإن قام بهذا الأمر واحد سقط الحرج عن الآخرين ، وإلا عم الحرج الكافة أجمعين ، أما العالم ، فلتقصيره فى الخروج ، وأما الجاهل ، فلتقصيره فى ترك التعلم ، وكل عامى عرف شروط الصلاة فعليه أن يعرف غيره ، وإلا فهو شريك فى الإثم

ومعلوم أن الانسان لا يولد عالما بالشرع ، وإنما يجب التبليغ على أهل العلم ، فكل من تعلم مسألة واحدة فهو من أهل العلم بها

ولعمرى الأثم على الفقهاء أشد لأن قدرتهم فيه أظهر ، وهو بصناعتهم أليق، لأن المحترفين لو تركوا حرفتهم لبطلت المعايش ، فهم قد تقلدوا أمرا لابد منه فى صلاح الخلق ، وشأن الفقيه وحرفته تبليغ مابلغه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإن العلماء هم ورثة الأنبياء وليس للإنسان أن يقعد فى بيته ولا يخرج إلى المسجد، لأنه يرى الناس لا يحسنون الصلاة بل إذا علم ذلك وجب عليه الخروج للتعليم والنهى ، وكذا كل من تيقن أن فى السوق منكرا يجرى على الدوام ، أو فى وقت بعينه ، وهو قادر على تغييره ، فلا يجوز له أن يسقط ذلك عن نفسه بالقعود فى البيت ، بل يلزمه الخروج ، فإن كان لا يقدر على تغيير الجميع وهو محترز عن مشاهدته ، ويقدر على البعض لزمه الخروج، لأن خروجه إذا كان لأجل تغيير ما يقدر عليه فلا يضره مشاهدة ما لا يقدر عليه ، وإنما يمنع الحضور لمشاهدة المنكر من غير غرض صحيح

فحق على كل مسلم أن يبدأ بنفسه فيصلحها بالمواظبة على الفرائض وترك المحرمات ، ثم يعلم ذلك أهل بيته ، ثم يتعدى بعد الفراغ منهم إلى جيرانه ، ثم إلى أهل محلته ، ثم إلى أهل بلده ، ثم إلى أهل السواد المكتنف ببلده ، ثم إلى أهل البوادى من الأكراد والعرب وغيرهم وهكذا إلى أقصى العالم ، فإن قام به الأدنى سقط عن الأبعد وإلا حرج به على كل قادر عليه قريبا كان أو بعيدا ، ولا يسقط الحرج مادام يبقى على وجه الأرض جاهل بفرض من فروض دينه ، وهو قادر على أن يسعى إليه بنفسه ، أو بغيره ، فيعلمه فرضه ، وهذا شغل شاغل لمن يهمه أمر دينه ، يشغله عن تجزئة الأوقات فى التفريعات النادرة ، والتعمق فى دقائق العلوم التى هى من فروض الكفايات ، ولا يتقدم على هذا إلا فرض عين ، أو فرض كفاية هو أهم منـــه

الباب الرابع

فى أمر الأمراء والسلاطين بالمعروف ونهيهم عن المنكر

قد ذكرنا درجات الأمر بالمعروف ، وأن أوله التعريف ، وثانيه الوعظ ، وثالثه التخشين فى القول ، ورابعه المنع بالقهر فى الحمل على الحق بالضرب والعقوبة ، والجائز من جملة ذلك مع السلاطين الرتبتان الأوليان ، وهما التعريف ، والوعظ ، وأما المنع بالقهر فليس ذلك لآحاد الرعية مع السلطان ، فإن ذلك يحرك الفتنة ، ويهيج الشر ، ويكون مايتولد منه من المحذور أكثر ، وأما التخشين فى القول كقوله ياظالم يامن لايخاف الله وما يجرى مجراه ، فذلك إن كان يحرك فتنة يتعدى شرها إلى غيره لم يجز ، وإن كان لايخاف إلا على نفسه فهو جائز بل مندوب إليه ، فلقد كان من عادة السلف التعرض للأخطار والتصريح بالإنكار من غير مبالاة بهلاك المهجة ، والتعرض لأنواع العذاب ، لعلمهم بأن ذلك شهادة ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:(١) « خَيْرُ الشُّهَدَاءِ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، ثُمَّ رَجُلٌ قَامَ إِلَى إِمَامٍ فَأَمَرَهُ وَنَهَاهُ فِي ذَاتِ اللهِ تَعَالَى فَقَتَلَهُ عَلَى ذٰلِكَ » وقال صلى الله عليه وسلم (٢) « أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةُ حَقٍّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ » ووصف النبي صلى الله عليه وسلم (٣) عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال: « * قَرْنٌ مِنْ حَدِيدٍ لَا تَأْخُذُهُ فِي اللهِ لَوْمَةُ لَائِمٍ » وتركه قوله الحق ماله من صديق ولما علم المتصلبون فى الدين ، أن أفضل الكلام كلمة حق عند سلطان جائر ، وأن صاحب

(الباب الرابع فى أمر الأمراء والسلاطين بالمعروف ونهيهم عن المنكر)

(١) حديث خير الشهداء حمزة بن عبد المطلب ثم رجل قام إلى رجل فأمره ونهاه فى ذات الله فقتله على ذلك: الحاكم من حديث جابر وقال صحيح الاسناد وتقدم فى الباب قبله

(٢) حديث أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر تقدم

(٣) حديث وصفه صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب بانه قرن من حديد لاتأخذه فى الله لومة لائم تركه الحق ماله من صديق: الترمذى بسند ضعيف مقتصرا على آخر ـ الحديث : من حديث على رحم الله عمر يقول الحق وان كان مرا تركه الحق وماله من صديق وأما أول الحديث : فرواه الطبرانى أن عمر قال لكعب الاحبار كيف تجد نعتى قال أجد نعتك قرنا من حديد قال وما قرن من حديد قال أمير شديد لا تأخذه فى الله لومة لائم

* القرن بفتح القاف الحصن

ذلك إذا قتل فهو شهيد كما وردت به الأخبار ، قدموا على ذلك موطنين أنفسهم على الهلاك ومحتملين أنواع العذاب، وصابرين عليه في ذات الله تعالى ، ومحتسبين لما يبذلونه من مهجهم عند الله

وطريقُ وعظ السلاطين وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر مانقل عن علماء السلف وقد أوردنا جملة من ذلك في باب الدخول على السلاطين في كتاب الحلال والحرام ونقتصر الآن على حكايات تعرف وجه الوعظ ، وكيفية الإنكار عليهم

فمنها : ما روي من إنكار أبي بكر الصديق رضي الله عنه على أكابر قريش ، حين قصدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسوء ، وذلك ماروى عن عروة رضي الله عنه ، قال: قلت لعبد الله بن عمرو : ماأكثر مارأيت قريشا نالت من رسول الله صلى الله عليه وسلم[1] فيما كانت تظهر من عداوته ، فقال : حضرتهم وقد اجتمع أشرافهم يوما في الحجر، فذكروا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا مارأينا مثل ماصبرنا عليه من هذا الرجل ، سفه أحلامنا وشتم آباءنا ، وعاب ديننا ، وفرق جماعتنا ، وسب آلهتنا ، ولقد صبرنا منه على أمر عظيم أو كما قالوا ، فبينما هم في ذلك إذ طلع عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأقبل يمشي حتى استلم الركن ، ثم مر بهم طائفا بالبيت ، فلما مر بهم غمزوه ببعض القول ، قال فعرفت ذلك في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم مضى ، فلما مر بهم الثانية غمزوه بمثلها ، فعرفت ذلك في وجهه عليه السلام ، ثم مضى ، فمر بهم الثالثة فغمزوه بمثلها حتى وقف ، ثم قال : « أَتَسْمَعُونَ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ أَمَا وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِالذَّبْحِ » قال فأطرق القوم حتى ما منهم رجل إلا كأنما على رأسه طائر واقع ، حتى إن أشدهم فيه وطأة قبل ذلك ليرفؤه بأحسن ما يجد من القول ، حتى إنه ليقول انصرف يا أبا القاسم راشدا ، فوالله ما كنت جهولا ، قال فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى إذا كان من الغد اجتمعوا في الحجر وأنا معهم ، فقال بعضهم لبعض : ذكرتم مابلغ منكم ، وما بلغكم عنه ، حتى إذا بادأكم بما تكرهون تركتموه ، فبينما هم في ذلك ، إذ طلع رسول الله صلى الله عليه وسلم فوثبوا إليه

---

(١) حديث عروة قلت لعبد الله بن عمرو ما أكثر مارأيت قريشا نالت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما كانت تظهر من عداوته ــ الحديث: بطوله البخاري مقتصرا وابن حبان بتمامه

وثبة رجل واحد ، فأحاطوا به يقولون : أنت الذى تقول كذا ، أنت الذى تقول كذا ، لما كان قد بلغهم من عيب آلهتهم ودينهم ، قال فيقول رسول الله صلى الله عليه وسلم « نَعَمْ أَنَا الَّذِى أَقُولُ ذَلِكَ » قال فلقد رأيت منهم رجلا أخذ بمجامع ردائه ، قال وقام أبو بكر الصديق رضي الله عنه دونه يقول وهو يبكى « وَيْلَكُمْ أَتَقْتُلُونَ رَجُلاً أَنْ يَقُولَ رَبِّىَ اللَّهُ » قال ثم انصرفوا عنه ، وإن ذلك لأشد ما رأيت قريشا بلغت منه

وفى رواية أخرى عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ، قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم[1] بفناء الكعبة ، إذ أقبل عقبة بن أبي معيط ، فأخذ بمنكب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلف ثوبه فى عنقه ، فخنقه خنقا شديدا ، فجاء أبو بكر فأخذ بمنكبه ، ودفعه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال « أَتَقْتُلُونَ رَجُلاً أَنْ يَقُولَ رَبِّىَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ »

وروي أن معاوية رضي الله عنه حبس العطاء ، فقام إليه أبو مسلم الخولانى ، فقال له يامعاوية إنه ليس من كدك ، ولا من كد أبيك ، ولا من كد أمك ، قال فغضب معاوية ونزل عن المنبر ، وقال لهم : مكانكم ، وغاب عن أعينهم ساعة ، ثم خرج عليهم وقد اغتسل فقال إن أبا مسلم كلمنى بكلام أغضبنى ، وإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم[2] يقول « الْغَضَبُ مِنَ الشَّيْطَانِ وَالشَّيْطَانُ خُلِقَ مِنَ النَّارِ وَإِنَّمَا تُطْفَأُ النَّارُ بِالْمَاءِ فَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَغْتَسِلْ » وإنى دخلت فاغتسلت ، وصدق أبو مسلم ، إنه ليس من كدى ، ولا من كد أبى ، فهلموا إلى عطائكم

وروي عن ضبة بن محصن العنزى قال :[3] كان علينا أبو موسى الأشعرى أميرا بالبصرة فكان إذا خطبنا حمد الله وأثنى عليه ، وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ، وأنشأ يدعو لعمر

---

(١) حديث عبد الله بن عمرو بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بفناء الكعبة إذ أقبل عقبة بن أبى معيط فأخذ بمنكب رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ الحديث : رواه البخارى

(٢) حديث معاوية الغضب من الشيطان ـ الحديث : وفى أوله قصة أبو نعيم فى الحلية وفيه من لا أعرفه

(٣) حديث ضبة بن محصن كان علينا أبو موسى الأشعرى أميرا بالبصرة وفيه عن عمر أنه قال والله لليلة من أبى بكر ويوم خير من عمر وآل عمر فهل لك أن أحدثك بيومه وليلته فذكر ليلة الهجرة ويوم الردة بطوله رواه البيهقى فى دلائل النبوة بإسناد ضعيف هكذا وقصة الهجرة رواها

رضى الله عنه ، قال فغاظنى ذلك منه ، فقمت إليه فقلت له : أين أنت من صاحبه ، تفضله عليه : فصنع ذلك جمعا ، ثم كتب إلى عمر يشكونى ، يقول إن ضبة بن محصن العنزى يتعرض لى فى خطبتى ، فكتب إليه عمر أن أشخصه إلىّ ، قال فأشخصنى إليه ، فقدمت فضربت عليه الباب فخرج إلىّ ، فقال من أنت ؟ فقلت أنا ضبة ، فقال لى لامرحبا ولاأهلا قلت أما المرحب فمن الله ، وأما الأهل فلاأهل لى ولامال ، فبماذا استحللت ياعمر إشخاصى من مصرى بلا ذنب أذنبته ولا شىء أتيته ، فقال ماالذى شجر بينك وبين عاملى ، قال قلت الآن أخبرك به إنه كان إذا خطبنا حمد الله ، وأثنى عليه ، وصلى على النبى صلى الله عليه وسلم ثم أنشأ يدعو لك ، فغاظنى ذلك منه فقمت إليه ، فقلت له أين أنت من صاحبه تفضله عليه فصنع ذلك جمعا ، ثم كتب إليك يشكونى ، قال فاندفع عمر رضى الله عنه باكيا وهو يقول : أنت والله أوفق منه وأرشد ، فهل أنت غافر لى ذنبى يغفر الله لك ، قال قلت : غفر الله لك يا أمير المؤمنين ، قال ثم اندفع باكيا وهو يقول ، والله لليلة من أبى بكر ويوم خير من عمر وآل عمر ، فهل لك أن أحدثك بليلته ويومه ، قلت : نعم ، قال :

أما الليلة : فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أراد الخروج من مكة هاربا من المشركين خرج ليلا ، فتبعه أبو بكر ، فجعل يمشى مرة أمامه ، ومرة خلفه ، ومرة عن يمينه ، ومرة عن يساره ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا يا أبا بكر ؟ ما أعرف هذا من أفعالك ، فقال يا رسول الله أذكر الرصد ، فأكون أمامك ، وأذكر الطلب ، فأكون خلفك ، ومرة عن يمينك ، ومرة عن يسارك ، لا آمن عليك ، قال فمشى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلته على أطراف أصابعه حتى حفيت ، فلما رأى أبو بكر أنها قد حفيت حمله على عاتقه ، وجعل يشتد به حتى أتى فم الغار فأنزله ، ثم قال والذى بعثك بالحق لا تدخله حتى أدخله ، فإن كان فيه شىء نزل بى قبلك ، قال فدخل فلم ير فيه شيئا فحمله ، فأدخله

البخارى من حديث عائشة بغير هذا السياق واتفق عليها الشيخان من حديث أبى بكر بلفظ آخر ولهما من حديثه قال قلت يارسول الله لو أن أحدهم نظر إلى قدميه أبصرنا تحت قدميه فقال ياأبا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما وأما قاله لأهل الردة ففى الصحيحين من حديث أبى هريرة لما توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف أبو بكر وكفر من كفر من العرب قال عمر لأبى بكر كيف تقاتل الناس ــ الحديث

وكان فى الغار خرق فيه حيات وأفاع ، فألقمه أبو بكر قدمه مخافة أن يخرج منه شىء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيؤذيه ، وجعلن يضربن أبا بكر فى قدمه ، وجعلت دموعه تتحدر على خديه من ألم مايجد ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول له « يا أبا بَكْرٍ لَاتَحْزَنْ إِنَّ اللهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ ، والطمأنينة لأبى بكر » فهذه ليلته

وأما يومه : فلما توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتدت العرب ، فقال بعضهم نصلى ولا نزكى ، فأتيته لا آلوه نصحا ، فقلت يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، تألف الناس وأرفق بهم ، فقال لى أجبار فى الجاهلية خوار فى الاسلام ؟ فبماذا أتألفهم ؟ قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وارتفع الوحى ، فوالله لو منعونى عقالا كانوا يعطونه رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم عليه ، قال فقاتلنا عليه ، فكان والله رشيدا لأمر ، فهذا يومه

ثم كتب إلى أبى موسى يلومه

وعن الأصمعى ، قال : دخل عطاء بن أبى رباح على عبد الملك بن مروان ، وهو جالس على سريره ، وحواليه الأشراف من كل بطن ، وذلك بمكة فى قت حجه فى خلافته ، فلما بصر به قام إليه وأجلسه معه على السرير ، وقعد بين يديه ، وقال له يا أبا محمد ما حاجتك ؟ فقال يا أمير المؤمنين : اتق الله فى حرم الله ، وحرم رسوله ، فتعاهده بالعمارة ، واتق الله فى أولاد المهاجرين والأنصار ، فإنك بهم جلست هذا المجلس ، واتق الله فى أهل الثغور فإنهم حصن المسلمين ، وتفقد أمور المسلمين ، فإنك وحدك المسئول عنهم ، واتق الله فيمن على بابك فلا تغفل عنهم ، ولا تغلق بابك دونهم ، فقال له أجل أفعل ، ثم نهض وقام فقبض عليه عبد الملك ، فقال يا أبا محمد إنما سألتنا حاجة لغيرك ، وقد قضيناها ، فما حاجتك أنت ؟ فقال . مالى إلى مخلوق حاجة ، ثم خرج فقال عبد الملك هذا وأبيك الشرف

وقد روى أن الوليد بن عبد الملك قال لحاجبه يوما قف على الباب ، فإذا مر بك رجل فأدخله علىّ ليحدثنى ، فوقف الحاجب على الباب مدة ، فمر به عطاء بن أبى رباح وهو لا يعرفه فقال له يا شيخ ادخل إلى أمير المؤمنين ، فإنه أمر بذلك ، فدخل عطاء على الوليد ، وعنده عمر بن عبد العزيز ، فلما دنا عطاء من الوليد ، قال السلام عليك ياوليد ، قال فغضب الوليد

على حاجبه ، وقال له ويلك أمرتك أن تدخل إلىّ رجلا يحدثني ويسامرني ، فأدخلت إلىّ رجلا لم يرض أن يسميني بالاسم الذي اختاره الله لي ، فقال له حاجبه ما مر بي أحد غيره ، ثم قال لعطاء اجلس ، ثم أقبل عليه يحدثه ، فكان فيما حدثه به عطاء أن قال له : بلغنا أن في جهنم واديا يقال له هبهب ، أعده الله لكل إمام جائر في حكمه ، فصعق الوليد من قوله وكان جالسا بين يدي عتبة باب المجلس ، فوقع على قفاه إلى جوف المجلس مغشيا عليه ، فقال عمر لعطاء قتلت أمير المؤمنين ، فقبض عطاء على ذراع عمر بن عبد العزيز فغمزه غمزة شديدة ، وقال له يا عمر إن الأمر جد فجد ، ثم قام عطاء وانصرف ، فبلغنا عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله أنه قال : مكثت سنة أجد ألم غمزته في ذراعي

وكان ابن شميلة يوصف بالعقل والأدب ، فدخل على عبد الملك بن مروان ، فقال له عبد الملك تكلم ، قال بم أتكلم ؟ وقد علمت أن كل كلام تكلم به المتكلم عليه وبال إلا ما كان لله ، فبكى عبد الملك ثم قال يرحمك الله ، لم يزل الناس يتواعظون ويتواصون ، فقال الرجل يا أمير المؤمنين إن الناس في القيامة لا ينجون من غصص مرارتها ، ومعاينة الردى فيها ، إلا من أرضى الله بسخط نفسه ، فبكى عبد الملك ، ثم قال لا جرم لأجعلن هذه الكلمات مثالا نصب عيني ما عشت .

ويروى عن ابن عائشة أن الحجاج دعا بفقهاء البصرة وفقهاء الكوفة ، فدخلنا عليه ودخل الحسن البصري رحمه الله آخر من دخل ، فقال الحجاج مرحبا بأبي سعيد إليّ إليّ ثم دعا بكرسي ، فوضع إلى جنب سريره ، فقعد عليه ، فجعل الحجاج يذاكرنا ويسألنا ، إذ ذكر علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، فنال منه ، ونلنا منه مقاربة له ، وفرقا من شره ، والحسن ساكت عاض على إبهامه ، فقال يا أبا سعيد مالي أراك ساكتا ، قال ماعسيت أن أقول ، قال أخبرني برأيك في أبي تراب ، قال سمعت الله جل ذكره يقول (وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقِبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ [1]) فعلي ممن

---

(١) البقرة : ١٤٣

هدى الله من أهل الايمان ، فأقول : ابن عم النبي عليه السلام ، وختنه على ابنته ، وأحب الناس إليه ، وصاحب سوابق مباركات ، سبقت له من الله ، لن تسطيع أنت ولا أحد من الناس أن يحظرها عليه ، ولا يحول بينه وبينها ، وأقول إن كانت لعلى هناة فالله حسبه ، والله ما أجد فيه قولا أعدل من هذا ، فبسر وجه الحجاج وتغير ، وقام عن السرير مغضبا ، فدخل بيتاً خلفه وخرجنا ، قال عامر الشعبي فأخذت بيد الحسن ، فقلت يا أبا سعيد . أغضبت الأمير وأوغرت صدره ، فقال إليك عنى يا عامر ، يقول الناس عامر الشعبي عالم أهل الكوفة أتيت شيطانا من شياطين الأنس تكلمه بهواه ، وتقاربه في رأيه ، ويحك يا عامر ، هلا اتقيت إن سئلت فصدقت ، أو سكت فسلمت ، قال عامر يا أبا سعيد ، قد قلتها وأنا أعلم ما فيها ، قال الحسن فذاك أعظم فى الحجة عليك ، وأشد فى التبعة ، قال وبعث الحجاج إلى الحسن فلما دخل عليه قال أنت الذى تقول : قاتلهم الله ، قتلوا عباد الله على الدينار والدرهم ، قال : نعم قال : ما حملك على هذا ؟ قال ما أخذ الله على العلماء من المواثيق ليبيننه للناس ولا يكتمونه قال يا حسن أمسك عليك لسانك ، وإياك أن يبلغنى عنك ما أكره فأفرق بين رأسك وجسدك

وحكي أن حطيطا الزيات جيء به إلى الحجاج ، فلما دخل عليه ، قال أنت حطيط؟ قال نعم ، سل عما بدالك ، فإنى عاهدت الله عند المقام على ثلاث خصال ، إن سئلت لأصدقن وإن ابتليت لأصبرن ، وإن عوفيت لأشكرن ، قال فما تقول فىّ ؟ قال أقول إنك من أعداء الله فى الأرض ، تنتهك المحارم ، وتقتل بالظنة ، قال فما تقول فى أمير المؤمنين عبد الملك ابن مروان ، قال أقول إنه أعظم جرما منك ، وإنما أنت خطيئة من خطاياه ، قال فقال الحجاج ضعوا عليه العذاب ، قال فانتهى به العذاب إلى أن شقق له القصب ، ثم جعلوه على لحمه ، وشدوه بالحبال ، ثم جعلوا يعدون قصبة قصبة ، حتى انتحلوا لحمه فما سمعوه يقول شيئا ، قال فقيل للحجاج إنه فى آخر رمق ، فقال أخرجوه فارموا به فى السوق .قال جعفر فأتيته أنا وصاحب له فقلنا له حطيط ألك حاجة ؟ قال شربة ماء فأتوه بشربة ، ثم مات وكان ابن ثمان عشرة سنة رحمة الله عليه

وروي أن عمر بن هبيرة دعا بفقهاء أهل البصرة ، وأهل الكوفة ، وأهل المدينة ، وأهل

الشام ، وقرائها ، فجعل يسألهم وجعل يكلم عامرا الشعبي فجعل لايسأله عن شيء إلا وجد عنده منه علما ، ثم أقبل على الحسن البصرى فسأله ، ثم قال هما هذان ، هـذا رجل أهل الكوفة يعنى الشعبي ، وهذا رجل أهل البصرة يعنى الحسن، فأمر الحاجب فأخرج الناس وخلا بالشعبي والحسن ، فأقبل على الشعبي ، فقال ياأبا عمرو إنى أمين أمير المؤمنين على العراق وعامله عليها ، ورجل مأمور على الطاعة ، ابتليت بالرعية، ولزمني حقهم ،فأنا أحب حفظهم ، وتعهد ما يصلحهم مع النصيحة لهم ، وقد يبلغنى عن العصابة من أهل الديار الأمر أجد عليهم فيه ، فأقبض طائفة من عطائهم فأضعه فى بيت المال ، ومن نيتى أن أرده عليهم فيبلغ أمير المؤمنين أنى قد قبضته على ذلك النحو ، فيكتب إلىّ أن لا ترده فلا أستطيع رد أمره ، ولا إنفاذ كتابه ، وإنما أنا رجل مأمور على الطاعة ، فهل علىّ فى هـذا تبعة ؟ وفى أشباهه من الأمور ، والنية فيها على ما ذكرت ، قال الشعبي فقلت : أصلح الله الأمير إنما السلطان والد يخطىء ويصيب ، قال فسر بقولى وأعجب به ، ورأيت البشر فى وجهه وقال فلله الحمد ، ثم أقبل على الحسن فقال ما تقول يا أبا سعيد ؟ قال قد سمعت قول الأمير يقول إنه أمين أمير المؤمنين على العراق وعامله عليها ، ورجل مأمور على الطاعة ، ابتليت بالرعية ، ولزمنى حقهم والنصيحة لهم ، والتعهد لما يصلهم ، وحق الرعيـة لازم لك ، وحق عليك أن تحوطهم بالنصيحة ، وإنى سمعت عبد الرحمن بن سمرة القرشي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم [1] « مَنِ اسْتُرْعِيَ رَعِيَّةً فَلَمْ يَحُطْهَا بِالنَّصِيحَةِ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ » ويقول إنى ربما قبضت من عطائهم إرادة صلاحهم واستصلاحهم ، وأن يرجعوا إلى طاعتهم فيبلغ أمير المؤمنـين أنى قبضتها على ذلك النحو فيكتب إلىّ أن لا ترده ، فلا أستطيع رد أمره ، ولا أستطيع إنفاذ كتابه ، وحق الله ألزم من حق أمير المؤمنين ، والله أحق أن يطاع ، ولا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق ، فأعرض كتاب أمير المؤمنين على كتاب الله عز وجل ، فإن وجـدته موافقا لـكتاب الله فخذ به

---

(١) حديث الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة من استرعى رعية فلم يحطها بالنصيحة حرم الله عليه الجنة رواه البغوى فى معجم الصحابة باسناد لين وقد اتفق عليه الشيخان بنحوه من رواية الحسن عن معقل بن يسار

وإن وجدته مخالفا لكتاب الله فانبذه ، يا ابن هبيرة اتق الله فإنه يوشك أن يأتيك رسول من رب العالمين ، يزيلك عن سريرك ، ويخرجك من سعة قصرك إلى ضيق قبرك ، فتدع سلطانك ودنياك خلف ظهرك ، وتقدم على ربك ، وتنزل على عملك ، يا ابن هبيرة : إن الله ليمنعك من يزيد ، وإن يزيد لا يمنعك من الله ، وإن أمر الله فوق كل أمر ، وإنه لا طاعة فى معصية الله ، وإنى أحذرك بأسه الذى لا يرد عن القوم المجرمين ، فقال ابن هبيرة أربع على ظلعك أيها الشيخ ، وأعرض عن ذكر أمير المؤمنين ، فإن أمير المؤمنين صاحب العلم وصاحب الحكم ، وصاحب الفضل ، وإنما ولاه الله تعالى ماولاه من أمر هذه الأمة ، لعلمه به ، وما يعلمه من فضله ونيته ، فقال الحسن يا ابن هبيرة الحساب من ورائك ، سوط بسوط وغضب بغضب ، والله بالمرصاد ، يا ابن هبيرة : إنك إن تلق من ينصح لك فى دينك ، ويحملك على أمر آخرتك ، خير من أن تلقى رجلا يغرك ويمنيك ، فقام ابن هبيرة وقد بسر وجهه وتغير لونه ، قال الشعبي : فقلت يا أبا سعيد أغضبت الأمير ، وأوغرت صدره ، وحرمتنا معروفه وصلته ، فقال إليك عنى يا عامر قال فخرجت إلى الحسن التحف والطرف ، وكانت له المنزلة واستخف بنا وجفينا ، فكان أهلا لما أدى إليه ، وكنا أهلا أن يفعل ذلك بنا فما رأيت مثل الحسن فيمن رأيت من العلماء إلا مثل الفرس العربى بين المقارف ، وما شهدنا مشهدا إلا برز علينا ، وقال لله عز وجل ، وقلنا مقاربة لهم قال عامر الشعبي وأنا أعاهد الله أن لا أشهد سلطانا بعد هذا المجلس فأحابيه

ودخل محمد بن واسع على بلال بن أبى بردة ، فقال له ما تقول فى القدر ؟ فقال جيرانك أهل القبور فتفكر فيهم فإن فيهم شغلا عن القدر

وعن الشافعي رضي الله عنه : قال حدثنى عمى محمد بن على ، قال إنى لحاضر مجلس أمير المؤمنين أبى جعفر المنصور ، وفيه ابن أبى ذؤيب ، وكان والى المدينة الحسن بن زيد ، قال فأتى الغفاريون فشكوا إلى أبى جعفر شيئا من أمر الحسن بن زيد ، فقال الحسن يا أمير المؤمنين سل عنهم ابن أبى ذؤيب ، قال فسأله فقال : ما تقول فيهم يا ابن أبى ذؤيب ؟ فقال أشهد أنهم أهل تحطم فى أعراض الناس كثير والأذى لهم ، فقال أبو جعفر قد سمعتم

فقال الغفاريون يا أمير المؤمنين سله عن الحسن بن زيد ، فقال يا ابن أبي ذؤيب ما تقول في الحسن ابن زيد ، فقال أشهد عليه أنه يحكم بغير الحق ويتبع هواه ، فقال قد سمعت يا حسن ما قال فيك ابن أبي ذؤيب وهو الشيخ الصالح ، فقال يا أمير المؤمنين اسأله عن نفسك ، فقال ما تقول فيّ ؟ قال تعفيني يا أمير المؤمنين قال أسألك بالله إلا أخبرتني ، قال تسألني بالله كأنك لا تعرف نفسك ، قال والله لتخبرني ، قال أشهد أنك أخذت هذا المال من غير حقه فجعلته في غير أهله ، وأشهد أن الظلم ببابك فاش ، قال فجاء أبو جعفر من موضعه حتى وضع يده في قفا ابن أبي ذؤيب فقبض عليه ، ثم قال له أما والله لولا أني جالس ههنا لأخذت فارس والروم ، والديلم ، والترك ، بهذا المكان منك قال : فقال ابن أبي ذؤيب يا أمير المؤمنين ، قد ولي أبو بكر وعمر ، فأخذا الحق ، وقسما بالسوية ، وأخذا بأقفاء فارس والروم ، وأصغرا آنافهم ، قال فخلى أبو جعفر قفاه وخلى سبيله ، وقال والله لو لا أني أعلم أنك صادق لقتلتك فقال ابن أبي ذؤيب والله يا أمير المؤمنين إني لأنصح لك من ابنك المهدي ، قال فبلغنا أن ابن أبي ذؤيب لما انصرف من مجلس المنصور لقيه سفيان الثوري ، فقال له يا أبا الحارث لقد سرني ما خاطبت به هذا الجبار ، ولكن ساءني قولك له ابنك المهدي ، فقال يغفر الله لك يا أبا عبد الله ، كلنا مهدي كلنا كان في المهد

وعن الأوزاعي عبد الرحمن بن عمرو [1] قال بعث إليّ أبو جعفر المنصور أمير المؤمنين وأنا بالساحل ، فأتيته ، فلما وصلت إليه وسلمت عليه بالخلافة رد عليّ واستجلسني ثم قال لي ما الذي أبطأ بك عنا يا أوزاعي ؟ قال قلت وما الذي تريد يا أمير المؤمنين ؟ قال أريد الأخذ عنكم ، والاقتباس منكم ، قال فقلت فانظر يا أمير المومنين أن لا تجهل شيئاً مما أقول لك . قال وكيف أجهله وأنا أسألك عنه ، وفيه وجهت إليك وأقدمتك له ، قال قلت أخاف أن

---

(١) حديث الأوزاعي مع المنصور وموعظته له وذكر فيها عشرة أحاديث مرفوعة والقصة بجملتها رواها ابن أبي الدنيا في كتاب مواعظ الخلفاء ورويناها في مشيخة يوسف ابن كامل الخفاف ومشيخة ابن طبرزد وفي اسنادها أحمد بن عبيد بن ناصح قال ابن عدي يحدث بمنا كير وهو عندي من أهل الصدق وقد رأيت سرد الاحاديث المذكورة في الموعظة لنذكر هل لبعضها طريق غير هذا الطريق وليعرف صحابي كل حديث أو كونه مرسلا فأولها

تسمعه ثم لا تعمل به ، قال فصاح بى الربيع وأهوى بيده إلى السيف ، فانتهره المنصور وقال هـذا مجلس مثوبة لا مجلس عقوبة ، فطابت نفسي وانبسطت فى الكلام ، فقلت يا أمير المؤمنين حدثنى مكحول عن عطية بن بشر ، قال[1] قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَيُّمَا عَبْدٍ جَاءَتْهُ مَوْعِظَةٌ مِنَ اللهِ فِي دِينِهِ فَإِنَّهَا نِعْمَةٌ مِنَ اللهِ سِيقَتْ إِلَيْهِ فَإِنْ قَبِلَهَا بِشُكْرٍ وَإِلاَّ كَانَتْ حُجَّةً مِنَ اللهِ عَلَيْهِ لِيَزْدَادَ بِهَا إِثْماً وَيَزْدَادَ اللهُ بِهَا سُخْطاً عَلَيْهِ »

يا أمير المؤمنين حدثنى مكحول عن عطية بن ياسر ، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم[2] « أَيُّمَا وَالٍ مَاتَ غَاشًّا لِرَعِيَّتِهِ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ »

يا أمير المؤمنين من كره الحق فقد كره الله ، إن الله هو الحق المبين ، إن الذى لين قلوب أمتكم لكم حين ولاكم أمورهم ، لقرابتكم من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد كان بهم رؤفا رحيما ، مواسيا لهم بنفسه فى ذات يده ، محمودا عند الله وعند الناس ، فحقيق بك أن تقوم له فيهم بالحق ، وأن تكون بالقسط له فيهم قائما ولعوراتهم ساترا ، لا تغلق عليك دونهم الأبواب ، ولا تقيم دونهم الحجاب ، تبتهج بالنعمة عندهم ، وتبتئس بما أصابهم من سوء

يا أمير المؤمنين قد كنت فى شغل شاغل من خاصة نفسك عن عامة الناس الذين أصبحت تملكهم ، أحمرهم وأسودهم ، مسلمهم وكافرهم ، وكل له عليك نصيب من العدل ، فكيف بك إذا انبعث منهم فئام وراء فئام ، وليس منهم أحد إلا وهو يشكو بلية أدخلتها عليه أو ظلامة سقتها إليه

يا أمير المؤمنين حدثنى مكحول عن عروة بن رويم ، قال كانت بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم[3] جريدة يستاك بها ويروع بها المنافقين ، فأتاه جبرائيل عليه السلام ، فقال له

---

(١) حديث عطية بن بشر أيما عبد جاءته موعظة من الله فى دينه فإنها نعمة من الله ـ الحديث : ابن أبى الدنيا فى مواعظ الخلفاء

(٢) حديث عطية بن ياسر أيما وال بات غاشا لرعيته حرم الله عليه الجنة :ابن أبى الدنيا فيه وابن عدى فى الكامل فى ترجمة أحمد بن عبيد

(٣) حديث عروة بن رويم كانت بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم جريدة يستاك بها ويروع بها المنافقين الحديث : ابن أبى الدنيا فيه وهو مرسل وعروة ذكره ابن حبان فى ثقات التابعين

يا محمد ، ماهذه الجريدة التي كسرت بها قلوب أمتك ، وملأت قلوبهم رعبا ، فكيف بمن شقق أستارهم ، وسفك دماءهم ، وخرب ديارهم ، وأجلاهم عن بلادهم ، وغيبهم الخوف منه

ياأمير المؤمنين حدثني مكحول عن زياد ، عن حارثة عن حبيب بن مسلمة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم [1] دعا إلى القصاص من نفسه في خدش خدشه أعرابيا لم يتعمده فأتاه جبريل عليه السلام ، فقال : يا محمد إن الله لم يبعثك جبارا ولا متكبرا ، فدعا النبي صلى الله عليه وسلم الأعرابي فقال « اقْتَصَّ مِنِّي » فقال الأعرابي قد أحللتك ، بأبي أنت وأمي وما كنت لأفعل ذلك أبدا ، ولو أتيت على نفسي فدعا له بخير

ياأمير المؤمنين رض نفسك لنفسك ، وخذ لها الأمان من ربك ، وارغب في جنة عرضها السموات والأرض التي يقول فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم [2] « لَقَيْدُ قَوْسِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ لَهُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا »

ياأمير المؤمنين ، إن الملك لو بقي لمن قبلك لم يصل إليك ، وكذا لا يبقى لك كما لم يبق لغيرك

ياأمير المؤمنين أتدري ماجاء في تأويل هذه الآيه عن جدك (مَا لِهَٰذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا [1]) قال الصغيرة التبسم ، والكبيرة الضحك ، فكيف بما عملته الأيدي وحصدته الألسن

يا أمير المؤمنين بلغني أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، قال لو ماتت سخلة على شاطىء الفرات ضيعة ، لخشيت أن أسأل عنها ، فكيف بمن حرم عدلك وهو على بساطك

يا أمير المؤمنين أتدري ماجاء في تأويل هذه الآية عن جدك (يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ [2])

---

(١) حديث حبيب بن مسلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا إلى القصاص من نفسه في خدش خدشه أعرابيا لم يتعمده ـ الحديث : ابن أبي الدنيا فيه وروى أبو داود والنسائي من حديث عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أقص من نفسه وللحاكم من رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه طعن رسول الله صلى الله عليه وسلم في خاصرة أسيد بن حضير فقال أوجعتني قال اقتص ـ الحديث : قال صحيح الاسناد

(٢) حديث لقيد قوس أحدكم من الجنة خير من الدنيا وما فيها : ابن أبي الدنيا من رواية الأوزاعي معضلا لم يذكر اسناده ورواه البخاري من حديث أنس بلفظ لقاب

(١) الكهف : ٤٩ (٢) ص : ٢٦

قال الله تعالى فى الزبور: ياداود إذا قعد الخصمان بين يديك، فكان لك فى أحدهما هوى، فلا تتمنين فى نفسك أن يكون الحق له فيفلج على صاحبه فأمحوك عن نبوتى، ثم لا تكون خليفتي ولا كرامة، ياداود إنما جعلت رسلى إلى عبادى رعاء كرعاء الإبل، لعلمهم بالرعاية، ورفقهم بالسياسة، ليجبروا الكسير ويدلوا الهزيل على الكلأ والماء.

يا أمير المؤمنين إنك قد بليت بأمر. لو عرض على السموات والأرض والجبال لأبين أن يحملنه وأشفقن منه.

يا أمير المؤمنين حدثني يزيد بن جابر عن عبد الرحمن بن عمرة الأنصارى أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه (1) استعمل رجلا من الأنصار على الصدقة، فرآه بعد أيام مقيما، فقال له ما منعك من الخروج إلى عملك، أما علمت أن لك مثل أجر المجاهد فى سبيل الله، قال: لا قال: وكيف ذلك؟ قال إنه بلغنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «مَا مِنْ وَالٍ يَلِي شَيْئًا مِنْ أُمُورِ النَّاسِ إِلَّا أُوتِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَغْلُولَةٌ يَدُهُ إِلَى عُنُقِهِ لَا يَفُكُّهَا إِلَّا عَدْلُهُ فَيُوقَفُ عَلَى جِسْرٍ مِنَ النَّارِ يَنْتَفِضُ بِهِ ذَلِكَ الْجِسْرُ انْتِفَاضَةً تُزِيلُ كُلَّ عِضْوٍ مِنْهُ عَنْ مَوْضِعِهِ ثُمَّ يُعَادُ فَيُحَاسَبُ فَإِنْ كَانَ مُحْسِنًا نَجَا بِإِحْسَانِهِ وَإِنْ كَانَ مُسِيئًا انْخَرَقَ بِهِ ذَلِكَ الْجِسْرُ فَيَهْوِي بِهِ فِي النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا» فقال له عمر رضي الله عنه ممن سمعت هذا؟ قال من أبى ذر وسلمان، فأرسل إليهما عمر فسألهما فقالا نعم، سمعناه من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال عمر واعمراه من يتولاها بما فيها، فقال أبو ذر رضى الله عنه: من سلت الله أنفه، وألصق خده بالأرض، قال فأخذ المنديل فوضعه على وجهه، ثم بكى وانتحب حتى أبكانى، ثم قلت يا أمير المؤمنين قد سأل جدك العباس النبي صلى الله عليه وسلم، إمارة مكة

---

(1) حديث عبد الرحمن بن عمر أن عمر استعمل رجلا من الأنصار على الصدقة... الحديث: وفيه مرفوعا مامن وال يلى شيئا من أمور الناس الا أتى الله يوم القيامة مغلولة يده إلى عنقه - الحديث: ابن أبى الدنيا فيه مهذا الوجه ورواه الطبرانى من رواية سويد بن عبد العزيز عن يسار أبى الحكم عن أبى وائل أن عمر استعمل بشر بن عاصم فذكر أخصر منه وان بشرا سمعه من النبى صلى الله عليه وسلم ولم يذكر فيه سلمان

أو الطائف ، أو اليمن ، فقال له النبي عليه السلام [١] « يا عَبّاسُ يا عَمَّ النَّبِيِّ نَفْسٌ تُحْيِيهَا خَيْرٌ مِنْ إِمَارَةٍ لاَ تُحْصِيهَا » نصيحة منه لعمه ، وشفقة عليه ، وأخبره أنه لا يغني عنه من الله شيئاً إذ أوحى الله إليه (وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ [١]) فقال [٢] « يا عَبّاسُ وَيا صَفِيَّةُ عَمّي النَّبِيِّ وَيا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ إِنّي لَسْتُ أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئاً إِنَّ لِي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلَكُمْ ».

وقد قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، لا يقيم أمر الناس إلا حصيف العقل ، أريب العقد ، لا يطلع منه على عورة ، ولا يخاف منه على حرة ، ولا تأخذه في الله لومة لائم

وقال : الأمراء أربعة ، فأمير قوي ، ظلف نفسه وعماله ، فذلك كالمجاهد في سبيل الله يد الله باسطة عليه بالرحمة ، وأمير فيه ضعف ، ظلف نفسه وأرتع عماله لضعفه ، فهو على شفا هلاك إلا أن يرحمه الله ، وأمير ظلف عماله وأرتع نفسه ، فذلك الحطمة الذي قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم [٣] « شَرُّ الرُّعَاةِ الْحُطَمَةُ فَهُوَ الْهَالِكُ وَحْدَهُ » وأمير أرتع نفسه وعماله فهلكوا جميعا

وقد بلغني يا أمير المؤمنين أن جبرائيل عليه السلام أتى النبي صلى الله عليه وسلم [٤] فقال أتيتك حين أمر الله بمنافخ النار فوضعت على النار تسعر ليوم القيامة ، فقال له « يا جِبْرِيلُ صِفْ لِيَ النَّارَ » فقال إن الله تعالى أمر بها فأوقد عليها ألف عام حتى احمرت ، ثم أوقد عليها ألف عام حتى أصفرت ، ثم أوقد عليها ألف عام حتى اسودت ، فهي سوداء مظلمة

---

(١) حديث يا عباس يا عم النبي نفس تحييها خير من امارة لا تحصيها : ابن أبي الدنيا هكذا معضلا بغير اسناد ورواه البيهقي من حديث جابر متصلا ومن رواية ابن المنكدر مرسلا وقال هذا هو المحفوظ مرسلا

(٢) حديث يا عباس ويا صفية ويا فاطمة لا أغني عنكم من الله شيئا لي عملي ولكم عملكم : ابن أبي الدنيا هكذا معضلا دون اسناد ورواه البخاري من حديث أبي هريرة متصلا دون قوله لي عملي ولكم عملكم

(٣) حديث شر الرعاة الحطمة : رواه مسلم من حديث عائذ بن عمرو المزني متصلا وهو عند ابن ابي الدنيا عن الأوزاعي معضلا كما ذكره المصنف

(٤) حديث بلغني أن جبريل أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أتيتك حين أمر الله بمنافيخ النار وضعت على النار تسعر ليوم القيامة ـ الحديث : بطوله ابن أبي الدنيا فيه هكذا معضلا بغير اسناد .

---

(١) الشعراء : ٢١٤

لايطفىء جمرها ، ولا يطفأ لهبها ، والذى بعثك بالحق لو أن ثوبا من ثياب أهل النار أظهر لأهل الأرض لماتوا جميعا ، ولو أن ذنوبا من شرابها صب فى مياه الأرض جميعا لقتل من ذاقه ، ولو أن ذراعا من السلسلة التى ذكرها الله وضع على جبال الأرض جميعا لذابت وما استقلت ، ولو أن رجلا أدخل النار ثم أخرج منها لمات أهل الأرض من نتن ريحه ، وتشويه خلقه وعظمه ، فبكى النبي صلى الله عليه وسلم ، وبكى جبريل عليه السلام لبكائه ، فقال أتبكى يا محمد وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ، فقال : « أَفَلَا أَكُونُ عَبْداً شَكُوراً وَلِمَ بَكَيْتَ يَا جِبْرِيلُ وَأَنْتَ الرُّوحُ الْأَمِينُ أَمِينُ اللهِ عَلَى وَحْيِهِ » قال أخاف أن أبتلى بما ابتلى به هاروت وماروت ، فهو الذى منعنى من اتكالى على منزلتى عند ربى ، فأكون قد أمنت مكره ، فلم يزالا يبكيان حتى نوديا من السماء ياجبريل ويامحمد ، إن الله قد آمنكما أن تعصياه فيعذبكما ، وفضل محمد على سائر الأنبياء ، كفضل جبريل على سائر الملائكة

وقد بلغنى ياأمير المؤمنين أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه : قال اللهم إن كنت تعلم أنى أبالى إذا قعد الخصمان بين يدى على من مال الحق من قريب أو بعيد فلا تمهلنى طرفة عين

ياأمير المؤمنين إن أشد الشدة القيام لله بحقه ، وإن أكرم الكرم عند الله التقوى وإنه من طلب العز بطاعة الله رفعه الله وأعزه ، ومن طلبه بمعصية الله أذله الله ووضعه. فهذه نصيحتى إليك والسلام عليك ، ثم نهضت فقال لى إلى أين فقلت إلى الولد والوطن بإذن أمير المؤمنين إن شاء الله ، فقال قد أذنت لك وشكرت لك نصيحتك وقبلتها ، والله الموفق للخير والمعين عليه ، وبه أستعين وعليه أتوكل ، وهو حسبي ونعم الوكيل ، فلا تخلنى من مطالعتك إياى بمثل هذا ، فإنك المقبول القول غير المتهم فى النصيحة قلت أفعل إن شاء الله

قال محمد بن مصعب فأمر له بمال يستعين على خروجه فم يقبله ، وقال أنا فى غنى عنه وما كنت لأبيع نصيحتى بعرض من الدنيا وعرف المنصور مذهبه فلم يجد عليه فى ذلك.

وعن ابن المهاجر قال قدم أمير المؤمنين المنصور مكة شرفها الله، حاجا فكان يخرج من دار الندوة إلى الطواف فى آخر الليل ، يطوف ويصلى ولا يعلم به ، فإذا طلع الفجر رجع إلى دار الندوة وجاء المؤذنون فسلموا عليه ، وأقيمت الصلاة فيصلى بالناس ، فخرج ذات

ليلة حين أسحر ، فبينا هو يطوف إذ سمع رجلا عند الملتزم وهو يقول : اللهم إنى أشكو إليك ظهور البغى والفساد فى الأرض، وما يحول بين الحق وأهله من الظلم والطمع،فأسرع المنصور فى مشيه حتى ملأ مسامعه من قوله ،ثم خرج فجلس ناحية من المسجد وأرسل إليه فدعاه ، فأتاه الرسول وقال له أجب أمير المؤمنين ، فصلى ركعتين . واستلم الركن ، وأقبل مع الرسول فسلم عليه ، فقال له المنصور ماهذا الذى سمعتك تقوله من ظهور البغى والفساد فى الأرض ، وما يحول بين الحق وأهله من الطمع والظلم ، فوالله لقد حشوت مسامعى ماأمرضنى وأقلقنى ، فقال ياأمير المؤمنين ، إن أمنتنى على نفسى أنبأتك بالأمور من أصولها وإلا اقتصرت على نفسى ففيها لى شغل شاغل ، فقال له أنت آمن على نفسك ؛ فقال الذى دخله الطمع حتى حال بينه وبين الحق وإصلاح ما ظهر من البغى والفساد فى الأرض أنت فقال ويحك وكيف يدخلنى الطمع ، والصفراء والبيضاء فى يدى ، والحلو والحامض فى قبضتى ، قال وهل دخل أحدا من الطمع مادخلك ياأمير المؤمنين ، إن الله تعالى استرعاك أمور المسلمين وأموالهم ، فأغفلت أمورهم ، واهتممت بجمع أموالهم ، وجعلت بينك وبينهم حجابا من الجص والآجُر وأبوابا من الحديد ، وحجبة معهم السلاح ، ثم سجنت نفسك فيها منهم ، وبعثت عمالك فى جمع الأموال وجبايتها ، واتخذت وزراء وأعوانا ظلمة ، إن نسيت لم يذكروك ، وإن ذكرت لم يعينوك ، وقويتهم على ظلم الناس بالأموال والكراع والسلاح وأمرت بأن لايدخل عليك من الناس إلا فلان وفلان نفر سميتهم ، ولم تأمر بإيصال المظلوم ولا الملهوف ولا الجائع ولا العارى ، ولا الضعيف ولا الفقير ، ولا أحد إلا وله فى هذا المال حق، فلما رآك هؤلاء النفر الذين استخلصتهم لنفسك ، وآثرتهم على رعيتك وأمرت أن لا يحجبوا عنك ، تجبي الأموال ولا تقسمها ، قالوا هذا قد خان الله ، فالنا لانخونه وقد سخر لنا فائتمروا على أن لا يصل إليك من علم أخبار الناس شىء إلا ماأرادوا ، وأن لايخرج لك عامل فيخالف لهم أمرا إلا أقصوه حتى تسقط منزلته ، ويصغر قدره ، فلما انتشر ذلك عنك وعنهم أعظمهم الناس وهابوهم ، وكان أول من صانعهم عمالك بالهدايا والأموال ليتقووا بهم على ظلم رعيتك ، ثم فعل ذلك ذوو القدرة والثروة من رعيتك لينالوا ظلم من دونهم

من الرعية ، فامتلأت بلاد الله بالطمع بغيا وفسادا ، وصار هؤلاء القوم شركاءك فى سلطانك وأنت غافل ، فإن جاء متظلم حيل بينه وبين الدخول إليك ، وإن أراد رفع صوته أو قصته إليك عند ظهورك وجدك قد نهيت عن ذلك ، ووقفت للناس رجلا ينظر فى مظالمهم فإن جاء ذلك الرجل فبلغ بطانتك سألوا صاحب المظالم أن لا يرفع مظلمته ، وإن كانت للمتظلم به حرمة وإجابة لم يمكنه مما يريد خوفا منهم ، فلا يزال المظلوم يختلف إليه ويلوذ به ويشكو ويستغيث ، وهو يدفعه ويعتل عليه ، فإذا جهدوا خرج وظهرت صرخ بين يديك ، فيضرب ضربا مبرحا ، ليكون نكالا لغيره ، وأنت تنظر ولا تنكر ولا تغير ، فما بقاء الإسلام وأهله على هذا ، ولقد كانت بنو أمية وكانت العرب لا ينتهى إليهم المظلوم إلا رفعت ظلامته إليهم فينصف ، ولقد كان الرجل يأتى من أقصى البلاد حتى يبلغ باب سلطانهم ، فينادى يا أهل الإسلام فيبتدرونه مالك مالك فيرفعون مظلمته إلى سلطانهم ، فينتصف ، ولقد كنت يا أمير المؤمنين أسافر إلى أرض الصين وبها ملك ، فقدمتها مرة وقد ذهب سمع ملكهم فجعل يبكى : فقال له وزراؤه مالك تبكى لا بكت عيناك ، فقال : أما إنى لست أبكى على المصيبة التى نزلت بى ، ولكن أبكى لمظلوم يصرخ بالباب فلا أسمع صوته ، ثم قال : أما إن كان قد ذهب سمعى فإن بصرى لم يذهب ، نادوا فى الناس ألا لا يلبس ثوبا أحمر إلا مظلوم فكان يركب الفيل ويطوف طرفي النهار هل يرى مظلوما فينصفه ، هذا يا أمير المؤمنين مشرك بالله قد غلبت رأفته بالمشركين ، ورقته على شح نفسه فى ملكه ، وأنت مؤمن بالله وابن عم نبى الله ، لا تغلبك رأفتك بالمسلمين ورقتك على شح نفسك ، فإنك لا تجمع الأموال إلا لواحد من ثلاثة

إن قلت أجمعها لولدى فقد أراك الله عبرا فى الطفل الصغير ، يسقط من بطن أمه ، وما له على الأرض مال ، وما من مال إلا ودونه يد شحيحة تحويه ، فما يزال الله تعالى يلطف بذلك الطفل ، حتى تعظم رغبة الناس إليه ، ولست الذى تعطى ، بل الله يعطى من يشاء وإن قلت . أجمع المال لأشيد سلطانى ، فقد أراك الله عبرا فيمن كان قبلك ، ما أغنى عنهم ما جمعوه من الذهب والفضة ، وما أعدوا من الرجال والسلاح والكراع ، وما ضرك وولد أبيك ما كنتم فيه من قلة الجدة والضعف ، حين أراد الله بكم ما أراد

وإن قلت : أجمع المال لطلب غاية هى أجسم من الغاية التى أنت فيها فوالله ما فوق ما أنت فيه إلا منزلة لاتدرك إلا بالعمل الصالح

يا أمير المؤمنين هل تعاقب من عصاك من رعيتك بأشد من القتل ؟ قال : لا ، قال : فكيف تصنع بالملك الذى خولك الله وما أنت عليه من ملك الدنيا ، وهو تعالى لا يعاقب من عصاه بالقتل ، ولكن يعاقب من عصاه بالخلود فى العذاب الأليم ، وهو الذى يرى منك ما عقد عليه قلبك ، وأضمرته جوارحك فماذا تقول إذا انتزع الملك الحق المبين ملك الدنيا من يدك ، ودعاك إلى الحساب ، هل يغنى عنك عنده شيء مما كنت فيه ، مما شححت عليه من ملك الدنيا ؛ فبكى المنصور بكاء شديداً حتى نحب وارتفع صوته ، ثم قال : يا ليتنى لم أخلق ولم أك شيئا ، ثم قال كيف احتيالى فيما خولت فيه ، ولم أر من الناس إلا خائنا ؛ قال يا أمير المؤمنين عليك بالأئمة الأعلام المرشدين ، قال ومن هم ؟ قال : العلماء قال:قدفروا منى ، قال هربوا منك مخافة أن تحملهم على ما ظهر من طريقتك من قبل عمالك ، ولكن افتح الأبواب ، وسهل الحجاب ، وانتصر للمظلوم من الظالم ، وامنع المظالم ، وخذ الشيء مما حل وطاب ، واقسمه بالحق والعدل ، وأنا ضامن على أن من هرب منك أن يأتيك فيعاونك على صلاح أمرك ورعيتك ، فقال المنصور : اللهم وفقنى أن أعمل بما قال هذا الرجل وجاء المؤذنون فسلموا عليه ، وأقيمت الصلاة ، فخرج فصلى بهم ثم قال للحرسى ؛ عليك بالرجل إن لم تأتنى به لأضربن عنقك ، واغتاظ عليه غيظا شديداً ، فخرج الحرسى يطلب الرجل فبينا هو يطوف ، فإذا هو بالرجل يصلى فى بعض الشعاب ، فقعد حتى صلى ، ثم قال: ياذا الرجل أما تتق الله ، قال : بلى ، قال : أما تعرفه ، قال : بلى ، قال : فانطلق معى إلى الأمير ، فقد آلى أن يقتلنى إن لم آته بك ، قال ليس لى إلى ذلك من سبيل ، قال : يقتلنى قال : لا قال : كيف ، قال : تحسن تقرأ؟ قال : لا ، فأخرج من مزود كان معه رقا مكتوبا فيه شيء ، فقال : خذه فاجعله فى جيبك ، فإن فيه دعاء الفرج ، قال : وما دعاء الفرج ؟ قال: لا يرزقه إلا الشهداء ، قلت : رحمك الله قد أحسنت إلىّ ، فإن رأيت أن تخبرنى ما هذا الدعاء وما فضله ، قال من دعا به مساءاً وصباحا هدمت ذنوبه ، ودام سروره ، ومحيت خطاياه واستجيب دعاؤه ، وبسط له فى رزقه ، وأعطى أمله ، وأعين على عدوه ، وكتب عند الله

صديقا ، ولا يموت إلا شهيداً ، تقول : اللهم كما لطفت فى عظمتك دون اللطفاء ، وعلوت بعظمتك على العظماء ، وعلمت ما تحت أرضك كعلمك بما فوق عرشك ، وكانت وساوس الصدور كالعلانية عندك ، وعلانية القول كالسر فى علمك ، وانقاد كل شىء لعظمتك، وخضع كل ذى سلطان لسلطانك ، وصار أمر الدنيا والآخرة كله بيدك ، اجعل لى من كل هم أمسيت فيه فرجا ومخرجا ، اللهم إن عفوك عن ذنوبى ، وتجاوزك عن خطيئتى ، وسترك على قبيح عملى ، أطمعنى أن أسألك مالا أستوجبه مما قصرت فيه، أدعوك آمنا ، وأسألك مستأنسا ، وإنك المحسن إلىّ وأنا المسىء إلى نفسى فيما بينى وبينك، تتودد إلىّ بنعمك ، وأتبغض إليك بالمعاصى ، ولكن الثقة بك حملتنى على الجراءة عليك ، فعد بفضلك وإحسانك علىّ ، إنك أنت التواب الرحيم ، قال فأخذته فصيرته فى جيبى ، ثم لم يكن لى هم غير أمير المؤمنين فدخلت فسلمت عليه ، فرفع رأسه فنظر إلىّ وتبسم ، ثم قال ويلك وتحسن السحر ، فقلت لا والله يا أمير المؤمنين ، ثم قصصت عليه أمرى مع الشيخ فقال هات الرق الذى أعطاك ، ثم جعل يبكى ، وقال قد نجوت وأمر بنسخه ، وأعطانى عشرة آلاف درهم ، ثم قال أتعرفه ؟ قلت : لا ، قال ذلك الخضر عليه السلام

وعن أبى عمران الجونى ، قال لما ولى هرون الرشيد الخلافة ، زاره العلماء فهنوه بما صار إليه من أمر الخلافة ، ففتح بيوت الأموال ، وأقبل يجيزهم بالجوائز السنية ، وكان قبل ذلك يجالس العلماء والزهاد ، وكان يظهر النسك والتقشف ، وكان مؤاخيا لسفيان ابن سعيد بن المنذر الثورى قديما ، فهجره سفيان ولم يزره ، فاشتاق هرون إلى زيارته ليخلو به ويحدثه ، فلم يزره ولم يعبأ بموضعه ، ولا بما صار إليه، فاشتد ذلك على هرون، فكتب إليه كتابا يقول فيه

بسم الله الرحمن الرحيم ، من عبد الله هرون الرشيد أمير المؤمنين إلى أخيه سفيان بن سعيد بن المنذر ، أما بعد : يا أخى قد علمت أن الله تبارك وتعالى واخى بين المؤمنين ، وجعل ذلك فيه وله ، واعلم أنى قد واخيتك مواخاة لم أصرم بها حبلك ، ولم أقطع منها ودك ، وإنى منطو لك على أفضل المحبة والإرادة ، ولولا هذه القلادة التى قلدنيها الله لأتيتك ولو حبوا ، لما أجد لك فى قلبى من المحبة ، واعلم يا أبا عبد الله أنه ما بقى

من إخوانى وإخوانك أحد إلا وقد زارنى وهنانى بما صرت إليه ، وقد فتحت بيوت الأموال وأعطيتهم من الجوائز السنية مافرحت به نفسى ، وقرت به عينى ، وإنى استبطأتك فلم تأتنى ، وقد كتبت إليك كتابا شوقا منى إليك شديدا ، وقد علمت ياأبا عبد الله ماجاء فى فضل المؤمن وزيارته ومواصلته ، فإذا ورد عليك كتابى فالعجل العجل .

فلما كتب الكتاب التفت إلى من عنده ، فإذا كلهم يعرفون سفيان الثورى وخشونته فقال علي برجل من الباب ، فأدخل عليه رجل يقال له عباد الطالقانى ، فقال ياعباد خذ كتابى هذا فانطلق به إلى الكوفة ، فإذا دخلتها فسل عن قبيلة بنى ثور ، ثم سل عن سفيان الثورى ، فإذا رأيته فألق كتابى هذا إليه ، وع بسمعك وقلبك جميع مايقول ، فاحص عليه دقيق أمره وجليله لتخبرنى به ، فأخذ عباد الكتاب وانطلق به حتى ورد الكوفة ، فسأل عن القبيلة فأرشد إليها ، ثم سأل عن سفيان ، فقيل له هو فى المسجد ، قال عباد فأقبلت إلى المسجد ، فلما رآنى قام قائما ، وقال : أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ، وأعوذ بك اللهم من طارق يطرق إلا بخير ، قال عباد : فوقعت الكلمة فى قلبي فخرجت ، فلما رآنى نزلت بباب المسجد قام يصلى ، ولم يكن وقت صلاة ، فربطت فرسى بباب المسجد ودخلت ، فإذا جلساؤه قعود قد نكسوا رؤسهم ، كأنهم لصوص ، قد ورد عليهم السلطان فهم خائفون من عقوبته ، فسلمت ، فما رفع أحد إلىّ رأسه ، وردوا السلام علىّ برءوس الأصابع ، فبقيت واقفا فما منهم أحد يعرض علىّ الجلوس وقد علانى من هيبتهم الرعدة ، ومددت عينى إليهم فقلت : إن المصلى هو سفيان ، فرميت بالكتاب إليه ، فلما رأى الكتاب ارتعد وتباعد منه ، كأنه حية عرضت له فى محرابه ، فرجع وسجد وسلم وأدخل يده فى كمه ولفها بعباءته وأخذه فقلبه بيده ، ثم رماه إلى من كان خلفه ، وقال يأخذه بعضكم يقرؤه ، فإنى أستغفر الله أن أمس شيئا مسه ظالم بيده ، قال عباد فأخذه بعضهم فحله كأنه خائف من فم حية تنهشه ثم فضه وقرأه ، وأقبل سفيان يتبسم تبسم المتعجب ، فلما فرغ من قراءته قال اقلبوه واكتبوا إلى الظالم فى ظهر كتابه ، فقيل له ياأبا عبد الله إنه خليفة ، فلو كتبت إليه فى قرطاس نقى ، فقال اكتبوا إلى الظالم فى ظهر كتابه ، فإن كان اكتسبه من حلال فسوف يجزى به

وإن كان اكتسبه من حرام فسوف يصلى به ، ولا يبقى شيء مسه ظالم عندنا فيفسد علينا ديننا ، فقيل له ماذا نكتب ؟ فقال اكتبوا

بسم الله الرحمن الرحيم ، من العبد المذنب سفيان بن سعيد بن المنذر الثورى ، إلى العبد المغرور بالآمال ، هرون الرشيد ، الذى سلب حلاوة الإيمان ، أما بعد : فإنى قد كتبت إليك أعرفك أنى قد صرمت حبلك ، وقطعت ودك ، وقليت موضعك ، فإنك قد جعلتنى شاهدا عليك بإقرارك على نفسك فى كتابك ، بما هجمت به على بيت مال المسلمين فأنفقته فى غير حقه ، وأنفذته فى غير حكمه ، ثم لم ترض بما فعلته وأنت ناء عنى حتى كتبت إلى تشهدنى على نفسك ، أما إنى قد شهدت عليك أنا وإخوانى الذين شهدوا قراءة كتابك وسنؤدى الشهادة عليك غدا بين يدى الله تعالى ، ياهرون هجمت على بيت مال المسلمين بغير رضاهم ، هل رضي بفعلك المؤلفة قلوبهم ، والعاملون عليها فى أرض الله تعالى ، والمجاهدون فى سبيل الله وابن السبيل ، أم رضي بذلك حملة القرءان ، وأهل العلم ، والأرامل والأيتام أم هل رضي بذلك خلق من رعيتك ، فشد ياهرون مئزرك ، وأعد للمسألة جوابا ، وللبلاء جلبابا ، واعلم أنك ستقف بين يدى الحكم العدل ، فقد رزئت فى نفسك ، إذ سلبت حلاوة العلم والزهد ولذيذ القرءان ومجالسة الأخيار ، ورضيت لنفسك أن تكون ظالما ، وللظالمين إماما ، ياهرون قعدت على السرير ، ولبست الحرير ، وأسبلت سترا دون بابك ، وتشبهت بالحجبة برب العالمين ، ثم أقعدت أجنادك الظلمة دون بابك وسترك ، يظلمون الناس ولا ينصفون ، يشربون الخمور ، ويضربون من يشربها ، ويزنون ويحدون الزانى ، ويسرقون ويقطعون السارق ، أفلا كانت هذه الأحكام عليك وعليهم ، قبل أن تحكم بها على الناس ، فكيف بك ياهرون غدا ، إذا نادى المنادى من قبل الله تعالى ، احشروا الذين ظلموا وأزواجهم ، أين الظلمة وأعوان الظلمة ، فقدمك بين يدى الله تعالى ، ويداك مغلولتان إلى عنقك ، لا يفكهما إلا عدلك وإنصافك ، والظالمون حولك وأنت لهم سابق وإمام إلى النار كأنى بك ياهرون وقد أخذت بضيق الخناق ، ووردت المساق ، وأنت ترى حسناتك فى ميزان غيرك ، وسيئات غيرك فى ميزانك ، زيادة عن سيئاتك ، بلاء على بلاء ، وظلمة فوق ظلمة ، فاحتفظ بوصيتى ، واتعظ بموعظتى التى وعظتك بها

واعلم أنى قد نصحتك ، وما أبقيت لك فى النصح غاية ، فاتق الله ياهرون فى رعيتك واحفظ محمداً صلى الله عليه وسلم فى أمته ، وأحسن الخلافة عليهم

واعلم أن هذا الأمر لو بقى لغيرك لم يصل إليك ، وهو صائر إلى غيرك ، وكذا الدنيا تنتقل بأهلها واحدا بعد واحد ، فمنهم من تزود زاداً نفعه ، ومنهم من خسر دنياه وآخرته وإنى أحسبك ياهرون ممن خسر دنياه وآخرته ، فإياك إياك أن تكتب لى كتابا بعد هذا فلا أجيبك عنه ، والسلام

قال عباد: فألقى إلىّ الكتاب منشورا غير مطوى ولا مختوم ، فأخذته وأقبلت إلى سوق الكوفة ، وقد وقعت الموعظة من قلبى ، فناديت ياأهل الكوفة فأجابونى ، فقلت لهم :ياقوم من يشترى رجلا هرب من الله إلى الله ، فأقبلوا إلىّ بالدنانير والدراهم ، فقلت لا حاجة لى فى المال ، ولكن جبة صوف خشنة ، وعباءة قطوانية ، قال فأتيت بذلك ، ونزعت ما كان علىّ من اللباس الذى كنت ألبسه مع أمير المؤمنين ، وأقبلت أقود البرذون[1] ، وعليه السلاح الذى كنت أحمله ، حتى أتيت باب أمير المؤمنين هرون حافيا راجلا ، فهزأ بى من كان على باب الخليفه ، ثم استؤذن لى ، فلما دخلت عليه وبصر بى على تلك الحالة قام وقعد ، ثم قام قائما ، وجعل يلطم رأسه ووجهه ، ويدعو بالويل والحزن ، ويقول : انتفع الرسول وخاب المرسل ، مالى وللدنيا ، مالى والملك يزول عنى سريعا ، ثم ألقيت الكتاب إليه منشورا كما دفع إلىّ فأقبل هرون يقرؤه ، ودموعه تتحدر من عينيه ، ويقرأ ويشهق ، فقال بعض جلسائه ياأمير المؤمنين لقد اجترأ عليك سفيان ، فلو وجهت إليه فأثقلته بالحديد ، وضيقت عليه السجن ، كنت تجعله عبرة لغيره ، فقال هرون : اتركونا ياعبيد الدنيا ، المغرور من غررتموه ، والشقى من أهلكتموه ، وإن سفيان أمة وحده ، فاتركوا سفيان وشأنه ، ثم لم يزل كتاب سفيان إلى جنب هرون يقرؤه عند كل صلاة ، حتى توفى رحمه الله ، فرحم الله عبداً نظر لنفسه ، واتقى الله فيما يقدم عليه غدا من عمله فإنه عليه يحاسب ، وبه يجازى والله ولى التوفيق

وعن عبد الله بن مهران ، قال حج الرشيد فوافى الكوفة فأقام بها أياما ، ثم ضرب بالرحيل

(١) البرذون : : الدابة التى كان يركبها

نخرج الناس وخرج بهلول المجنون فيمن خرج بالكناسة ، والصبيان يؤذونه ويولعون به إذ أقبلت هوادج هرون، فكف الصبيان عن الولوع به، فلما جاء هرون نادى بأعلى صوته يا أمير المؤمنين فكشف هرون السجاف بيده عن وجهه، فقال لبيك يا بهلول. فقال: يا أمير المؤمنين حدثنا أيمن بن نائل ، عن قدامة بن عبد الله العامرى ، قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم (١) منصرفا من عرفة على ناقة له صهباء ، لا ضرب ولا طرد ، ولا إليك إليك ، وتواضعك في سفرك هذا يا أمير المؤمنين خير لك من تكبرك وتجبرك ، قال فبكى هرون حتى سقطت دموعه على الأرض ، ثم قال يا بهلول زدنا رحمك الله ، قال: نعم يا أمير المؤمنين رجل آتاه الله مالا وجمالا فأنفق من ماله وعف في جماله ، كتب في خالص ديوان الله تعالى مع الأبرار ، قال أحسنت يا بهلول ودفع له جائزة ، فقال اردد الجائزة إلى من أخذتها منه فلا حاجة لي فيها. قال يا بهلول فإن كان عليك دين قضيناه ، قال يا أمير المؤمنين : هؤلاء أهل العلم بالكوفة متوافرون قد اجتمعت آراؤهم أن قضاء الدين بالدين لا يجوز ، قال يا بهلول فنجرى عليك ما يقوتك أو يقيمك ، قال فرفع بهلول رأسه إلى السماء ، ثم قال يا أمير المؤمنين أنا وأنت من عيال الله فمحال أن يذكرك وينسانى ، قال فأسبل هرون السجاف ومضى

وعن أبى العباس الهاشمى عن صالح بن المأمون ، قال دخلت على الحارث المحاسبى رحمه الله فقلت له يا أبا عبد الله ، هل حاسبت نفسك ؟ فقال كان هذا مرة قلت له فاليوم قال أكاتم حالى ، إنى لأقرأ آية من كتاب الله تعالى فأضن بها أن تسمعها نفسى ، ولولا أن يغلبنى فيها فرح ما أعلنت بها ، ولقد كنت ليلة قاعدا فى محرابى ، فإذا أنا بفتى حسن الوجه طيب الرائحة فسلم علىّ ثم قعد بين يدى ، فقلت له من أنت ؟ فقال أنا واحد من السياحين أقصد المتعبدين فى محاريبهم ، ولا أرى لك اجتهادا فأي شيء عملك ، قال قلت له: كتمان المصائب واستجلاب الفوائد ، قال فصاح وقال : ماعلمت أن أحدا بين جنبي المشرق والمغرب هذه صفته ، قال الحارث فأردت أن أزيد عليه فقلت له : أما علمت أن أهل القلوب يخفون أحوالهم، ويكتمون

---

(١) حديث قدامة بن عبد الله العامرى رأيت النبي صلى الله عليه وسلم منصرفا من عرفة على ناقة له صهباء لا ضرب ولا طرد ولا اليك اليك :الترمذى وصححه والنسائى وابن ماجه دون قوله منصرفا من عرفة وانما قالوا يرمى الجمرة وهو الصواب وقد تقدم فى الباب الثانى.

أسرارهم ، ويسألون الله كتمان ذلك عليهم ، فمن أين تعرفهم ؟ قال فصاح صيحة غشى عليه منها ، فمكث عندى يومين لا يعقل ، ثم أفاق وقد أحدث فى ثيابه ، فعلمت إزالة عقله فأخرجت له ثوبا جديدا ، وقلت له هذا كفنى قد آثرتك به ، فاغتسل وأعد صلاتك ،فقال هات الماء ، فاغتسل وصلى ، ثم التحف بالثوب وخرج ، فقلت له أين تريد؟ فقال لى قم معى فلم يزل يمشى ، حتى دخل على المأمون فسلم عليه ، وقال ياظالم، أنا ظالم إن لم أقل لك ياظالم ، استغفر الله من تقصيرى فيك ، أما تتقى الله تعالى فيما قد ملكك ، وتكلم بكلام كثير ثم أقبل يريد الخروج وأنا جالس بالباب فأقبل عليه المأمون ، وقال : من أنت ؟ قال: أنا رجل من السياحين فكرت فيما عمل الصديقون قبلى ، فلم أجد لنفسى فيه حظا ، فتعلقت بموعظتك لعلى ألحقهم ، قال فأمر بضرب عنقه فأخرج وأنا قاعد على الباب ملفوفا فى ذلك الثوب ، ومناد ينادى من ولىّ هذا ؟ فليأخذه ، قال الحارث: فاختبأت عنه ، فأخذه أقوام غرباء فدفنوه وكنت معهم لا أعلمهم بحاله ، فأقمت فى مسجد بالمقابر محزونا على الفتى ، فغلبتنى عيناى فإذا هو بين وصائف لم أر أحسن منهن ، وهو يقول ياحارث أنت والله من الكاتمين الذين يخفون أحوالهم ، ويطيعون ربهم ، قلت وما فعلوا قال الساعة يلقونك ، فنظرت إلى جماعة ركبان ، فقلت من أنتم ؟ قالوا الكاتمون أحوالهم ، حرك هذا الفتى كلامك له فلم يكن فى قلبه مما وصفت شىء فخرج للأمر والنهى ، وإن الله تعالى أنزله معنا وغضب لعبده

وعن أحمد بن ابراهيم المقرى قال كان أبو الحسين النورى رجلا قليل الفضول، لا يسأل عما لا يعنيه ، ولا يفتش عما لا يحتاج إليه ، وكان إذا رأى منكرا غيره ولو كان فيه تلفه فنزل ذات يوم إلى مشرعة تعرف بمشرعة الفحامين ، يتطهر للصلاة ، إذ رأى زورقا فيه ثلاثون دنا [1] مكتوب عليها بالقار لطف ، فقرأه وأنكره ، لأنه لم يعرف فى التجارات ولا فى البيوع شيئا يعبر عنه بلطف ، فقال للملاح أيش فى هذه الدنان ، قال وأيش عليك امض فى شغلك ، فلما سمع النورى من الملاح هذا القول ازداد تعطشا إلى معرفته ، فقال أحب أن تخبرنى أيش فى هذه الدنان ، قال وأيش عليك ، أنت والله صوفى فضولى ، هذا خمر للمعتضد يريد أن يتمم به مجلسه ، فقال النورى وهذا خمر ، قال : نعم ، فقال : أحب

(١) الدن : الوعاء

أن تعطيني ذلك المدرى ، فاغتاظ الملاح عليه وقال لغلامه أعطه حتى أنظر مايصنع ، فلما صارت المدرى فى يده صعد إلى الزورق ولم يزل يكسرها دِناً دِناً حتى أتى على آخرها إلا دناً واحدا ، والملاح يستغيث إلى أن ركب صاحب الجسر ، وهو يومئذ ابن بشر أفلح فقبض على النورى وأشخصه إلى حضرة المعتضد ، وكان المعتضد سيفه قبل كلامه ، ولم يشك الناس فى أنه سيقتله ، قال أبو الحسين فأدخلت عليه ، وهو جالس على كرسى حديد وبيده عمود يقلبه ، فلما رآنى قال من أنت ؟ قلت محتسب ، قال ومن ولاك الحسبة ، قلت الذى ولاك الإمامة ولانى الحسبة ياأمير المؤمنين ، قال فأطرق إلى الأرض ساعة ثم رفع رأسه إلىّ وقال : ما الذى حملك على ماصنعت ؟ فقلت شفقة منى عليك ، إذ بسطت يدى إلى صرف مكروه عنك فقصرت عنه ، قال فأطرق مفكرا فى كلامى ثم رفع رأسه إلىّ وقال : كيف تخلص هذا الدن الواحد من جملة الدنان ؟ فقلت فى تخلصه علة أخبر بها أمير المؤمنين إن أذن ، فقال هات خبرنى ، فقلت: ياأمير المؤمنين إنى أقدمت على الدنان بمطالبة الحق سبحانه لى بذلك ، وغمر قلبي شاهد الإجلال للحق وخوف المطالبة ، فغابت هيبة الخلق عنى ، فأقدمت عليها بهذه الحال إلى أن صرت إلى هذا الدن ، فاستشعرت نفسى كبرا على أنى أقدمت على مثلك فمنعت ، ولو أقدمت عليه بالحال الأول وكانت ملء الدنيا دنان لكسرتها ولم أبال ، فقال المعتضد : إذهب فقد أطلقنا يدك غيّر ما أحببت أن تغيره من المنكر ، قال أبو الحسين فقلت : ياأمير المؤمنين بغض إلىّ التغيير لأنى كنت أغيّر عن الله تعالى وأنا الآن أغيّر عن شرطى ، فقال المعتضد ماحاجتك ؟ فقلت ياأمير المؤمنين تأمر بإخراجى سالما ، فأمر له بذلك وخرج إلى البصرة ، فكان أكثر أيامه بها خوفا من أن يسأله أحد حاجة يسألها المعتضد ، فأقام بالبصرة إلى أن توفى المعتضد ، ثم رجع إلى بغداد

فهذه كانت سيرة العلماء وعادتهم فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وقلة مبالاتهم بسطوة السلاطين ، لكنهم اتكلوا على فضل الله تعالى أن يحرسهم ، ورضوا بحكم الله تعالى أن يرزقهم الشهادة ، فلما أخلصوا لله النية أثر كلامهم فى القلوب القاسية فلينها ، وأزال قساوتها ، وأما الآن فقد قيدت الأطماع ألسن العلماء فسكتوا ، وإن تكلموا لم تساعد

أقوالهم أحوالهم فلم ينجحوا ، ولو صدقوا وقصدوا حق العلم لأفلحوا ، ففساد الرعايا بفساد الملوك ، وفساد الملوك بفساد العلماء ، وفساد العلماء باستيلاء حب المال والجاه ، ومن استولى عليه حب الدنيا لم يقدر على الحسبة على الأراذل فكيف على الملوك والأكابر ، والله المستعان على كل حال

تم كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بحمد الله وعونه وحسن توفيقه

كتاب آداب المعيشة وأخلاق النبوة

كتاب آداب المعيشة وأخلاق النبوة

وهو الكتاب العاشر من ربع العادات من كتاب إحياء علوم الدين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى خلق كل شىء فأحسن خلقه وترتيبه ، وأدّب نبيه محمداً صلى الله عليه وسلم فأحسن تأديبه ، وزكى أوصافه وأخلاقه ثم اتخذه صفيه وحبيبه ، ووفق للاقتداء به من أراد تهذيبه ، وحرم عن التخلق بأخلاقه من أراد تخييبه ، وصلى الله على سيدنا محمد سيد المرسلين وعلى آله الطيبين الطاهرين وسلم كثيرا ، أما بعد

فإن آداب الظواهر عنوان آداب البواطن ، وحركات الجوارح ثمرات الخواطر ، والأعمال نتيجة الأخلاق ، والآداب رشح المعارف ، وسرائر القلوب هي مغارس الأفعال ومنابعها وأنوار السرائر هى التى تشرق على الظواهر فتزينها وتجليها ، وتبدل بالمحاسن مكارهها ومساويها ومن لم يخشع قلبه لم تخشع جوارحه ، ومن لم يكن صدره مشكاة الأنوار الألهية لم يفض على ظاهره جمال الآداب النبوية ، ولقد كنت عزمت على أن أختم ربع العادات من هذا الكتاب بكتاب جامع لآداب المعيشة ، لئلا يشق على طالبها استخراجها من جميع هذه الكتب ، ثم رأيت كل كتاب من ربع العادات قد أتى على جملة من الآداب ، فاستثقلت تكريرها وإعادتها فإن طلب الإعادة ثقيل ، والنفوس مجبولة على معاداة المعادات ، فرأيت أن أقتصر فى هذا الكتاب على ذكر آداب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأخلاقه المأثورة عنه بالإسناد فأسردها مجموعة فصلا فصلا ، محذوفة الأسانيد ، ليجتمع فيه مع جميع الآداب تجديد الإيمان وتأكيده بمشاهدة أخلاقه الكريمة التى شهد آحادها على القطع بأنه أكرم خلق الله تعالى وأعلاهم رتبة ، وأجلهم قدرا ، فكيف مجموعها ، ثم أضيف إلى ذكر أخلاقه ذكر خلقته ، ثم ذكر معجزاته التي صحت بها الأخبار ليكون ذلك معربا عن مكارم الأخلاق والشيم ، ومنتزعا عن آذان الجاحدين لنبوته صمام الصمم ، والله تعالى ولى التوفيق ، للاقتداء بسيد المرسلين فى الأخلاق ، والأحوال وسائر معالم الدين ، فإنه دليل المتحيرين ، ومجيب دعوة المضطرين

ولنذكر فيه أولا بيان تأديب الله تعالى إياه بالقرءان، ثم بيان جوامع من محاسن أخلاقه، ثم بيان جملة من آدابه وأخلاقه، ثم بيان كلامه وضحكه، ثم بيان أخلاقه وآدابه فى الطعام، ثم بيان أخلاقه وآدابه في اللباس، ثم بيان عفوه مع القدرة، ثم بيان إغضائه عما كان يكره، ثم بيان سخاوته وجوده، ثم بيان شجاعته وبأسه، ثم بيان تواضعه، ثم بيان صورته وخلقته، ثم بيان جوامع معجزاته وآياته صلى الله عليه وسلم

بيان تأديب الله تعالى حبيبه وصفيه

محمداً صلى الله عليه وسلم بالقرآن

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثير الضراعة والابتهال، دائم السؤال من الله تعالى أن يزينه بمحاسن الآداب، ومكارم الأخلاق، فكان يقول فى دعائه [١] « اللَّهُمَّ حَسِّنْ خَلْقِي وَخُلُقِي » ويقول « [٢] اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي مُنْكَرَاتِ الْأَخْلَاقِ » فاستجاب الله تعالى دعاءه وفاء بقوله عز وجل (ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ [١]) فأنزل عليه القرءان وأدبه به، فكان خلقه القرءان

قال سعد بن هشام [٣] دخلت على عائشة رضى الله عنها وعن أبيها، فسألتها عن أخلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: أما تقرأ القرءان؟ قلت. بلى، قالت: كان خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم القرءان، وإنما أدبه القرءان بمثل قوله تعالى (خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ [٢]) وقوله: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ

(كتاب آداب المعيشة وأخلاق النبوة)

(١) حديث كان يقول فى دعائه اللهم حسن خلقي وخلقي: أحمد من حديث ابن مسعود ومن حديث عائشة ولفظهما اللهم أحسنت خلقي فأحسن خلقي واسنادهما جيد وحديث ابن مسعود رواه حب

(٢) حديث اللهم جنبني منكرات الأخلاق: ت وحسنه وك وصححه واللفظ له من حديث قطبة بن مالك وقال ت اللهم أني أعوذ بك

(٣) حديث سعد بن هشام دخلت على عائشة فسألتها عن أخلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان خلقه القرءان رواه مسلم ووهم الحاكم فى قوله انهما لم يخرجاه

---

(١) غافر: ٦٠ (٢) الاعراف: ١٩٩

ذِى الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ [١])وقوله(وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ [٢]) وقوله: (وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الأُمُورِ [٣])وقوله: (فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ [٤])وقوله:(وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلاَ تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللهُ لَكُمْ [٥]) وقوله :(ادْفَعْ بِالَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ [٦])وقوله.(وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ [٧]) وقوله : (اجْتَنِبُوا كَثِيراً مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلاَ تَجَسَّسُوا وَلاَ يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً [٨])

[١] ولما كسرت رباعيته وشج يوم أحد ، فجعل الدم يسيل على وجهه ، وهو يمسح الدم ويقول « كَيْفَ يَفْلَحُ قَوْمٌ خَضَبُوا وَجْهَ نَبِيِّهِمْ بِالدَّمِ وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ » فأنزل الله تعالى (لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ [٩]) تأديبا له على ذلك، وأمثال هذه التأديبات فى القرءان لاتحصر ، وهو عليه السلام المقصود الأول بالتأديب والتهذيب ، ثم منه يشرق النور على كافة الخلق ، فإنه أدب بالقرءان وأدب الخلق به ولذلك قال صلى الله عليه وسلم « [٢] بُعِثْتُ لأُتَمِّمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ » ثم رغب الخلق فى محاسن الأخلاق ، بما أوردناه فى كتاب رياضة النفس وتهذيب الأخلاق فلا نعيده ، ثم لما أكمل الله تعالى خلقه أثنى عليه فقال تعالى:(وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ [١٠]) فسبحانه ما أعظم شأنه وأتم امتنانه، ثم انظر إلى عميم لطفه، وعظيم فضله كيف أعطى ثم أثنى ، فهو الذى زينه بالخلق الكريم ، ثم أضاف إليه ذلك فقال (وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ [١١])ثم بين رسول الله صلى الله عليه وسلم للخلق، [٣] أن الله يحب مكارم الأخلاق ويبغض سفسافها

---

(١) حديث كسرت رباعيته صلى الله عليه وسلم يوم أحد ـ الحديث : فى نزول ليس لك من الأمر شىء م من حديث أنس وذكره خ تعليقا

(٢) حديث بعثت لأتمم مكارم الأخلاق : أحمد و ك هق من حديث أبى هريرة قال الحاكم صحيح على شرط م وقد تقدم فى آداب الصحبة

(٣) حديث ان الله يحب معالى الاخلاق ويبغض سفسافها: هق من حديث سهل بن سعد متصلا ومن رواية طلحة بن عبيد الله بن كريز مرسلا ورجا لهما ثقات

---

(١) النحل : ٩٠ (٢) لقمان : ١٧ (٣) الشوره : ٤٣ (٤) المائدة : ١٣ (٥) النور: ٢٢ (٦) فصلت : ٣٤ (٧) آل عمران : ١٣٤ (٨) الحجرات : ١٢ (٩) آل عمران ١٢٨ (١٠ ، ١١) القلم : ٤

قال على رضى الله عنه [١] ياعجبا لرجل مسلم ! يجيئه أخوه المسلم فى حاجة ، فلا يرى نفسه للخير أهلا ، فلو كان لا يرجو ثوابا ولا يخشى عقابا ، لقد كان ينبغى له أن يسارع إلى مكارم الأخلاق ، فإنها مما تدل على سبيل النجاة ، فقال له رجل أسمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : نعم ، وما هو خير منه لما أتى بسبايا طيىء وقفت جارية فى السبي ، فقالت يا محمد إن رأيت أن تخلى عنى ولا تشمت بى أحياء العرب ، فإنى بنت سيد قومى ، وإن أبى كان يحمى الذمار ، ويفك العانى ، ويشبع الجائع ، ويطعم الطعام ، ويفشى السلام ، ولم يرد طالب حاجة قط ، أنا ابنة حاتم الطائى. فقال صلى الله عليه وسلم « يَاجَارِيَةُ هَذِهِ صِفَةُ الْمُؤْمِنِينَ حَقًّا ، لَوْ كَانَ أَبُوكِ مُسْلِماً لَتَرَحَّمْنَا عَلَيْهِ ، خَلوُّا عَنْهَا فَإِنَّ أَبَاهَا كَانَ يُحِبُّ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ ، وَإِنَّ اللهَ يُحِبُّ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ » ، فقام أبو بردة بن نيار فقال: يارسول الله، الله يحب مكارم الأخلاق فقال « وَالَّذِى نَفْسِي بِيَدِهِ لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلاَّ حَسَنُ الْأَخْلَاقِ) وعن معاذ بن جبل عن النبى صلى الله عليه وسلم [٢] قال « إِنَّ اللهَ حَفَّ الْإِسْلَامَ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَمَحَاسِنِ الْأَعْمَالِ »

ومن ذلك حسن المعاشرة ، وكرم الصنيعة ، ولين الجانب ، وبذل المعروف ، وإطعام الطعام ، وإفشاء السلام ، وعيادة المريض المسلم ، برا كان أو فاجرا ، وتشييع جنازة المسلم وحسن الجوار لمن جاورت ، مسلما كان أو كافرا ، وتوقير ذى الشيبة المسلم ، وإجابة الطعام والدعاء عليه ، والعفو ، والإصلاح بين الناس ، والجود ، والكرم ، والسماحة ، والابتداء بالسلام ، وكظم الغيظ ، والعفو عن الناس ، واجتناب ماحرمه الاسلام ، من اللهو والباطل والغناء والمعازف كلها ، وكل ذى وتر ، وكل ذى دخل ، والغيبة ، والكذب ، والبخل والشح ، والجفاء ، والمكر ، والخديعة ، والنميمة ، وسوء ذات البين ، وقطيعة الأرحام وسوء الخلق ، والتكبر ، والفخر ، والاختيال ، والاستطالة ، والبذخ ، والفحش ، والتفحش

---

(١) حديث على قوله واعجبا لرجل مسلم يجيئه أخوه المسلم فى حاجة فلا يرى نفسه للخير أهلا ـ الحديث: وفيه مرفوعا لما أتى بسبايا طيىء وقفت جارية فى السبي فقالت يامحمد ان رأيت أن تخلى عنى الحديث: ت الحكيم فى نوادر الاصول باسناد فيه ضعف

(٢) حديث معاذ حف الاسلام بمكارم الاخلاق ومحاسن الاعمال ـ الحديث : بطوله لم أقف له على أصل ويغنى عنه حديث معاذ الآتى بعده بحديث

والحقد ، والحسد ، والطيرة ، والبغى ، والعدوان ، والظلم

قال أنس رضى الله عنه [١] فلم يدع نصيحة جميلة إلا وقد دعانا إليها وأمرنا بها ، ولم يدع غشا ، أو قال عيبا ، أو قال شينا ، إلا حذرناه ونهانا عنه ، ويكفى من ذلك كله هذه الآية (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ [١]) الآية

وقال معاذ أوصانى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، [٢] فقال « يامُعاذُ أُوصيكَ باتِّقاءِ اللهِ وَصِدْقِ الْحَدِيثِ وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ وَتَرْكِ الْخِيَانَةِ وَحِفْظِ الْجَارِ وَرَحْمَةِ الْيَتِيمِ وَلِينِ الْكَلَامِ وَبَذْلِ السَّلَامِ وَحُسْنِ الْعَمَلِ وَقَصْرِ الْأَمَلِ وَلُزُومِ الْإِيمَانِ وَالتَّفَقُّهِ فِى الْقُرْآنِ وَحُبِّ الْآخِرَةِ وَالْجَزَعِ مِنَ الْحِسَابِ وَخَفْضِ الْجَنَاحِ وَأَنْهَاكَ أَنْ تَسُبَّ حَكِيماً أَوْ تُكَذِّبَ صَادِقاً أَوْ تُطِيعَ آثِماً أَوْ تَعْصِيَ إِمَاماً عَادِلاً أَوْ تُفْسِدَ أَرْضاً وَأُوصِيكَ بِاتِّقَاءِ اللهِ عِنْدَ كُلِّ حَجَرٍ وَشَجَرٍ وَمَدَرٍ وَأَنْ تُحْدِثَ لِكُلِّ ذَنْبٍ تَوْبَةً السِّرُّ بِالسِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ بِالْعَلَانِيَةِ »

فهكذا أدب عباد الله ، ودعاهم إلى مكارم الأخلاق ومحاسن الآداب

بيان جملة من محاسن أخلاقه

التى جمعها بعض العلماء والتقطها من الأخبار

فقال كان صلى الله عليه وسلم أحلم الناس [٣] وأشجع الناس ، [٤] وأعدل

---

(١) حديث أنس لم يدع صلى الله عليه وسلم نصيحة جميلة الا وقد دعانا اليها وأمرنا بها: لم أقف له على اسناد وهو صحيح من حيث الواقع

(٢) حديث يامعاذ أوصيك باتقاء الله وصدق الحديث: أبو نعيم فى الحلية وهو فى الزهد وقد تقدم فى آداب الصحبة

(٣) حديث كان صلى الله عليه وسلم أحلم الناس أبو الشيخ فى كتاب أخلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم من رواية عبد الرحمن بن أبزى كان رسول لله صلى الله عليه وسلم من أحلم الناس الحديث وهو مرسل وروى أبو حاتم بن حبان من حديث عبد الله بن سلام فى قصة اسلام زيد بن شعنة من أحبار اليهود وقول زيد لعمر بن الخطاب ياعمر كل علامات النبوة قد عرفتها فى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم حين نظرت اليه الا اثنتين لم أخبرهما منه يسبق حلمه جهله ولاتزيده شدة الجهل عليه الاحلما فقد اختبرتهما ـ الحديث :

(٤) الحديث : انه كان أشجع الناس متفق عليه من حديث أنس

(١) النحل : ٩٠

الناس ،[١] وأعف الناس ، [٢] لم تمس يده قط يد امرأة لا يملك رقها ، أو عصمة نكاحها ، أو تكون ذات محرم منه

وكان أسخى الناس ، [٣] لا يبيت عنده دينار ولا درهم ، [٤] وإن فضل شيء ولم يجد من يعطيه ، وفجأه الليل لم يأو إلى منزله حتى يتبرأ منه إلى من يحتاج إليه ، [٥] لا يأخذ مما آتاه الله إلا قوت عامه فقط ، من أيسر ما يجد من التمر والشعير ، ويضع سائر ذلك فى سبيل الله ،

---

(١) حديث كان أعدل الناس : ت فى الشمائل من حديث على بن أبى طالب فى الحديث الطويل فى صفته صلى الله عليه وسلم لا يقصر عن الحق ولا يجاوزه وفيه قد وسع الناس بسطه وخلقه فصار لهم أبا وصاروا عنده فى الحق سواء ـ الحديث : وفيه من لم يسم

(٢) حديث كان أعف الناس لم تمس يده قط يد امرأة لا يملك رقها أو عصمة نكاحها أو تكون ذات محرم له الشيخان من حديث عائشة ما مست يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امرأة الا امرأة يملكها

(٣) حديث كان صلى الله عليه وسلم أسخى الناس: الطبرانى فى الأوسط من حديث أنس فضلت على الناس بأربع : بالسخاء والشجاعة ـ الحديث : ورجاله ثقات وقال صاحب الميزان انه منكر وفى الصحيحين من حديثه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود الناس واتفقا عليه من حديث ابن عباس وتقدم فى الزكاة

(٤) حديث كان لا يبيت عنده دينار ولا درهم قط وان فضل ولم يجد من يعطيه وفجأه الليل لم يأو الى منزله حتى يبرأ منه إلى من يحتاج اليه : د من حديث بلال فى حديث طويل فيه أهدى صاحب فدك لرسول الله صلى الله عليه وسلم أربع ركائب عليهن كسوة وطعام وبيع بلال لذلك ووفاء دينه ورسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد فى المسجد وحده وفيه قال فضل شيء فقلت نعم دينار ان قال انظر أن تريحنى منهما فلست بداخل على أحد من أهلى حتى تريحنى منهما فلم يأتنا أحد فبات فى المسجد حتى أصبح وظل فى المسجد اليوم الثانى حتى إذا كان فى آخر النهار جاء راكبان فانطلقت بهما فكسوتهما وأطعمتهما حتى اذا صلى العتمة دعانى فقال ما فعل الذى قبلك قلت قد أراحك الله منه فكبر وحمد الله شفقا من أن يدركه الموت وعنده ذلك ثم اتبعته حتى جاء أزواجه ـ الحديث :وللبخارى من حديث عقبة بن الحارث ذكرت وأنا فى الصلاة فكرهت أن يمسى ويبيت عندنا فأمرت بقسمته ولأبى عبيد فى غريبه من حديث الحسن بن محمد مرسلا كان لا يقبل مالا عنده ولا يبيته

(٥) حديث كان لا يأخذ مما آتاه الله إلا قوت عامه فقط من أيسر ما يجد من التمر والشعير ويضع سائر ذلك فى سبيل الله : متفق عليه بنحوه من حديث عمر بن الخطاب وقد تقدم فى الزكاة

لايسأل شيئا إلا أعطاه ،[١] ثم يعود على قوت عامه فيؤثر منه ، حتى إنه ربما احتاج قبل انقضاء العام إن لم يأته شيء ،[٢]

وكان يخصف النعل ، ويرقع الثوب ، ويخدم في مهنة أهله ،[٣] ويقطع اللحم معهن ،[٤]

وكان أشد الناس حياء ، لا يثبت بصره في وجه أحد ،[٥] ويجيب دعوة العبد والحر ،[٦]

---

(١) حديث كان لايسأل شيئا إلا أعطاه . الطيالسي والدارمي من حديث سهل بن سعد وللبخاري من حديثه في الرجل الذي سأله الشملة فقيل له سألته إياها وقد علمت أنه لايرد سائلا ـ الحديث : ولمسلم من حديث أنس ما سئل على الاسلام شيئا الا أعطاه وفي الصحيحين من حديث جابر ما سئل شيئا قط فقال لا

(٢) حديث انه كان يؤثر مما ادخر لعياله حتى ربما احتاج قبل انقضاء العام : هذا معلوم ويدل عليه مارواه ت ن ه من حديث ابن عباس أنه صلى الله عليه وسلم توفي ودرعه مرهونة بعشرين صاعا من طعام أخذه لأهله وقال ه بثلاثين صاعا من شعير وإسناده جيد وخ من حديث عائشة توفي ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين وفي رواية هق بثلاثين صاعا من شعير

(٣) حديث وكان صلى الله عليه وسلم يخصف النعل ويرقع الثوب ويخدم في مهنة أهله : أحمد من حديث عائشة كان يخصف نعله ويخيط ثوبه ويعمل في بيته كما يعمل أحدكم في بيته ورجاله رجال الصحيح ورواه أبو الشيخ بلفظ ويرقع الثوب وللبخاري من حديث عائشة كان يكون في مهنة أهله

(٤) حديث إنه كان يقطع اللحم : أحمد من حديث عائشة أرسل إلينا آل أبي بكر بقائمة شاة ليلا فأمسكت وقطع رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قالت فأمسك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقطعت وفي الصحيحين من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر في أثناء حديث وأيم الله مامن الثلاثين ومائة إلا حزله رسول الله صلى الله عليه وسلم من سواد بطنها

(٥) حديث كان من أشد الناس حياء لايثبت بصره في وجه أحد : الشيخان من حديث أبي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد حيا من العذراء في خدرها

(٦) حديث كان يجيب دعوة العبد والحر : ت ه ك من حديث أنس كان يجيب دعوة المملوك قال ك صحيح الاسناد قلت بل ضعيف وللدارقطني في غرائب مالك وضعفه والخطيب في أسماء من روي عن مالك من حديث أبي هريرة كان يجيب دعوة العبد إلى أي طعام دعي ويقول لو دعيت إلى كراع لأجبت وهذا بعمومه دال على إجابة دعوة الحر وهذه القطعة الأخيرة عند خ من حديث أبي هريرة وقد تقدم وروى ابن سعد من رواية حمزة بن عبد الله بن عتبة كان لايدعوه أحمر ولا أسود من الناس إلا أجابه الحديث وهو مرسل

ويقبل الهدية ولو أنها جرعة لبن ، أوفخذ ارنب ، ويكافىء عليها [1] ويأكلها ، ولا يأكل الصدقة ، [2] ولا يستكبر عن إجابة الأمة والمسكين ، [3] يغضب لربه ولا يغضب لنفسه [4] وينفذ الحق وإن عاد ذلك عليه بالضرر ، أو على أصحابه

عرض عليه الانتصار بالمشركين على المشركين ، وهو فى قلة وحاجة إلى إنسان واحد يزيده فى عدد من معه فأبى ، وقال « أنالاَ أَنْتَصِرُ بِمُشْرِكٍ » [5] ووجد من فضلاء أصحابه وخيارهم ، قتيلا بين اليهود ، فلم يحف عليهم ، ولا زاد على مر الحق بل وداه بمائة ناقة

---

(١) حديث كان يقبل الهدية ولو أنها جرعة لبن أو فخذ أرنب ويكافىء عليها: خ من حديث عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها وأما ذكر جرعة اللبن وفخذ الأرنب ففي الصحيحين من حديث أم الفضل أنها أرسلت بقدح لبن إلى النبى صلى الله عليه وسلم وهو واقف بعرفة فشربه ولأحمد من حديث عائشة أهدت أم سلمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم لبنا ـ الحديث : وفى الصحيحين من حديث أنس أن أبا طلحة بعث بورك أرنب أو فخذها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبله

(٢) حديث كان يأكل الهدية ولا يأكل الصدقة : متفق عليه من حديث أبي هريرة وقد تقدم

(٣) حديث كان لا يستكبر أن يمشى مع المسكين : ن ك من حديث عبد الله بن أبى أوفى بسند صحيح وقد تقدم فى الباب الثانى من آداب الصحبة ورواه ك أيضا من حديث أبى سعيد الخدرى وقال صحيح على شرط الشيخين

(٤) حديث كان يغضب لربه ولا يغضب لنفسه : ت فى الشمائل من حديث هند بن أبى هالة وفيه وكان لاتغضبه الدنيا وما كان منها فاذا تعدى الحق لم يقم لغضبه شىء حتى ينتصر له ولا يغضب لنفسه ولا ينتصر لها وفيه من لم يسم

(٥) حديث وينفذ الحق وإن عاد ذلك بالضرر عليه وعلى أصحابه عرض عليه الانتصار بالمشركين على المشركين وهو فى قلة وحاجة إلى انسان واحد يزيد فى عدد من معه فأبى وقال أنا لا أستنصر بمشرك م من حديث عائشة خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما كان بحرة الوبرة أدركه رجل قد كان يذكر منه جرأة ونجدة ففرح أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رأوه فلما أدركه قال جئت لأتبعك وأصيب معك فقال له أتؤمن بالله ورسوله قال لا قال فارجع فلن أستعين بمشرك ـ الحديث.

وإن بأصحابه لحاجة إلى بعير واحد يتقوون به [١]

وكان يعصب الحجر على بطنه مرة من الجوع ومرة [٢] يأكل ما حضر ولا يرد ما وجد ولا يتورع عن مطعم حلال ، وإن وجد تمرا دون خبز أكله ، وإن وجد شواء أكله وإن وجد خبز بر أو شعير أكله ، وإن وجد حلوا أو عسلا أكله، وإن وجد لبنا دون خبز اكتفى به وإن وجد بطيخا أو رطبا أكله، [٣] لا يأكل متكئا ، [٤] ولا على خوان ، [٥] منديله باطن

---

(١) حديث وجد من فضلاء أصحابه وخيارهم قتيلا بين اليهود فلم يحف عليهم فوداه بمائة ناقة: الحديث. متفق عليه من حديث سهل بن أبي حثمة ورافع بن خديج والرجل الذي وجد مقتولا هو عبد الله ابن سهل الانصاري

(٢) حديث كان يعصب الحجر على بطنه من الجوع :متفق عليه من حديث جابر في قصة حفر الخندق وفيه فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم شد على بطنه حجرا وأغرب حب فقال في صحيحه انما هو الحجز بضم الحاء وآخره زاي جمع حجزة وليس بمتابع على ذلك ويرد على ذلك ما رواه ت من حديث أبي طلحة شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجوع ورفعنا عن بطوننا عن حجر حجر فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حجرين ورجاله كلهم ثقات

(٣) حديث كان يأكل ماحضر ولا يرد ماوجد ولا يتورع من مطعم حلال ان وجد تمرا دون خبز أكله وإن وجد خبز برأ وشعير أكله وإن وجد حلوا أو عسلا أكله وإن وجد لبنا دون خبز اكتفى به وإن وجد بطيخا أو رطبا أكله :انتهى. هذا كله معروف من أخلاقه ففي ت من حديث أم هانىء دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم فقال أعندك شيء قلت لا إلا خبز يابس وخل فقال هات . الحديث : وقال حسن غريب وفي كتاب الشمائل لأبي الحسن بن الضحاك بن المقرى من رواية الأوزاعي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماأبالي مارددت به الجوع وهذا معضل ولمسلم من حديث جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم سأل أهله الأدم فقالوا ماعندنا إلا خل فدعا به . الحديث : وله من حديث أنس رأيته مقعيا يأكل تمرات و ت وصححه من حديث أم سلمة أنها قربت إليه جنبا مشويا فأكل منه . الحديث : وللشيخين من حديث عائشة ماشبع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام تباعا خبز بر حتى مضى لسبيله لفظ م وفي رواية له ماشبع من خبز شعير يومين متتابعين و ت وصححه و ه من حديث ابن عباس كان أكثر خبزهم الشعير وللشيخين من حديث عائشة كان يحب الحلواء والعسل ولهما من حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب لبنا فدعا بماء فمضمض و ن من حديث عائشة كان يأكل الرطب بالبطيخ واسناده صحيح

(٤) حديث انه كان لا يأكل متكئا : تقدم في آداب الأكل في الباب الأول

(٥) حديث أنه كان لا يأكل على خوان : تقدم في الباب المذكور

قدميه ،[١] لم يشبع من خبز بر ثلاثة أيام متوالية ، حتى لقي الله تعالى إيثارا على نفسه ، لا فقرا ولا بخلا ،[٢] يجيب الوليمة ،[٣] ويعود المرضى ، ويشهد الجنائز[٤] ، ويمشي وحده بين أعدائه بلا حارس ،[٥] أشد الناس تواضعا ، وأسكنهم في غير كبر ،[٦] وأبلغهم في غير تطويل[٧]

---

(١) حديث كان منديله باطن قدمه : لاأعرفه من فعله وإنما المعروف فيه مارواه ه من حديث جابر كنا زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم قليلا مانجد الطعام فاذا وجدناه لم يكن لنا مناديل إلا أكفنا وسواعدنا : وقد تقدم في الطهارة

(٢) حديث لم يشبع من خبز بر ثلاثة أيام متوالية حتى لقي الله : تقدم في جملة الأحاديث التي قبله بثلاثة أحاديث

(٣) حديث كان يجيب الوليمة : هذا معروف وتقدم قوله لودعيت إلى كراع لأجبت وفي الأوسط للطبراني من حديث ابن عباس أنه كان الرجل من أهل العوالي ليدعو رسول الله صلى الله عليه وسلم بنصف الليل على خبز الشعير فيجيب وإسناده ضعيف

(٤) حديث كان يعود المريض ويشهد الجنازة : ت وضعفه و ه ك وصححه من حديث أنس ورواه ك من حديث سهل بن حنيف وقال صحيح الاسناد وفي الصحيحين عدة أحاديث من عيادته للمرضى وشهوده للجنائز

(٥) حديث كان يمشي وحده بين أعدائه بلا حارس : ت ك من حديث عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرس حتى نزلت هذه الآية والله يعصمك من الناس فأخرج رأسه من القبة فقال انصرفوا فقد عصمني الله قال ت غريب وقال ك صحيح الاسناد

(٦) حديث كان أشد الناس تواضعا وأسكنهم من غير كبر : أبو الحسن بن الضحاك في الشمائل من حديث أبي سعيد الخدري في صفته صلى الله عليه وسلم هين المؤنة لين الخلق كريم الطبيعة جميل المعاشرة طليق الوجه إلى أن قال متواضع في غير ذلة وفيه دائب الاطراق وإسناده ضعيف وفي الأحاديث الصحيحة الدالة على شدة تواضعه غنية عنه منها عند ن من حديث ابن أبي أوفى كان لايأنف ولا يستكبر أن يمشي مع الأرملة والمسكين ـ الحديث : وقد تقدم وعند أبي داود من حديث البراء فجلس وجلسنا كأن على رءوسنا الطير ـ الحديث : ولأصحاب السنن من حديث أسامة ابن شريك أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه كأنما على رءوسهم الطير

(٧) حديث كان أبلغ الناس من غير تطويل : خ م من حديث عائشة كان يحدث حديثا لو عده العاد لأحصاه ولهما من حديثها لم يكن يسرد الحديث كسردكم : علقه خ ووصله م زادت ولكنه كان يتكلم بكلام يبينه فصل يحفظه من جلس إليه وله في الشمائل من حديث ابن أبي هالة يتكلم بجوامع الكلم فصل لافضول ولا تقصير

(١) وأحسنهم بشرا ، (٢) لايهوله شيء من أمور الدنيا ، ويلبس ماوجد فمرة (٣) شملة ومرة برد حبرة يمانيا ، ومرة جبة صوف ، ماوجد من المباح لبس ، (٤) وخاتمه فضة (٥) يلبسه فى خنصره الأيمن (٦) والأيسر ، (٧) يردف خلفه عبده أو غيره

---

(١) حديث كان أحسنهم بشرا : ت فى الشمائل من حديث على بن أبى طالب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم دائم البشر سهل الخلق ـ الحديث : وله فى الجامع من حديث عبد الله بن الحارث بن جزء مارأيت أحدا كان أكثر تبسما من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال غريب قلت وفيه ابن لهيعة

(٢) حديث كان لايهوله شيء من أمور الدنيا : أحمد من حديث عائشة ماأعجب رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء من الدنيا وما أعجبه أحد قط إلا ذو تقى وفى لفظ له ماأعجب النبى صلى الله عليه وسلم شيء من الدنيا إلا أن يكون فيها ذو تقى وفيه ابن لهيعة

(٣) حديث كان يلبس ماوجد فمرة شملة ومرة حبرة ومرة جبة صوف ماوجد من المباح لبس: خ من حديث سهل بن سعد جاءت امرأة ببردة قال سهل هل تدرون ما البردة هى الشملة منسوج فى حاشيتها وفيه فخرج إلينا وإنها لإزاره ـ الحديث : ولابن ماجه من حديث عبادة بن الصامت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى فى شملة قد عقد عليها فيه الأحوص بن حكيم مختلف فيه وللشيخين من حديث أنس كان أحب الثياب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يلبسها الحبرة ولهما من حديث المغيرة بن شعبة وعليه جبة من صوف

(٤) حديث خاتمه فضة : متفق عليه من حديث أنس اتخذ خاتما من فضة

(٥) حديث لبسه الخاتم فى خنصره الأيمن : م من حديث أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لبس خاتم فضة فى يمينه وللبخارى من حديثه فانى لأرى بريقه فى خنصره

(٦) حديث تختمه فى الأيسر : م من حديث أنس كان خاتم النبى صلى الله عليه وسلم فى هذه وأشار إلى الخنصر من يده اليسرى

(٧) حديث إردافه خلفه عبده أو غيره أردف صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد من عرفة كما ثبت فى الصحيحين من حديث ابن عباس ومن حديث أسامة وأردفه مرة أخرى على حمار وهو فى الصحيحين أيضا من حديث أسامة وهو مولاه وابن مولاه وأردف الفضل بن عباس من المزدلفة وهو فى الصحيحين أيضا من حديث أسامة ومن حديث ابن عباس والفضل بن عباس وأردف معاذ بن جبل وابن عمر وغيرهم من الصحابة

يركب ما امكنه مرة فرسا ،[١] ومرة بعيرا ، ومرة بغلة شهباء ، ومرة حمارا ، ومرة يمشي راجلا حافيا بلا رداء ولا عمامة ولا قلنسوة ، يعود المرضى فى أقصى المدينة[٢] يحب الطيب ، ويكره الرائحة الرديئة ،[٣] ويجالس الفقراء ،[٤] ويؤاكل المساكين

---

(١) حديث كان يركب ما أمكنه مرة فرسا ومرة بعيرا ومرة بغلة شهباء ومرة حمارا ومرة راجلا ومرة حافيا بلا رداء ولا عمامة ولا قلنسوة يعود المرضى فى أقصى المدينة فى الصحيحين من حديث أنس ركوبه صلى الله عليه وسلم فرسا لأبى طلحة ولمسلم من حديث جابر بن سمرة ركوبه الفرس عريا حين انصرف من جنازة بن الدحداح ولمسلم من حديث سهل بن سعد كان للنبي صلى الله عليه وسلم فرس يقال له اللحيف ولهما من حديث ابن عباس طاف النبي صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع على بعير ولهما من حديث البراء رأيت النبي صلى الله عليه وسلم على بغلته البيضاء يوم حنين ولهما من حديث أسامة أنه صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على أكاف ـ الحديث : ولهما من حديث ابن عمر كان يأتى قبا راكبا وماشيا ولمسلم من حديثه فى عيادته صلى الله عليه وسلم لسعد بن عبادة فقام وقمنا معه ونحن بضعة عشر ما علينا نعال ولا خفاف ولا قلانيس ولا قمص نمشى فى السباخ : الحديث

(٢) حديث كان يحب الطيب والرائحة الطيبة ويكره الروائح الرديئة : ن من حديث أنس حبب إلي النساء والطيب ودك من حديث عائشة أنها صنعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم جبة من صوف فلبسها فلما عرق وجد ريح الصوف فخلعها وكان يعجبه الريح الطيبة لفظ ك وقال صحيح على شرط الشيخين ولابن عدى من حديث عائشة كان يكره أن يوجد منه إلا ريح طيبة

(٣) حديث كان يجالس الفقراء : د من حديث أبى سعيد جلست فى عصابة من ضعفاء المهاجرين وأن بعضهم ليستتر بعضا من العرى ـ الحديث : وفيه فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وسطنا ليعدل بنفسه فينا ـ الحديث : و هم من حديث خباب وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلس معنا ـ الحديث : فى نزول قوله تعالى ولا تطرد الذين يدعون ربهم اسنادهما حسن

(٤) حديث مؤاكلته للمساكين : خ من حديث أبى هريرة قال وأهل الصفة أضياف الاسلام لا يأوون إلى أهل ولا مال ولا على أحد إذا أتته صدقة بعث بها إليهم ولم يتناول منها وإذا أتته هدية أرسل إليهم وأصاب منها وأشركهم فيها

(١) ويكرم أهل الفضل فى أخلاقهم ويتألف أهل الشرف بالبر لهم ، (٢) يصل ذوى رحمه من غير أن يؤثرهم على من هو أفضل منهم ، (٣) لا يجفو على أحد ، (٤) يقبل معذرة المعتذر إليه ، (٥) يمزح ولا يقول إلا حقا ، يضحك (٦) من غير قهقهة ، (٧) يرى اللعب المباح فلا ينكره

---

(١) حديث كان يكرم أهل الفضل فى أخلاقهم ويتألف أهل الشرف بالبر لهم :ت فى الشمائل من حديث على الطويل فى صفته صلى الله عليه وسلم وكان من سيرته إيثار أهل الفضل باذنه وقسمه على قدر فضلهم فى الدين وفيه ويؤلفهم ولا ينفرهم ويكرم كريم كل قوم ويوليه عليهم ـ الحديث : وللطبرانى من حديث جرير فى قصة إسلامه فألقى إلي كساءه ثم أقبل على أصحابه ثم قال إذا جاءكم كريم قوم فأكرموه وإسناده جيد ورواه ك من حديث معبد بن خالد الانصارى عن أبيه نحوه وقال صحيح الاسناد

(٢) حديث كان يصل ذوى رحمه من غير أن يؤثرهم على من هو أفضل منهم :ك من حديث ابن عباس كان يجل العباس اجلال الوالد والوالدة وله من حديث سعد بن أبى وقاص أنه أخرج عمه العباس وغيره من المسجد فقال له العباس تخرجنا ونحن عصبتك وعمومتك وتسكن عليا فقال ماأنا أخرجكم وأسكنه ولكن الله أخرجكم وأسكنه قال فى الأول صحيح الأسناد وسكت عن الثانى وفيه امسلم اللائى ضعيف فآثر عليا لفضله بتقدم إسلامه وشهوده بدرا والله أعلم وفى الصحيحين من حديث أبى سعيد لايبقين فى المسجد باب إلا سد إلا باب أبى بكر

(٣) حديث كان لايجفو على أحد : د ت فى الشمائل و ن فى اليوم والليلة من حديث أنس كان قلما يواجه رجلا بشىء يكرهه وفيه ضعف وللشيخين من حديث أبى هريرة أن رجلا استأذن عليه صلى الله عليه وسلم فقال بئس أخو العشيرة فلما دخل ألان له القول ـ الحديث

(٤) حديث يقبل معذرة المعتذر إليه : متفق عليه من حديث كعب بن مالك فى قصة الثلاثة الذين خلفوا وفيه طفق المخلفون يعتذرون إليه فقبل منهم علانيتهم ـ الحديث

(٥) حديث يمزح ولا يقول إلا حقا : أحمد من حديث أبى هريرة وهو عند ت بلفظ قالوا إنك تداعبنا قال إى ولا أقول إلا حقا وقال حسن

(٦) حديث ضحكه من غير قهقهة : الشيخان من حديث عائشة مارأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مستجمعا ضاحكا حتى أرى لهواته إنما كان يتبسم و ت من حديث عبد الله بن الحارث ابن جزء ماكان ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا تبسما قال صحيح غريب وله فى الشمائل فى حديث هند بن أبى هالة جل ضحكه التبسم

(٧) حديث يرى اللعب المباح ولا يكرهه : الشيخان من حديث عائشة فى لعب الحبشة بين يديه فى المسجد وقال لهم دونكم يابنى أرفدة وقد تقدم فى كتاب السماع

[١] يسابق أهله ،[٢] وترفع الأصوات عليه فيصبر ،[٣] وكان له لقاح وغنم يتقوت هو وأهله من ألبانها، وكان له[٤] عبيد وإماء لا يرتفع عليهم فى مأكل ولا ملبس[٥] ولا يمضى له وقت

---

(١) حديث مسابقته صلى الله عليه وسلم أهله : د ن فى الكبرى و ه من حديث عائشة فى مسابقته لها وتقدم فى الباب الثالث من النكاح

(٢) حديث ترفع الأصوات عنده فيصبر : خ من حديث عبد الله بن الزبير قدم ركب من بنى تميم على النبى صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر أمر القعقاع بن معبد وقال عمر بل أمر الأقرع بن حابس فقال أبو بكر ما أردت إلا خلافى وقال عمر ما أردت خلافك فتماريا حتى ارتفعت أصواتهما فنزلت يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدى الله ورسوله

(٣) حديث وكان له لقاح وغنم يتقوت هو وأهله من ألبانها : محمد بن سعد فى الطبقات من حديث أم سلمة كان عيشنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اللبن أو قالت أكثر عيشنا كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم لقاح بالغابة ــ الحديث : وفى رواية له كانت لنا أعنز سبع فكان الراعى يبلغ بهن مرة الحمى ومرة أحدا ويروح بهن علينا وكانت لقاح بذى الجبل فيؤب إلينا ألبانها بالليل ــ الحديث : وفى إسنادها محمد بن عمر الواقدى ضعيف فى الحديث وفى الصحيحين من حديث سلمة بن الأكوع كانت لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم ترعى بذى قرد الحديث : ولأبى داود من حديث لقيط بن صبره لنا غنم مائة لا نريد أن تزيد فاذا ولد الراعى بهمة ذبحنا مكانها شاة ــ الحديث

(٤) حديث كان له عبيد وإما فلا يرتفع عليهم فى مأكل ولا ملبس : محمد بن سعد فى الطبقات من حديث سلمى قالت كان خدم النبى صلى الله عليه وسلم أنا وخضرة ورضوى وميمونة بنت سعد أعتقهن كلهن وإسناده ضعيف وروى أيضا أن أبا بكر بن حزم كتب إلى عمر بن عبد العزيز بأسماء خدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر بركة أم أيمن وزيد بن حارثة وأبا كبشة وأنسة وشقران وسفينة وثوبان ورباحا وبسارا وأبا رافع وأبا مويهبة ورافعا أعتقهم كلهم وفضالة ومدعما وكركرة وروى أبو بكر بن الضحاك فى الشمائل من حديث أبى سعيد الخدرى باسناد ضعيف كان صلى الله عليه وسلم يأكل مع خادمه و م من حديث أبى اليسر أطعموهم مما تأكلون وألبسوهم مما تلبسون ــ الحديث

(٥) حديث لا يمضى له وقت فى غير عمل لله تعالى أو فيما لا بد منه من صلاح نفسه : ت فى الشمائل من حديث على بن أبى طالب كان إذا أوى إلى منزله جزأ دخوله ثلاثة أجزاء جزأ لله وجزأ لأهله وجزأ لنفسه ثم جزأ جزأه بينه وبين الناس فرد ذلك بالخاصة على العامة ــ الحديث

فى غير عمل لله تعالى ، أو فيما لابد له منه من صلاح نفسه ، [١] يخرج إلى بساتين أصحابه [٢] لايحتقر مسكيناً لفقره وزمانته، ولا يهاب ملكاً لملكه ، يدعو هذا وهذا إلى الله دعاء مستويا [٣] قد جمع الله تعالى له السيرة الفاضلة ، والسياسة التامة ، وهو أمى لايقرأ ولا يكتب ،

---

(١) حديث يخرج إلى بساتين أصحابه :تقدم فى الباب الثالث من آداب الأكل خروجه صلى الله عليه وسلم الى بستان أبى الهيثم بن التيهان وأبى أيوب الأنصارى وغيرهما

(٢) حديث لايحتقر مسكينا لفقره وزمانته ولايهاب ملكا لملكه يدعو هذا وهذا إلى الله دعاء واحدا: خ من حديث سهل بن سعد مر رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما تقولون فى هذا قالوا حرى أن خطب أن ينكح ـ الحديث: وفيه فمر رجل من فقراء المسلمين فقال ما تقولون فى هذا قالوا حرى ان خطب أن لاينكح ـ الحديث: وفيه هذا خير من ملء الارض مثل هذا و م من حديث أنس أن النبى صلى الله عليه وسلم كتب إلى كسرى وقيصر والنجاشى والى كل جبار يدعوهم الى الله عز وجل

(٣) حديث قد جمع الله له السيرة الفاضلة والسياسة التامة وهو أمى لايقرأ ولايكتب نشأ فى بلاد الجهل والصحارى وفى فقر وفى رعاية الغنم لا أب له ولا أم فعلمه الله جميع محاسن الأخلاق والطرق الحميدة وأخبار الأولين والآخرين ومافيه النجاة والفوز فى الآخرة والغبطة والخلاص فى الدنيا ولزوم الواجب وترك الفضول :هذا كله معروف معلوم فروى ت فى الشمائل من حديث على بن أبى طالب فى حديثه الطويل فى صفته وكان من سيرته فى جزء الأمة ايثار أهل الفضل باذنه وقسمه الحديث وفيه فسألته عن سيرته فى جلسائه فقال كان دائم البشر سهل الخلق لين الجانب ـ الحديث :وفيه كان يخزن لسانه الافيما يعنيه وفيه قد ترك نفسه من ثلاث من المراء والاكثار ومالايعنيه ـ الحديث :وقد تقدم بعضه وروى ابن مردويه من حديث ابن عباس فى قوله وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولاتخطه بيمينك قال كان النبى صلى الله عليه وسلم أمياً لايقرأ ولايكتب وقد تقدم فى العلم وللبخارى من حديث ابن عباس قال إذا سرك أن تعلم جهل العرب فاقرأ ما فوق الثلاثين ومائة فى سورة الأنعام قد خسر الذين قتلوا أولادهم سفها بغير علم وحم وحب من حديث أم سلمة فى قصة هجرة الحبشة أن جعفرا قال للنجاشى أيها الملك كنا قوما أهل جاهلية نعبد الأصنام ونأكل الميتة ـ الحديث : ولأحمد من حديث أبى ابن كعب انى لفى صحراء ابن عشر سنين واشهر فاذا كلام فوق راسى ـ الحديث : و خ من حديث ابى هريرة كنت ارعاها اى الغنم على قراريط لأهل مكة ولأبى يعلى و حب من حديث حليمة إنما نرجو كرامة الرضاعة من والد المولود وكان يتيما ـ الحديث : وتقدم حديث بعثت بمكارم الأخلاق

نشأ فى بلاد الجهل والصحارى ، فى فقر ، وفى رعاية الغنم ، يتيما لا أب له ولا أم ، فعلمه الله تعالى جميع محاسن الأخلاق ، والطرق الحميدة ، وأخبار الأولين والآخرين ، وما فيه النجاة والفوز فى الآخرة ، والغبطة والخلاص فى الدنيا ، ولزوم الواجب وترك الفضول ، وفقنا الله لطاعته فى أمره ، والتأسى به فى فعله ، آمين يارب العالمين

بيان جملة أخرى من آدابه وأخلاقه

مما رواه أبو البخترى ، قالوا [١] ما شتم رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدا من المؤمنين بشتيمة إلا جعل لها كفارة ورحمة ، [٢] وما لعن امرأة قط ولا خادما بلعنة ، وقيل له وهو فى القتال لو لعنتهم يارسول الله ، فقال [٣] « إِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً وَلَمْ أُبْعَثْ لَعَّانًا » وكان [٤] إذا سئل أن يدعو على أحد مسلم أو كافر ، عام أو خاص ، عدل عن الدعاء عليه إلى الدعاء له [٥] وما ضرب بيده أحدا قط إلا أن يضرب بها فى سبيل الله تعالى ، وما انتقم من شىء صنع اليه قط ، إلا أن تنتهك حرمة الله ، وما خير بين أمرين قط الا اختار أيسرهما ، إلا أن يكون فيه إثم

---

(١) حديث ما شتم أحدا من المؤمنين الاجعلها الله كفارة ورحمة : متفق عليه من حديث أبى هريرة فى أثناء حديث فيه فأى المؤمنين لعنته شتمته جلدته فاجعلها له صلاة وزكاة وقربة وفى رواية فاجعلها زكاة ورحمة وفى رواية فاجعلها له كفارة وقربة وفى رواية فاجعل ذلك كفارة له يوم القيامة

(٢) حديث ما لعن امرأة ولا خادما قط المعروف ما ضرب مكان لعن كما هو متفق عليه من حديث عائشة وللبخارى من حديث أنس لم يكن فحاشا ولا لعانا وسيأتى الحديث الذى بعده فيه هذا المعنى

(٣) حديث انما بعثت رحمة ولم أبعث لعانا : م من حديث أبى هريرة

(٤) حديث كان اذا سئل أن يدعو على أحد مسلم أو كافر عام أو خاص عدل عن الدعاء عليه ودعا له الشيخان من حديث أبى هريرة قالوا يارسول الله إن دوسا قد كفرت وأبت فادع عليهم فقيل هلكت دوس فقال اللهم اهد دوسا وائت بهم

(٥) حديث ما ضرب بيده أحدا قط الا أن يضرب فى سبيل الله وما انتقم فى شىء صنع اليه الا أن تنتهك حرمة الله ــ الحديث : متفق عليه من حديث عائشة مع اختلاف وقد تقدم فى الباب الثالث من آداب الصحبة

أو قطيعة رحم ، فيكون أبعد الناس من ذلك ، وما كان[١] يأتيه أحد حرأوعبد أوأمة إلاقام معه فى حاجته ، وقال أنس رضى الله عنه[٢] والذى بعثه بالحق ما قال لى فى شىء قط كرهه لمَ فعلته ، ولالامنى نساؤه إلاوقال دعوه إنما كان هذا بكتاب وقدر ، قالوا وما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم[٣] مضجعا، إن فرشوا له اضطجع، وإن لم يفرش له اضطجع على الأرض

وقد وصفه الله تعالى فى التوراة قبل أن يبعثه فى السطر الأول ، فقال محمد رسول الله ، عبدى المختار ، لافظ ولا غليظ ، ولاصخاب فى الأسواق، ولا يجزى بالسيئة السيئة ، ولكن يعفو ويصفح ، مولده بمكة ، وهجرته بطابة ، وملكه بالشام ، يأتزر على وسطه هو ومن معه ، دعاه للقرءان والعلم ، يتوضأ على أطرافه ، وكذلك نعته فى الأنجيل،

---

(١) حديث ما كان يأتيه أحد حر أو عبد أو أمة إلا قام معه فى حاجته : خ تعليقا من حديث أنس ان كانت الأمة من اماء أهل المدينة لتأخذ بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنطلق به حيث شاءت ووصله ه وقال فما ينزع يده من يدها حتى تذهب به حيث شاءت من المدينة فى حاجتها وقد تقدم وتقدم أيضا من حديث ابن أبى أوفى ولا يأنف ولا يستكبر أن يمشى مع الأرملة والمسكين حتى يقضى لهما حاجتهما

(٢) حديث أنس والذى بعثه بالحق ماقال فى شىء قط كرهه لم فعلته ولا لامنى أحد من أهله إلا قال دعوه إنما كان هذا بكتاب وقدر :الشيخان من حديث أنس ماقال لشيء صنعته لم صنعته ولا لشيء تركته لم تركته وروى أبو الشيخ فى كتاب أخلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم من حديث له قال فيه ولا أمرنى بأمر فتوانيت فيه فعاتبنى عليه فان عاتبنى أحد من أهله قال دعوه فلو قدر شىء كان وفى رواية له كذا قضى

(٣) حديث ماعاب مضجعا أن فرشوا له اضطجع وان لم يفرشوا له اضطجع على الارض :لم أجده بهذا اللفظ والمعروف ماعاب طعاما ويؤخذ من عموم حديث على بن أبى طالب ليس بفظ إلى أن قال ولاعياب رواه ت فى الشمائل والطبرانى وابو نعيم فى دلائل النبوة وروى ابن ابى عاصم فى كتاب السنة من حديث انس ما اعلمه عاب شيئا قط وفى الصحيحين من حديث عمر اضطجاعه على حصير و ت وصححه من حديث ابن مسعود نام على حصير فقام وقد اثر فى جنبه الحديث

(١) وكان من خلقه أن يبدأ من لقيه بالسلام. (٢) ومن قاومه لحاجة صابره حتى يكون هو المنصرف، (٣) وما أخذ أحد يده فيرسل يده حتى يرسلها الآخذ.

(٤) وكان إذا لقي أحدا من أصحابه بدأه بالمصافحة، ثم أخذ يده فشابكه، ثم شد قبضته عليها.

(٥) وكان لا يقوم ولا يجلس إلا على ذكر الله.

(٦) وكان لا يجلس إليه أحد وهو يصلي إلا خفف صلاته وأقبل عليه، فقال ألك حاجة فإذا فرغ من حاجته عاد إلى صلاته.

(٧) وكان أكثر جلوسه أن ينصب ساقيه جميعا، ويمسك بيديه عليهما، شبه الحبوة

---

(١) حديث كان من خلقه ان يبدأ من لقيه بالسلام : ت في الشمائل من حديث هند بن ابي هالة

(٢) حديث ومن قاومه لحاجة صابره حتى يكون هو المنصرف : الطبراني ومن طريقه ابونعيم في دلائل النبوة من حديث علي بن ابي طالب و ه من حديث انس كان اذا لقي الرجل يكلمه لم يصرف وجهه حتى يكون هو المنصرف ورواه ت نحوه وقال غريب

(٣) حديث وما اخذ أحد بيده فيرسل يده حتى يرسلها الآخر :ت ه من حديث انس الذي قبله كان اذا استقبل الرجل فصافحه لاينزع يده من يده حتى يكون الرجل ينزع لفظ ت وقال غريب

(٤) حديث كان اذا لقي أحدا من اصحابه بدأه بالمصافحة ثم أخذ بيده فشابكه ثم شد قبضته: د من حديث ابي ذر وسأله رجل من عنزة هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصافحكم اذا لقيتموه قال مالقيته قط الا صافحني ـ الحديث : وفيه الرجل الذي من عنزة ولم يسم وسماه البيهقي في الأدب عبد الله وروينا في علوم الحديث للحاكم من حديث أبي هريرة قال شبك بيدي أبو القاسم صلى الله عليه وسلم وهو عند م بلفظ اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي

(٥) حديث كان لايقوم ولا يجلس الا على ذكر الله عز وجل : ت في الشمائل من حديث علي في حديثه الطويل في صفته وقال علي ذكر بالتنوين

(٦) حديث كان لايجلس اليه احد وهو يصلي إلا خفف صلاته واقبل عليه فقال ألك حاجة فاذا فرغ من حاجته عاد الى صلاته لم اجد له أصلا

(٧) حديث كان أكثر جلوسه أن ينصب ساقيه جميعا ويمسك بيديه عليها شبه الحبوة: د ت في الشمائل من حديث أبي سعيد الخدري كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس في المجلس احتبى بيديه واسناده ضعيف وللبخاري من حديث ابن عمر رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بفناء الكعبة محتبيا بيديه

(١) ولم يكن يعرف مجلسه من مجلس أصحابه لأنه (٢) كان حيث انتهى به المجلس جلس ،
(٣) وما رؤى قط مادًّا رجليه بين أصحابه ، حتى لا يضيق بهما على أحد ، إلا أن يكون المكان واسعا لا ضيق فيه ، وكان أكثر ما يجلس مستقبل القبلة

(٤) وكان يكرم من يدخل عليه ، حتى ربما بسط ثوبه لمن ليست بينه وبينه قرابة ولا رضاع يجلسه عليه

(٥) وكان يؤثر الداخل عليه بالوسادة التي تحته ، فإن أبى أن يقبلها عزم عليه حتى يفعل

(٦) وما استصفاه أحد إلا ظن أنه أكرم الناس عليه حتى يعطى كل من جلس إليه نصيبه من وجهه ، حتى كان مجلسه وسمعه ، وحديثه ، ولطيف محاسنه ، وتوجهه للجالس إليه ، ومجلسه مع ذلك مجلس حياء ، وتواضع ، وأمانة ، قال الله تعالى (فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ (١)).

---

(١) حديث انه لم يكن يعرف مجلسه من مجالس اصحابه : د ن من حديث ابى هريرة وابى ذر قالا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلس بين ظهرانى اصحابه فيجىء الغريب فلا يدرى ايهم هو حتى يسأل ـ الحديث

(٢) حديث انه حيثما انتهى به المجلس جلس : ت فى الشمائل فى حديث على الطويل

(٣) حديث ما رؤى قط مادا رجليه بين اصحابه حتى يضيق بها على احد الا ان يكون المكان واسعا لاضيق فيه: الدار قطنى فى غرائب مالك من حديث انس وقال باطل وت وه لم ير مقدما ركبتيه بين يدى جليس له زاد ابن ماجه قط وسنده ضعيف

(٤) حديث كان يكرم من يدخل عليه حتى ربما بسط ثوبه لمن ليست بينه وبينه قرابة ولا رضاع يجلسه عليه: ك وصحح اسناده من حديث انس دخل جرير بن عبد الله على النبى صلى الله عليه وسلم وفيه فأخذ بردته فألقاها عليه فقال اجلس عليها ياجرير ـ الحديث : وفيه فاذا اتاكم كريم قوم فأكرموه وقد تقدم فى الباب الثالث من آداب الصحبة وللطبرانى فى الكبير من حديث جرير فألقى الى كساء ولأبى نعيم فى الحلية فبسط الى رداءه

(٥) حديث كان يؤثر الداخل بالوسادة التى تكون تحته ـ الحديث : تقدم فى الباب الثالث من آداب الصحبة

(٦) حديث ما استصفاه احد الاظن انه اكرم الناس عليه حتى يعطى كل من جلس اليه نصيبه من وجهه حتى كان مجلسه وسمعه وحديثه وتوجهه للجالس اليه ومجلسه مع ذلك مجلس حياء وتواضع وامانة :ت فى الشمائل من حديث على الطويل وفيه ويعطى كل جلسائه نصيبه لا يحسب جليسه ان أحدا أكرم عليه منه وفيه مجلسه مجلس حلم وحياء وصبر وامانة

---

(١) : آل عمران ١٥٩

(١) ولقد كان يدعو أصحابه بكناهم إكراما لهم واستمالة لقلوبهم ، (٢) ويكنى من لم تكن له كنية ، فكان يدعى بما كناه به (٣) ويكنى أيضا النساء اللاتى لهن الأولاد ، واللاتى لم يلدن يبتدىء لهن الكنى ، (٤) ويكني الصبيان فيستلين به قلوبهم ، (٥) وكان أبعد الناس غضبا وأسرعهم رضا .

---

(١) حديث كان يدعو أصحابه بكناهم إكراما لهم واستمالة لقلوبهم : فى الصحيحين فى قصة الغار من حديث أبى بكر يا أبا بكر ماظنك باثنين الله ثالثهما وللحاكم من حديث ابن عباس أنه قال لعمر يا أباحفص أبصرت وجه عم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر أنه لأول يوم كنانى فيه بأبى حفص وقال صحيح على شرط م وفى الصحيحين أنه قال لعلى قم ياأبا تراب وللحاكم من حديث رفاعة بن مالك ان ابا حسن وجد مغصا فى بطنه فتخلفت عليه يريد عليا ولأبى يعلى الموصلى من حديث سعد ابن ابى وقاص فقال من هذا ابو إسحق فقلت نعم وللحاكم من حديث ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم كناه ابا عبد الرحمن ولم يولد له

(٢) حديث كان يكنى من لم يكن له كنية وكان يدعى بما كناه به : ت من حديث انس قال كنانى النبي صلي الله عليه وسلم ببقلة كنت اجتنيها يعنى ابا حمزة قال حديث غريب و هـ من حديث عمر قال لصهيب ابن مالك تكتنى وليس لك ولد قال كنانى رسول الله صلى الله عليه وسلم بابى يحيى وللطبرانى من حديث ابى بكرة تدليت ببكرة من الطائف فقال لى النبى صلى الله عليه وسلم فأنت ابو بكرة

(٣) حديث كان يكنى النساء اللاتى لهن الأولاد واللاتى لم يلدن يبتدىء لهن الكنى : ك من حديث ام ايمن فى قصة شربها بول النبى صلى الله عليه وسلم فقال ياأم ايمن قومى الى تلك الفخارة ـ الحديث و هـ من حديث عائشة انها قالت للنبى صلى الله عليه وسلم كل ازواجك كنيته غيرى قال فأنت ام عبد الله وخ من حديث ام خالد ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لها ياام خالد هذا سناه وكانت صغيرة وفيه مولى للزبير لم يسم ولأبى داود باسناد صحيح انها قالت يارسول الله كل صواحبى لهن كنى قال فاكتنى بابنك عبد الله بن الزبير

(٤) حديث كان يكنى الصبيان : في الصحيحين من حديث أنس أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لاخ له صغير ياأبا عمير مافعل النغير

(٥) حديث كان أبعد الناس غضبا واسرعهم رضا هذا من المعلوم ويدل عليه اخباره صلى عليه وسلم أن بنى آدم خيرهم بطىء الغضب سريع الفىء : رواه ت من حديث أبى سعيد الخدرى وقال حديث حسن وهو صلى الله عليه وسلم خير بنى آدم وسيدهم وكان صلى الله عليه وسلم لا يغضب لنفسه ، ولا ينتصر لها رواه ت فى الشمائل من حديث هند بن أبى هالة

[١] وكان أرأف الناس بالناس ، وخير الناس للناس ، وأنفع الناس للناس[٢] ولم تكن ترفع في مجلسه الأصوات .

[٣] وكان إذا قام من مجلسه قال « سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ » ثم يقول علمنيهن جبريل عليه السلام

بيان كلامه وضحكه صلى الله عليه وسلم

[٤] كان صلى الله عليه وسلم أفصح الناس منطقاً وأحلاهم كلاما، ويقول[٥] « أَنَا أَفْصَحُ الْعَرَبِ »[٦] وإن أهل الجنة يتكلمون فيها بلغة محمد صلى الله عليه وسلم .

---

(١) حديث كان أرأف الناس بالناس وخير الناس للناس وأنفع الناس للناس هـذا من المعلوم وروينا في الجزء الأول من فوائد أبي الدحداح من حديث علي في صفة النبي صلى الله عليه وسلم كان أرحم الناس بالناس ــ الحديث بطوله

(٢) حديث لم تكن ترفع في مجلسه الأصوات : ت في الشمائل من حديث علي الطويل

(٣) حديث كان إذا قام من مجلسه قال سبحانك اللهم وبحمدك ــ الحديث :أخرجه النسائي في اليوم والليلة و ك في المستدرك من حديث رافع بن خديج وتقدم في الأذكار والدعوات

(٤) حديث كان أفصح الناس منطقا وأحلاهم كلاما: أبو الحسن بن الضحاك في كتاب الشمائل وابن الجوزي في الوفاء بإسناد ضعيف من حديث بريدة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم من أفصح العرب وكان يتكلم بالكلام لا يدرون ماهو حتى يخبرهم

(٥) حديث أنا أفصح العرب : الطبراني في الكبير من حديث أبي سعيد الخدري أنا أعرب العرب وإسناده ضعيف و ك من حديث عمر قال قلت يارسول الله مابالك أفصحنا ولم تخرج من بين أظهرنا ــ الحديث : وفي كتاب الرعد والمطر لابن أبي الدنيا في حديث مرسل أن أعرابيا قال للنبي صلى الله عليه وسلم مارأيت أفصح منك

(٦) حديث أن أهل الجنة يتكلمون بلغة محمد صلى الله عليه وسلم ك من حديث ابن عباس وصححه كلام أهل الجنة عربي

(١) وكان نزر الكلام ، سمح المقالة ، إذا نطق ليس بمهذار : وكان كلامه كخرزات نظمن قالت عائشة رضى الله عنها (٢) كان لا يسرد الكلام كسردكم هذا : كان كلامه نزرا ، وأنتم تنثرون الكلام نثرا ، قالوا (٣) وكان أوجز الناس كلاما ، وبذلك جاءه جبريل ، وكان مع الإيجاز يجمع كل ماأراد ، (٤) وكان يتكلم بجوامع الكلم ، لا فضول ولا تقصير ، كأنه يتبع بعضه بعضا بين كلامه توقف ، يحفظه سامعه ويعيه .

---

(١) حديث كان نزر الكلام سمح المقالة إذا نطق ليس بمهذار وكان كلامه خرزات النظم : الطبرانى من حديث أم معبد وكان منطقه خرزات نظم ينحدرن حلو المنطق لانزر ولاهذر وقدتقدم وسيأتى فى حديث عائشة بعده كان إذا تكلم تكلم نزرا وفى الصحيحين من حديث عائشة كان يحدثنا حديثا لوعده العاد لأحصاه .

(٢) حديث عائشة كان لايسرد كسردكم هذا كان كلامه نزرا وأنتم تنثرونه نثرا: اتفق الشيخان على أول الحديث وأما الجملتان الأخيرتان فرواه الخلعى فى فوائده باسناد منقطع

(٣) حديث كان أوجز الناس كلاما وبذلك جاءه جبريل وكان مع الايجاز يجمع كل ماأراد: عبد بن حميد من حديث عمر بسند منقطع ولدارقطنى من حديث ابن عباس باسناد جيد أعطيت جوامع الكلم واختصر لى الحديث اختصارا وشطره الأول متفق عليه كما سيأتى قال خ بلغنى فى جوامع الكلم أن الله جمع له الأمور الكثيرة فى الأمر الواحد والأمرين ونحو ذلك وللحاكم من حديث عمر المتقدم كانت لغة إسماعيل قد درست فجاء بها جبريل فحفظنيها

(٤) حديث كان يتكلم بجوامع الكلم لا فضول ولا تقصير كلام يتبع بعضه بعضا بين كلامه توقف يحفظه سامعه ويعيه: ت فى الشمائل من حديث هند بن أبى هالة وفى الصحيحين من حديث أبى هريرة بعثت بجوامع الكلم ولأبى داود من حديث جابر كان فى كلام النبى صلى الله عليه وسلم ترتيل أو ترسيل وفيه شيخ لم يسم وله وللترمذى من حديث عائشة كان كلام النبى صلى الله عليه وسلم كلاما فصلا يفهمه كل من سمعه وقال ت يحفظه من جلس إليه وقال ت فى اليوم والليلة يحفظه من سمعه وإسناده حسن

[1]وكان جهير الصوت أحسن الناس نغمة

[2]وكان طويل السكوت لا يتكلم فى غير حاجة [3] ولا يقول المنكر، ولا يقول فى الرضا والغضب إلا الحق [4] ويعرض عمن تكلم بغير جميل [5] ويكنى عما اضطره الكلام إليه مما يكره [6] وكان إذا سكت تكلم جلساؤه، ولا يتنازع عنده فى الحديث، [7] ويعظ بالجد والنصيحة

---

(١) حديث كان جهير الصوت أحسن الناس نغمة :ت ن فى الكبرى من حديث صفوان بن عسال قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فى سفر بينا نحن عنده إذ ناداه اعرابى بصوت له جهورى يا محمد فأجابه رسول الله صلى الله عليه وسلم على نحو من صوته هاؤم ـ الحديث : وقال احمد فى مسنده وأجابه نحوا مما تكلم به ـ الحديث : وقد يؤخذ من هذا أنه صلى الله عليه وسلم كان جهورى الصوت ولم يكن يرفعه دائما وقد يقال لم يكن جهوري الصوت وإنما رفع صوته رفقا بالاعرابى حتي لا يكون صوته أرفع من صوته وهو الظاهر وللشيخين من حديث البراء ماسمعت أحدا أحسن صوتاً منه

(٢) حديث كان طويل السكوت لا يتكلم فى غير حاجة :ت فى الشمائل من حديث هند بن أبى هالة

(٣) حديث لا يقول المنكر ولا يقول فى الرضى والغضب إلا الحق : د من حديث عبد الله بن عمرو قال كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم أريد حفظه فنهتنى قريش وقالوا تكتب كل شيء ورسول الله صلى الله عليه وسلم بشر يتكلم فى الغضب والرضا فأمسكت عن الكتاب فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأومأ بأصبعه إلى فيه وقال اكتب فوالذى نفسى بيده مايخرج منه إلا حق : رواه ك وصححه

(٤) حديث يعرض عمن تكلم بغير جميل: ت فى الشمائل من حديث على الطويل يتغافل عما لا يشتهى الحديث

(٥) حديث يكنى عما اضطره الكلام مما يكره فمن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم لامرأة رفاعة حتى تذوقى عسيلته ويذوق عسيلتك رواه خ من حديث عائشة ومن ذلك ما اتفقا عليه من حديثها فى المرأة التى سألته عن الاغتسال من الحيض خذى فرصة ممسكة فتطهرى بها ـ الحديث :

(٦) حديث كان إذا سكت تكلم جلساؤه ولا يتنازع عنده فى الحديث : ت فى الشمائل فى حديث على الطويل

(٧) حديث يعظ بالجد والنصيحة م من حديث جابر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه حتى كأنه منذر جيش يقول صبحكم ومساكم ـ الحديث :

ويقول[١] «لاَ تَضْرِبُوا الْقُرْءانَ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ فَإِنَّهُ أُنْزِلَ عَلَى وُجُوهٍ»[٢] وكان أكثر الناس تبسما وضحكا فى وجوه أصحابه ، وتعجبا مما تحدثوا به ، وخلطا لنفسه بهم.[٣] ولربما ضحك حتى تبدو نواجذه ،[٤] وكان ضحك أصحابه عنده التبسم اقتداء به ، وتوقيرا له

قالوا[٥] ولقد جاءه أعرابى يوما ، وهو عليه السلام متغير اللون ينكره أصحابه ، فأراد أن يسأله فقالوا لا تفعل ياأعرابى ، فإنا ننكر لونه ،فقال دعونى فوالذى بعثه بالحق نبيا لاأدعه حتى يتبسم ، فقال يارسول الله بلغنا أن المسيح يعنى الدجال يأتى الناس بالثريد وقد هلكوا

---

(١) حديث لا تضربوا القرءان بعضه ببعض وانه أنزل على وجوه :الطبرانى من حديث عبد الله بن عمرو باسناد حسن أن القرءان يصدق بعضه بعضا فلا تكذبوا بعضه ببعض وفى رواية للهروى فى ذم الكلام أن القرءان لم ينزل لتضربوا بعضه ببعض وفى رواية له أبهذا أمرتم أن تضربوا كتاب الله بعضه ببعض وفى الصحيحين من حديث عمر بن الخطاب ان هذا القرءان أنزل على سبعة أحرف

(٢) حديث كان أكثر الناس تبسما وضحكا فى وجوه أصحابه وتعجبا مما تحدثوا به وخلطا لنفسه بهم :ت من حديث عبد الله بن الحارث بن جزء مارأيت أحدا أكثر تبسما من رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى الصحيحين من حديث جرير ولا رآنى الا تبسم و ت فى الشمائل من حديث على يضحك مما تضحكون منه ويتعجب مما تعجبون منه وم من حديث جابر بن سمرة كانوا يتحدثون فى أمر الجاهلية فيضحكون ويتبسم

(٣) حديث ولربما ضحك حتى تبدو نواجذه : متفق عليه من حديث عبد الله بن مسعود فى قصة آخر من يخرج من النار وفى قصة الحبر الذى قال إن الله يضع السموات على أصبع ومن حديث أبى هريرة فى قصة المجامع فى رمضان وغير ذلك

(٤) حديث كان ضحك أصحابه عنده التبسم اقتداء به وتوقيرا له .ت فى الشمائل من حديث هند بن أبى هالة فى أثناء حديثه الطويل جل ضحكه التبسم

(٥) حديث جاءه اعرابى يوما وهو متغير ينكره أصحابه فأراد أن يسأله فقالوا لا تفعل ياأعرابى فانا ننكر لونه فقال دعونى والذى بعثه بالحق نبيا لا أدعه حتى يتبسم فقال يارسول الله بلغنا ان المسيح الدجال يأتى الناس بالثريد وقد هلكوا جوعا ـ الحديث : وهو حديث منكر لم أقف له على أصل ويرده قوله صلى الله عليه وسلم فى حديث المغيرة بن شعبة المتفق عليه حين سأله انهم يقولون ان معه جبل خبز ونهرماء قال هو أهون على الله من ذلك وفى رواية لمسلم انهم يقولون ان معه جبالا من خبز ولحم ـ الحديث : نعم فى حديث حذيفة وأبى مسعود المتفق عليهما أن معه ماء ونارا ـ الحديث :

جوعا ، أفترى لى بابى أنت وأمى أن أكف عن ثريده ، تعففا وتنزها ، حتى أهلك هزالا أم أضرب فى ثريده حتى إذا تضلعت شبعا آمنت بالله وكفرت به ، قالوا فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه ، ثم قال لا بل يغنيك الله بما يغنى به المؤمنين

قالوا [١] وكان من أكثر الناس تبسما ،وأطيبهم نفسا ،مالم ينزل عليه قرءان ، أو يذكر الساعة ، أو يخطب بخطبة عظة ،

[٢] وكان إذاسر ورضى فهو أحسن الناس رضا ، فإن وعظ وعظ بجد ، وإن غضب وليس يغضب إلا لله لم يقم لغضبه شىء ، وكذلك كان فى أموره كلها

وكان إذا نزل به الأمر فوض الأمر إلى الله ، وتبرأ من الحول والقوة :واستنزل الهدى فيقول «اللَّهُمَّ [٣] أَرِنِي الحَقَّ حَقًّا فَأَتَّبِعَهُ وَأَرِنِي المُنْكَرَ مُنْكَرًا وَارْزُقْنِي اجْتِنَابَهُ وَأَعِذْنِي

---

(١) حديث كان من أكثر الناس تبسما وأطيبهم نفسا ما لم ينزل عليه القرءان أو يذكر الساعة أو يخطب بخطبة عظة تقدم حديث عبد الله بن الحارث ما رأيت أحدا أكثر تبسما منه وللطبرانى فى مكارم الأخلاق من حديث جابر كان إذا نزل عليه الوحى قلت نذير قوم فاذا سرى عنه فأكثر الناس ضحكا ـ الحديث : ولأحمد من حديث على أو الزبير كان يخطب فيذكر بأيام الله حتى يعرف ذلك فى وجهه وكأنه نذير قوم يصبحهم الأمر غدوة وكان إذا كان حديث عهد بجبريل لم يتبسم ضاحكا حتى يرتفع عنه ورواه أبو يعلى من حديث الزبير من غير شك والحاكم من حديث جابر كان إذا ذكر الساعة احمرت وجنتاه واشتد غضبه وهو عند مسلم بلفظ كان إذا خطب

(٢) حديث كان إذا سر ورضى فهو أحسن الناس رضا وإن وعظ وعظ بجد وان غضب ولا يغضب إلا لله لم يقم لغضبه شىء وكذلك كان فى أموره كلها أبو الشيخ ابن حيان فى كتاب أخلاق النبى صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف غضبه ورضاه بوجهه كان إذا رضى فكأنما ملاحك الجدر وجهه واسناده ضعيف والمراد به المرآة توضع فى الشمس فيرى ضوءها على الجدار وللشيخين من حديث كعب بن مالك قال وهو يبرق وجهه من السرور وفيه وكان إذا سر استنار وجهه حتى كأنه قطعة قمر وكنا نعرف ذلك منه الحديث : وم كان إذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه ـ الحديث : وقد تقدم وت فى الشمائل فى حديث هند بن أبى هالة لا تغضبه الدنيا وما كان منها فاذى تعدى الحق لم يقم لغضبه شىء حتى ينتصر له ولا يغضب لنفسه ولا ينتصر لها وقد تقدم

(٣) حديث كان يقول اللهم أرنى الحق حقا فاتبعه وأرنى المنكر منكرا وارزقنى اجتنابه وأعذنى من أن يشتبه على فاتبع هواى بغير هدى منك واجعل هواى تبعا لطاعتك وخذ رضا نفسك من نفسى فى عافية واهدنى لما اختلف فيه من الحق باذنك انك تهدى من تشاء إلى صراط مستقيم لم أقف لأوله على أصل وروى المستغفرى فى الدعوات من حديث أبى هريرة كان النبى صلى الله عليه وسلم يدعو فيقول اللهم إنك سألتنا من أنفسنا مالا نملكه إلا بك فأعطنا ما يرضيك عنا وم من حديث عائشة فيما كان يفتتح به صلاته من الليل اهدنى لما اختلف فيه إلى آخر الحديث

مِنْ أَنْ يَشْتَبِهَ عَلَيَّ فَأَتَّبِعَ هَوَايَ بِغَيْرِ هُدًى مِنْكَ وَأَجْعَلْ هَوَايَ تَبَعاً لِطَاعَتِكَ وَخُذْ رِضَا نَفْسِكَ مِنْ نَفْسِي فِي عَافِيَةٍ وَاهْدِنِي لِمَا اخْتُلِفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ »

بيان أخلاقه وآدابه فى الطعام

(١) وكان صلى الله عليه وسلم يأكل ما وجد

(٢) وكان أحب الطعام اليه ما كان على ضفف ، والضفف ما كثرت عليه الأيدى

(٣) وكان إذا وضعت المائدة قال « بِسْمِ اللهِ اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا نِعْمَةً مَشْكُورَةً تَصِلُ بِهَا نِعْمَةَ الْجَنَّةِ » (٤) وكان كثيرا إذا جلس يأكل ، يجمع بين ركبتيه وبين قدميه ، كما يجلس المصلى

﴿ بيان أخلاقه وآدابه فى الطعام ﴾

(١) حديث كان يأكل ماوجد : تقدم

(٢) حديث كان أحب الطعام إليه ما كان على ضفف أى كثرت عليه الأيدى: أبو يعلى والطبرانى فى الأوسط وابن عدى فى الكامل من حديث جابر بسند حسن أحب الطعام الى الله ما كثرت عليه الأيدى ولأبى يعلى من حديث أنس لم يجتمع له غداء وعشاء خبز ولحم الاعلى ضفف واسناده ضعيف

(٣) حديث كان اذا وضعت المائدة قال بسم الله اللهم اجعلها نعمة مشكورة تصل بها نعمة الجنة * أما التسمية فرواها ن من رواية من خدم النبي صلى الله عليه وسلم ثمان سنين انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قرب اليه طعام يقول بسم الله ـ الحديث : واسناده صحيح وأما بقية الحديث فلم أجده

(٤) حديث كان كثيرا إذا جلس يأكل يجمع بين ركبتيه وقدميه كما يفعل المصلى الا أن الركبة تكون فوق الركبة والقدم فوق القدم ويقول انما أنا عبد آكل كما يأكل العبد وأجلس كما يجلس العبد * عبد الرزاق فى المصنف من رواية أيوب معضلا أن النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا أكل أحفز وقال آكل كما يأكل العبد ـ الحديث : وروى ابن الضحاك فى الشمائل من حديث أنس بسند ضعيف كان اذا قعد على الطعام استوفز على ركبته اليسرى وأقام اليمنى ثم قال انما أنا عبد آكل كما يأكل العبد وأفعل كما يفعل العبد وروى أبو الشيخ فى أخلاق النبى صلى الله عليه وسلم بسند حسن من حديث أبى بن كعب أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجثوا على ركبتيه وكان لا يتكيء أورده فى صفة أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم وللبزار من حديث ابن عمر انما أنا عبد آكل كما يأكل العبد ولأبى يعلى من حديث عائشة آكل كما يأكل العبد وأجلس كما يجلس العبد وسندهما ضعيف

إلا أن الركبة تكون فوق الركبة ، والقدم فوق القدم ويقول « إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ آكُلُ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ وَأَجْلِسُ كَمَا يَجْلِسُ الْعَبْدُ » [١] وكان لا يأكل الحار ويقول « إِنَّهُ غَيْرُ ذِي بَرَكَةٍ وَإِنَّ اللهَ لَمْ يُطْعِمْنَا نَاراً فَأَبْرِدُوهُ » [٢] وكان يأكل مما يليه [٣] ويأكل بأصابعه الثلاث [٤] وربما استعان بالرابعة ، [٥] ولم يأكل بأصبعين ويقول « إِنَّ ذَلِكَ أَكْلَةُ الشَّيْطَانِ »

---

(١) حديث كان لا يأكل الحار ويقول إنه غير ذى بركة وإن الله لم يطعمنا نارا : البيهقى من حديث أبي هريرة باسناد صحيح أتى النبي صلى الله عليه وسلم يوما بطعام سخن فقال مادخل بطنى طعام سخن منذ كذا وكذا قبل اليوم ولأحمد باسناد جيد والطبرانى والبيهقى فى الشعب من حديث خولة بنت قيس وقدمت له حريرة فوضع يده فيها فوجدحرها فقبضها لفظ الطبرانى والبيهقى وقال أحمد فأحرقت أصابعه فقال حسن وللطبرانى فى الأوسط من حديث أبى هريرة ابردوا الطعام فان الطعام الحار غير ذى بركة وله فيه وفى الصغير من حديثه أتى بصحفة تفور فرفع يده منها وقال إن الله لم يطعمنا نارا وكلاهما ضعيف

(٢) حديث كان يأكل مما يليه : أبو الشيخ ابن حبان من حديث عائشة وفى اسناده رجل لم يسم وسماه فى رواية له وكذلك البيهقى فى روايته فى الشعب عبيد بن القاسم نسيب سفيان الثورى وقال البيهقى تفرد به عبيد هذا وقد رماه ابن معين بالكذب ولأبى الشيخ من حديث عبد الله ابن جعفر نحوه

(٣) حديث أكله بأصابعه الثلاث : م من حديث كعب بن مالك

(٤) حديث استعانته بالرابعة: رويناه فى الغيلانيات من حديث عامر بن ربيعة وفيه القاسم بن عبد الله العمرى هالك وفى مصنف ابن أبى شيبة من رواية الزهرى مرسلا كان النبي صلى الله عليه وسلم يأكل بالخمس

(٥) حديث لم يأكل بأصبعين ويقول إن ذلك أكلة الشيطان : الدارقطنى فى الأفراد من حديث ابن عباس بإسناد ضعيف لاتأكل بإصبع فانه أكل الملوك ولا تأكل بأصبعين فانه أكل الشياطين الحديث

(١) وجاءه عثمان بن عفان رضى الله عنه بفالوذج ، فأكل منه ، وقال ماهذا ياأباعبد الله؟ قال : بأبى أنت وأمى ، نجعل السمن والعسل فى البرمة ، ونضعها عن النار ، ثم نغليه ، ثم نأخذ مخ الحنطة إذا طحنت : فنقليه على السمن ، والعسل فى البرمة ، ثم نسوطه حتى ينضج فيأتى كما ترى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّ هَذَا الطَّعَامَ طَيِّبٌ »

(٢) وكان يأكل خبز الشعير غير منخول

(٣) وكان يأكل القثاء بالرطب (٤) وبالملح

(٥) وكان أحب الفواكه الرطبة إليه البطيخ والعنب

---

(١) حديث جاء عثمان بن عفان بفالوذج ـ الحديث : قلت المعروف ان الذى صنعه عثمان الخبيص رواه البيهقى فى الشعب من حديث ليث بن أبى سليم قال إن أول من خبص الخبيص عثمان بن عفان قدمت عليه عير تحمل النقى والعسل ـ الحديث : وقال هذا منقطع وروى الطبرانى والبيهقى فى الشعب من حديث عبد الله بن سلام أقبل عثمان ومعه راحلة عليها غرارتان وفيه فاذا دقيق وسمن وعسل وفيه ثم قال لأصحابه كلوا هذا الذى تسميه فارس الخبيص وأما خبر الفالوذج فرواه ه باسناد ضعيف من حديث ابن عباس قال أول ماسمعنا بالفالوذج أن جبريل أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال إن أمتك تفتح عليهم الأرض ويفاض عليهم من لدنيا حتى أنهم ليأكلون الفالوذج قال النبى صلى الله عليه وسلم وما الفالوذج قال يخلطون السمن والعسل جميعا قال ابن الجوزى فى الموضوعات هذا حديث باطل لاأصل له

(٢) حديث كان يأكل خبز الشعير غير منخول : البخارى من حديث سهل بن سعد

(٣) حديث كان يأكل القثاء بالرطب : متفق عليه من حديث عبد الله بن جعفر

(٤) حديث كان يأكل القثاء بالملح : أبو الشيخ من حديث عائشة وفيه يحي بن هاشم كذبه ابن معين وغيره ورواه ابن عدى وفيه عباد بن كثير متروك

(٥) حديث كان أحب الفاكهة الرطبة إليه البطيخ والعنب :أبو نعيم فى الطب النبوى من رواية أمية بن زيد العبسى أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يحب من الفاكهة العنب والبطيخ وروى أبو الشيخ وابن عدى فى الكامل والطبرانى فى الأوسط والبيهقى فى الشعب من حديث أنس كان يأخذ الرطب بيمينه والبطيخ بيساره ويأكل الرطب بالبطيخ وكان أحب الفاكهة إليه فيه يوسف ابن عطية الصفار مجمع على ضعفه وروى ابن عدى من حديث عائشة كان أحب الفاكهة لرسول الله صلى الله عليه وسلم الرطب والبطيخ وله من حديث آخر لها فان خير الفاكهة العنب وكلاهما ضعيف

(١) وكان يأكل البطيخ بالخبز وبالسكر ، (٢) وربما أكله بالرطب (٣) ويستعين باليدين جميعاء وأكل يوما الرطب فى يمينه وكان يحفظ النوى فى يساره ، فمرت شاة فأشار إليها بالنوى ، فجعلت تأكل من كفه اليسرى ، وهو يأكل بيمينه حتى فرغ وانصرفت الشاة (٤) وكان ربما أكل العنب خرطا ، يرى زؤانه على لحيته كخرز اللؤلؤ ، (٥) وكان أكثر طعامه الماء والتمر ، (٦) وكان يجمع اللبن بالتمر ويسميهما الأطيبين

---

(١) حديث كان يأكل البطيخ بالخبز والسكر: أما أكل البطيخ بالخبز فلم أره وإنما وجدت أكل العنب بالخبز فيما رواه ابن عدى من حديث عائشة مرفوعا عليكم بالمرازمة قيل يارسول الله وما المرازمة قال أكل الخبز مع العنب فان خير الفاكهة العنب وخير الطعام الخبز وإسناده ضعيف وأما أكل البطيخ بالسكر فان أريد بالسكر نوع من التمر والرطب مشهور فهو الحديث الآتى بعده وإن أريد به السكر الذى هو الطبرزذ فلم أر له أصلا إلا فى حديث منكر معضل رواه أبو عمر النوقانى فى كتاب البطيخ من رواية محمد بن على بن الحسين أن النبي صلى الله عليه وسلم أكل بطيخا بسكر وفيه موسى ابن ابراهيم المروزى كذبه يحيى بن معين

(٢) حديث أكل البطيخ بالرطب : ت ن من حديث عائشة وحسنه ت و هـ من حديث سهل بن سعد كان يأكل الرطب بالبطيخ وهو عند الدارمى بلفظ البطيخ بالرطب

(٣) حديث استعانته باليدين جميعا فأكل يوما الرطب فى يمينه وكان يحفظ النوى فى يساره فمرت شاة فأشار اليها بالنوى فجعلت تأكل من كفه اليسرى وهو يأكل بيمينه حتى فرغ وانصرفت الشاة أما استعانته بيديه جميعا فرواه أحمد من حديث عبد الله بن جعفر قال آخر ما رأيت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فى احدى يديه رطبات وفى الأخرى قثاء يأكل من هذه ويعض من هذه وتقدم حديث أنس فى أكله بيديه قبل هذا بثلاثة أحاديث وأما قصته مع الشاة: فرويناها فى فوائد أبى بكر الشافعى من حديث أنس باسناد ضعيف

(٤) حديث ربما أكل العنب خرطا الحديث: ابن عدى فى الكامل من حديث العباس والعقيلى فى الضعفاء من حديث ابن عباس هكذا مختصرا وكلاهما ضعيف

(٥) حديث كان أكثر طعامه الماء والتمر: خ من حديث عائشة توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد شبعنا من الأسودين التمر والماء .

(٦) حديث كان يجمع اللبن بالتمر ويسميهما الأطيبين :أحمد من رواية اسماعيل بن أبى خالد عن أبيه قال دخلت على رجل وهو يجمع لبنا بتمر وقال اذن فان رسول الله صلى الله عليه وسلم سماهما الأطيبين ورجاله ثقات وإبهامه لايضر .

(١) وكان أحب الطعام إليه اللحم ويقول « هُوَ يَزِيدُ فِي السَّمْعِ وَهُوَ سَيِّدُ الطَّعَامِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَلَوْ سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ يُطْعِمَنِيهِ كُلَّ يَوْمٍ لَفَعَلَ » (٢) وكان يأكل الثريد باللحم والقرع (٣) وكان يحب القرع ويقول « إِنَّهَا شَجَرَةُ أَخِي يُونُسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ » قالت عائشة رضى الله عنها (٤) وكان يقول « يَا عَائِشَةُ إِذَا طَبَخْتُمْ قِدْراً فَأَكْثِرُوا فِيهَا مِنَ الدُّبَّاءِ فَإِنَّهُ يَشُدُّ قَلْبَ الْحَزِينِ » (٥) وكان يأكل لحم الطير الذى يصاد (٦) وكان لا يتبعه ولا يصيده ، ويحب أن يصاد له ويؤتى به فيأكله

---

(١) حديث كان أحب الطعام إليه اللحم ويقول هو يزيد فى السمع وهو سيد الطعام فى الدنيا والآخرة ولو سألت ربى أن يطعمنيه كل يوم لفعل : أبو الشيخ من رواية ابن سمعان قال سمعت من علمائنا يقولون كان أحب الطعام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم اللحم : الحديث و ت فى الشمائل من حديث جابر أتانا النبى صلى الله عليه وسلم فى منزلنا فذبحنا له شاة فقال كأنهم علموا أنا نحب اللحم وإسناده صحيح و هـ من حديث أبى الدرداء باسناد ضعيف سيد طعام أهل الدنيا وأهل الجنة اللحم

(٢) حديث كان يأكل الثريد باللحم والقرع : م من حديث أنس

(٣) حديث كان يحب القرع ويقول أنها شجرة أخى يونس : ن هـ من حديث أنس كان النبى صلى الله عليه وسلم يحب القرع وقال ن الدبا وهو عند م بلفظ تعجبه وروى ابن مردويه فى تفسيره من حديث أبى هريرة فى قصة يونس فلفظته فى أصل شجرة وهى الدباء

(٤) حديث ياعائشة إذا طبختم قدرا فأكثروا فيها من لدباء فانها تشد قلب الحزين . رويناه فى فوائد أبى بكر الشافعى

(٥) حديث كان يأكل لحم الطير الذى يصاد : ت من حديث أنس قال كان عند النبى صلى الله عليه وسلم طير فقال اللهم ائتنى بأحب الخلق إليك يأكل معى هذا الطير فجاء علي فأكل معه قال حديث غريب قلت وله طرق كلها ضعيفة وروى د ت واستغربه من حديث سفينة قال أكلت مع النبى صلى الله عليه وسلم لحم حبارى

(٦) حديث كان لايتبعه ولا يصيده ويحب أن يصاد له فيؤتى به فيأكله :قلت هذا هو الظاهر من أحواله فقد قال من تبع الصيد غفل رواه د ن ت من حديث ابن عباس وقال حسن غريب وأما حديث صفوان بن أمية عند الطبرانى قد كانت قبلى لله رسل كلهم يصطاد ويطلب الصيد فهو ضعيف جدا

(١) وكان إذا أكل اللحم لم يطأطىء رأسه إليه ويرفعه إلى فيه رفعا ثم ينتهشه انتهاشا (٢) وكان يأكل الخبز والسمن (٣) وكان يحب من الشاة الذراع والكتف ، ومن القدر الدباء ، ومن الصباغ الخل ، ومن التمر العجوة (٤) ودعا فى العجوة بالبركة ، وقال هى من الجنة ، وشفاء من السم والسحر

---

(١) حديث كان إذا أكل اللحم لم يطاطىء رأسه إليه ورفعه إلى فيه رفعا ثم نهشه: د من حديث صفوان ابن أمية قال كنت آكل مع النبي صلى الله عليه وسلم فآخذ اللحم من العظم فقال ادن اللحم من فيك فانه أهنى وامرأ و ت من حديثه أنهش اللحم نهشا فانه أهنى وأمرأ وهو منقطع والذى قبله منقطع أيضا وللشيخين من حديث أبى هريرة فتناول الذراع فنهش منها نهشة ـ الحديث

(٢) حديث كان يأكل الخبز والسمن: متفق عليه من حديث أنس فى قصة طويلة فيها فأتت بذلك الخبز فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ففت وعصرت أم سليم عكة فآدمته ـ الحديث :وفيه ثم أكل النبي صلى الله عليه وسلم وفى رواية هـ فصنعت فيها شيئا من سمن ولا يصح و د هـ من حديث ابن عمر وددت أن عندى خبزة بيضاء من بر سمراء ملبقة بسمن ـ الحديث : قال د منكر

(٣) حديث كان يحب من الشاة الذراع والكتف ومن القدر الدباء ومن الصباغ الخل ومن التمر العجوة :وروى الشيخان من حديث أبى هريرة قال وضعت بين يدى النبي صلى الله عليه وسلم قصعة من ثريد ولحم فتناول الذراع وكانت أحب الشاة إليه ـ الحديث : وروى أبو الشيخ من حديث ابن عباس كان أحب اللحم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتف وإسناده ضعيف ومن حديث أبى هريرة ولم يكن يعجبه من الشاة إلا الكتف وتقدم حديث أنس كان يحب الدباء قبل هذا بستة أحاديث ولأبى الشيخ من حديث أنس كان أحب الطعام إليه الدباء وله من حديث ابن عباس باسناد ضعيف كان أحب الصباغ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الخل وله بالأسناد المذكور كان أحب التمر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العجوة

(٤) حديث دعا فى العجوة بالبركة وقال هى من الجنة وشفاء من السم والسحر: البزار والطبرانى فى الكبير من حديث عبد الله بن الاسود قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فى وفد سدوس فاهدينا له تمراً وفيه حتى ذكرنا تمر أهلنا هذا الجذامى فقال بارك الله فى الجذامى وفى حديقه خرج هذا منها ـ الحديث : قال أبو موسى المدينى قيل هو تمر أحمر و ت ن هـ من حديث أبى هريرة العجوة من الجنة وهى شفاء من السم وفى الصحيحين من حديث سعد بن أبى وقاص من تصبح سبع تمرات من عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر.

(١) وكان يحب من البقول الهندباء ، والبذاروج والبقلة الحمقاء التي يقال لها الرجلة

(٢) وكان يكره الكليتين لمكانهما من البول

(٣) وكان لا يأكل من الشاة سبعاً ، الذكر ، والأنثيين ، والمثانة والمرارة ، والغدد والحيا والدم ؛ ويكره ذلك

(٤) وكان لا يأكل الثوم ، ولا البصل ، ولا الكراث (٥) وما ذم طعاما قط لكن إن أعجبه أكله ، وإن كرهه تركه ، وإن عافه لم يبغضه إلى غيره

---

(١) حديث يحب من البقول الهندباء والباذروج والبقلة الحمقاء التي يقال لها الرجلة : أبو نعيم في الطب النبوي من حديث ابن عباس عليكم بالهندباء فانه ما يوم الا ويقطر عليه قطرة من قطر الجنة وله من حديث الحسن بن علي وأنس بن مالك نحوه وكلها ضعيفة وأما الباذروج فلم أجد فيه حديثا وأما الرجلة فروى أبو نعيم من رواية ثوير قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بالرجلة وفي رجله قرحة فداواها بها فبرئت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بارك الله فيك أنبتي حيث شئت فأنت شفاء من سبعين داء أدناه الصداع وهذا مرسل ضعيف

(٢) حديث كان يكره الكليتين لمكانهما من البول: رويناه في جزء من حديث أبي بكر بن محمد بن عبيدالله بن الشخير من حديث ابن عباس بأسناد ضعيف فيه أبو سعيد الحسن بن علي العدوي أحد الكذابين

(٣) حديث كان لا يأكل من الشاة الذكر والانثيين والمثانه والمرارة والغدة والحيا والدم : ابن عدي ومن طريقه البيهقي من حديث ابن عباس باسناد ضعيف ورواه البيهقي من رواية مجاهد مرسلا

(٤) حديث كان لا يأكل الثوم ولا البصل ولا الكراث :مالك في الموطأ عن الزهري عن سليمان بن يسار مرسلا ووصله الدار قطني في غرائب مالك عن الزهري عن أنس وفي الصحيحين من حديث جابر أتي بقدر فيه خضرات من بقول فوجد لها ريحا ـ الحديث: وفيه قال فاني أناجي من لا تناجي ولمسلم من حديث أبي أيوب في قصة بعثه إليه بطعام فيه ثوم فلم يأكل منه وقال إني أكرهه من أجل ريحه

(٥) حديث ماذم طعاما قط لكن ان أعجبه أكله وان كرهه تركه وان عافه لم يبغضه إلى غيره : تقدم أول الحديث : وفي الصحيحين من حديث ابن عمر في قصة الضب فقال كلوا فانه ليس بحرام ولا بأس به ولكنه ليس من طعام قومي

(١) وكان يعاف الضب ، والطحال ولا يحرمهما

(٢) وكان يلعق بأصابعه الصحفة ويقول « آخِرُ الطَّعَامِ أَكْثَرُ بَرَكَةً »

(٣) وكان يلعق أصابعه من الطعام حتى تحمر

(٤) وكان لا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق أصابعه واحدة واحدة ، ويقول إنه لايدرى في أى الطعام البركة (٥) وإذا فرغ قال « الْحَمْدُ لِلَّهِ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَطْعَمْتَ فَأَشْبَعْتَ وَسَقَيْتَ فَأَرْوَيْتَ لَكَ الْحَمْدُ غَيْرَ مَكْفُورٍ وَلاَ مُوَدَّعٍ وَلاَ مُسْتَغْنًى عَنْهُ » (٦) وكان إذا أكل الخبز واللحم خاصة غسل يديه غسلاً جيداً ، ثم يمسح بفضل الماء على وجهه

---

(١) حديث كان يعاف الضب والطحال ولا يحرمهما : أما الضب فنى الصحيحين عن ابن عباس لم يكن بأرض قومى فاجدنى أعافه ولها من حديث ابن عمر أحلت لنا ميتتان ودمان وفيه أما الدمان فالكبد والطحال وللبيهقى موقوفا على زيد بن ثابت انى لآكل الطحال وما بى إليه حاجة الا ليعلم أهلى انه لا باس به.

(٢) حديث كان يلعق الصحفة ويقول آخر الطعام أكثر بركة : البيهقى فى شعب الايمان من حديث جابر فى حديث قال فيه ولا ترفع القصعة حتى تلعقها أو تلعقها فان آخر الطعام فيه البركة و م. من حديث أنس أمرنا أن نسلت الصحفة وقال ان أحدكم لا يدرى أى طعامه يبارك له فيه

(٣) حديث كان يلعق أصابعه من الطعام حتى تحمر م من حديث كعب بن مالك دون قوله حتى تحمر فلم أقف له على أصل

(٤) حديث كان لا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق أصابعه واحدة واحدة ويقول انه لايدرى فى أى أصابعه البركة : م من حديث كعب بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يمسح يده حتى يلعقها وله من حديث جابر فاذا فرغ فليلعق أصابعه فانه لايدري فى أى طعامه تكون البركة وللبيهقى فى الشعب من حديثه لا يمسح أحدكم يده بالمنديل حتى يلعق يده فان الرجل لا يدرى فى أى طعامه يبارك له فيه

(٥) حديث وإذا فرغ قال اللهم لك الحمد أطعمت وأشبعت وسقيت وأرويت لك الحمد غير مكفور ولا مودع ولا مستغنى عنه : الطبرانى من حديث الحرث بن الحارث بسند ضعيف وللبخارى من حديث أبى أمامة كان إذا فرغ من طعامه قال الحمد لله الذى كفانا وآوانا غير مكفى ولا مكفور وقال مرة الحمد لله ربنا غير مكفى ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا

(٦) حديث كان إذا أكل الخبز واللحم خاصة غسل يديه غسلا جيدا ثم يمسح بفضل الماء على وجهه أبو يعلى من حديث ابن عمر باسناد ضعيف من أكل من هذه اللحوم شيئا فليغسل يده من ريح وضره لا يؤذى من حذاءه.

(١) وكان يشرب فى ثلاث دفعات ، وله فيها ثلاث تسميات، وفى أواخرها ثلاث تحميدات

(٢) وكان يمص الماء مصا ، ولا يعب عبا

(٣) وكان يدفع فضل سؤره إلى من على يمينه (٤) فإن كان من على يساره أجل رتبة قال للذى على يمينه ، السنة أن تعطى فإن أحببت آثرتهم (٥) وربما كان يشرب بنفس واحد حتى يفرغ (٦) وكان لا يتنفس فى الإناء بل ينحرف عنه (٧) وأتى بإناء فيه عسل ولبن فأبى أن يشربه ، وقال شربتان فى شربة ، وإدامان فى إناء واحد ، ثم قال صلى الله عليه وسلم «لاَ أُحَرِّمُهُ وَلَكِنِّي أَكْرَهُ الْفَخْرَ وَالْحِسَابَ بِفُضُولِ الدُّنْيَا غَداً وَأُحِبُّ التَّوَاضُعَ فَإِنَّ مَنْ تَوَاضَعَ للهِ رَفَعَهُ اللهُ»

---

(١) حديث كان يشرب فى ثلاث دفعات له فيها ثلاث تسميات وفى آخرها ثلاث تحميدات : الطبرانى فى الأوسط من حديث أبى هريرة ورجاله ثقات وم من حديث أنس كان إذا شرب تنفس ثلاثا

(٢) حديث كان يمص الماء مصا ولا يعبه عبا: البغوى والطبرانى وابن عدى وابن قانع وابن منده وأبو نعيم فى الصحابة من حديث بهز كان يستاك عرضا ويشرب مصا والطبرانى من حديث أم سلمة كان لا يعب ولأبى الشيخ من حديث ميمونة لا يعب ولا يلهث وكلها ضعيفة

(٣) حديث كان يدفع فضل سؤره إلى من عن يمينه : متفق عليه من حديث أنس

(٤) حديث استئذانه من على يمنه إذا كان على يساره أجل رتبة : متفق عليه من حديث سهل بن سعد

(٥) حديث شربه بنفس واحد: أبو الشيخ من حديث زيد بن أرقم باسناد ضعيف وللحاكم من حديث أبى قتادة وصححه إذا شرب أحدكم فليشرب بنفس واحد ولعل تأويل هذين الحديثين على ترك التنفس فى الاناء والله أعلم

(٦) حديث كان لا يتنفس فى الاناء حتى ينحرف عنه :ك من حديث أبى هريره ولا يتنفس أحدكم فى الاناء إذا شرب منه ولكن اذا أراد أن يتنفس فليؤخره عنه ثم ليتنفس وقال حديث صحيح الاسناد

(٧) حديث أتى باناء فيه عسل وماء فأبى أن يشربه وقال شربتان فى شربة وادامان فى اناء واحد الحديث: البزار من حديث طلحة بن عبيد الله دون قوله شربتان فى شربة إلى آخره وسنده ضعيف

(١) وكان في بيته أشـد حياء من العاتق ، لا يسألهم طعاما ولا يتشهاه عليهم ، إن أطعموه أكل ، وما أعطوه قبل ، وما سقوه شرب ، (٢) وكان ربما قام فأخذ ما يأكل بنفسه أو يشرب

بيان آدابه وأخلاقه في اللباس

(٣) كان صلى الله عليه وسلم يلبس من الثياب ما وجد من إزار ، او رداء ، أو قميص أو جبة

---

(١) حديث كان في بيته أشد حياء من العاتق لا يسألهم طعاما ولا يتشهاه عليهم إن أطعموه أكل وما أطعموه قبل وما سقوه شرب :الشيخان من حديث أبي سعيد كان أشد حياء من العذراء في خدرها ـ الحديث: وقد تقدم وأما كونه كان لا يسألهم طعاما فانه أراد أي طعام بعينه من حديث عائشة انه قال ذات يوم ياعائشة هل عندكم شيء قالت فقلت ماعندنا شيء ـ الحديث : وفيه فلما رجع قلت أهديت لنا هدية قال ماهو قلت حيس قال هاتيه وفي رواية قربيه وفي رواية للنسائي أصبح عندكم شيء تطعمينيه ولابي داود هل عندكم طعام و ت أعندك غداء وفي الصحيحين من حديث عائشة فدعا بطعام فأتي بخبز وأدم من أدم البيت فقال ألم أر برمة على النار فيها لحم ـ الحديث وفي رواية لمسلم لو صنعتم لنا من هذا اللحم ـ الحـديث : فليس في قصة بريرة الا الاستفهام والرضا والحكمة فيه بيان الحكم لا التشهي والله اعلم وللشيخين من حديث ام الفضل انها ارسلت اليه بقدح لبن وهو واقف على بعيره فشربه ولأبي داود من حديث ام هانيء فجاءت الوليدة باناء فيه شراب فتناوله فشرب منه واسناده حسن

(٢) حديث وكان ربما قام فأخذ ما يأكل أو يشرب بنفسه : د من حديث أم المنذر بنت قيس دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فشرب ومعه علي وعلي ناقه ولنا دوال معلقة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكل منها ـ الحديث : وإسناده حسن وللترمذي وصححه وابن ماجه من حديث كبشة دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فشرب من في قربة معلقة قائما ـ الحديث

﴿ بيان أخلاقه وآدابه في اللباس ﴾

(٣) حديث كان يلبس من الثياب ماوجـد من إزار أو رداء أو قميص أو جبة أو غير ذلك : الشيخان من حديث عائشة انها اخرجت ازارا مما يصنع باليمن وكساء من هذه الملبدة فقالت في هـذا قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية إزارا غليظا ولهما من حـديث انس كنت امشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه رداء نجراني غليظ الحاشية ـ الحـديث : لفظ مسلم وقال خ برد نجراني و ه بسند ضعيف من حـديث ابن عباس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس قميصا قصير اليدين والطول و د ت وحسنه و ن من حديث ام سلمة كان احب الثياب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص ولأبي داود من حديث اسماء بنت يزيد كانت يد قميص رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الرسغ وفيه شهر بن حوشب مختلف فيه وتقدم قبل هذا حديث الجبة والشملة والحبرة

أو غير ذلك ، وكان يعجبه الثياب الخضر [١] وكان أكثر لباسه البياض ، ويقول « أَلْبِسُوهَا أَحْيَاءَكُمْ وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ » [٢] ، وكان يلبس القباء المحشو للحرب وغير الحرب [٣] وكان له قباء سندس فيلبسه ، فتحسن خضرته على بياض لونه [٤] وكانت ثيابه كلها مشمرة فوق الكعبين ، ويكون الإزار فوق ذلك إلى نصف الساق

---

(١) حديث كان أكثر لباسه البياض ويقول البسوها احياءكم وكفنوا فيها موتاكم : هـ ك من حديث ابن عباس خير ثيابكم البياض فالبسوها احياءكم وكفنوا فيها موتاكم قال ك صحيح الاسناد وله ولأصحاب السنن من حديث سمرة عليكم بهذه الثياب البياض فليلبسها احياؤكم وكفنوا فيها موتاكم لفظ الحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين وقال ت حسن صحيح

(٢) حديث كان يلبس القباء المحشو للحرب وغير المحشو : الشيخان من حديث المسور بن مخرمة أن النبي صلى الله عليه وسلم قدمت عليه اقبية من ديباج مزرر بالذهب ـ الحديث : وليس في طرق الحديث لبسها إلا في طريق علقها خ قال فخرج وعليه قباء من ديباج مزرر بالذهب ـ الحديث : و م من حديث جابر لبس النبي صلى الله عليه وسلم يوما قباء من ديباج اهدي له ثم نزعه ـ الحديث

(٣) حديث كان له قباء سندس فيلبسه ـ الحديث : احمد من حديث انس ان أكيدر دومة أهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم جبة سندس او ديباج قبل ان ينهى عن الحرير فلبسها والحديث في الصحيحين وليس فيه انه لبسها وقال فيه وكان ينهى عن الحرير وعند ت وصححه ن انه لبسها ولكنه قال بجبة ديباج منسوجة فيها الذهب

(٤) حديث كان ثيابه كلها مشمرة فوق الكعبين ويكون الأزار فوق ذلك إلى نصف الساق : ابو الفضل محمد بن طاهر في كتاب صفوة التصوف من حديث عبد الله بن بسر كانت ثياب رسول الله صلى الله عليه وسلم ازارة فوق الكعبين وقميصه فوق ذلك ورداؤه فوق ذلك واسناده ضعيف و ك وصححه من حديث ابن عباس كان يلبس قميصا فوق الكعبين ـ الحديث : وهو عنده بلفظ قميصا قصير اليدين والطول وعندهما و ت في الشمائل من رواية الأشعث قال سمعت عمتي تحدث عن عمها فذكر النبي صلى الله عليه وسلم وفيه فاذا ازاره الى نصف ساقه ورواه ن وسمى الصحابي عبيد بن خالد واسم عمه الأشعث رهم بنت الاسود ولا يعرف

(١) وكان قميصه مشدود الأزرار ، وربما حل الأزرار في الصلاة وغيرها

(٢) وكانت له ملحفة مصبوغة بالزعفران ، وربما صلى بالناس فيها وحدها (٣) وربما لبس الكساء وحده ما عليه غيره

(٤) وكان له كساء ملبد يلبسه ويقول « إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ أَلْبَسُ كَمَا يَلْبَسُ الْعَبْدُ »

(٥) وكان له ثوبان لجمعته خاصة ، سوى ثيابه في غير الجمعة

---

(١) حديث كان قميصه مشدود الازرار وربما حل الازرار في الصلاة وغيرها: د هـ ت في الشمائل من رواية معاوية بن قرة بن اياس عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في رهط من مزينة وبايعناه وان قميصه لمطلق الأزرار وللبيهقي من رواية زيد بن اسلم قال رايت ابن عمر يصلي محلولة ازراره فسالته عن ذلك فقال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله وفي العلل للترمذي انه سال خ عن هذا الحديث فقال انا اتقي هذا الشيخ كان حديثه موضوع يعني زهير بن محمد راويه عن زيد بن اسلم قلت تابعه عليه الوليد ابن مسلم عن زيد رواه ابن خزيمة في صحيحه وللطبراني من حديث ابن عباس باسناد ضعيف دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي محتبيا محلل الازرار

(٢) حديث كان له ملحفة مصبوغة بالزعفران وربما صلى بالناس فيها : د ت من حديث قيلة بنت مخرمة قالت رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه اسمال ملاءتين كانتا بزعفران قال ت لا نعرفه إلا من عبد الله بن حسان قلت ورواته موثقون و د من حديث قيس بن سعد فاغتسل ثم ناوله أبي سعد ملحفة مصبوغة بزعفران أو ورس فاشتمل بها الحديث ورجاله ثقات

(٣) حديث ربما لبس الكساء وحده ليس عليه غيره :هـ وابن خزيمة من حديث ثابت بن الصامت أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في بني عبد الأشهل وعليه كساء متلفف به الحديث وفي رواية البزار في كساء

(٤) حديث كان له كساء ملبد يلبسه ويقول أنا عبد ألبس كما يلبس العبد: الشيخان من رواية أبي بردة قال أخرجت الينا عائشة كساء ملبدا وإزارا غليظا فقالت في هذين قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وللبخاري من حديث عمر انما أنا عبد ولعبد الرزاق في المصنف من رواية أيوب السختياني مرفوعا معضلا انما أنا عبد آكل كما يأكل العبد وأجلس كما يجلس العبد وتقدم من حديث أنس وابن عمر وعائشة متصلا

(٥) حديث كان له ثوبان لجمعته خاصة ـ الحديث :الطبراني في الصغير والأوسط من حديث عائشة بسند ضعيف زاد فاذا انصرف طويناهما إلى مثله ويرده حديث عائشة عند ابن ماجه ما رأيته يسب أحدا ولا يطوى له ثوب

(١) وربما لبس الإزار الواحد ليس عليه غيره ، ويعقد طرفيه بين كتفيه ، (٢) وربما أمّ به الناس على الجنائز (٣) ، وربما صلى فى بيته فى الإزار الواحد ملتحفا به ، مخالفا بين طرفيه ويكون ذلك الإزار الذى جامع فيه يومئذ ، (٤) وكان ربما صلى بالليل فى الإزار ، ويرتدى ببعض الثوب مما يلى هدبه ، ويلقى البقية على بعض نسائه ، فيصلى كذلك

(٥) ولقد كان له كساء أسود فوهبه ، فقالت له أم سلمة بأبى أنت وأمى ، مافعل ذلك الكساء الأسود ؟ فقال كسوته ؟ مارأيت شيئا قط كان أحسن من بياضك على سواده

---

(١) حديث ربما لبس الازار الواحد ليس عليه غيره فعقد طرفيه بين كتفيه: الشيخان من حديث عمر فى حديث اعتزاله أهله فاذا عليه ازاره وليس عليه غيره وللبخارى من رواية محمد بن المنكدر صلى بنا جابر فى ازار قد عقده من قبل قفاه وثيابه موضوعة على المشجب وفى رواية له وهو يصلى فى ثوب ملتحفا به ورداؤه موضوع وفيه رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يصلى هكذا

(٢) حديث ربما أم به الناس على الجنائز: لم أقف عليه

(٣) حديث ربما صلى فى بيته فى الازار الواحد ملتحفا به مخالفا بين طرفيه ويكون ذلك الازار الذى جامع فيه يومئذ : أبو يعلى باسناد حسن من حديث معاوية قال دخلت على أم حبيبة زوج النبى صلى الله عليه وسلم فرأيت النبى صلى الله عليه وسلم فى ثوب واحد فقلت ياأم حبيبة أيصلى النبى صلى الله عليه وسلم فى الثوب الواحد قالت نعم وهو الذى كان فيه ما كان تعنى الجماع ورواه الطبرانى فى الأوسط

(٤) حديث ربما كان يصلى بالليل ويرتدى ببعض الثوب مما يلى هدبه ويلقى البقية على بعض نسائه : د من حديث عائشة أن النبى صلى الله عليه وسلم صلى فى ثوب بعضه على ولمسلم كان يصلى من الليل وأنا إلى جنبه وأنا حائض وعلى مرط بعضه على رسول الله صلى الله عليه وسلم وللطبرانى فى الأوسط من حديث أبى عبد الرحمن حاضن عائشة رأيت النبى صلى الله عليه وسلم وعائشة يصليان فى ثوب واحد نصفه على النبى صلى الله عليه وسلم ونصفه على عائشة وسنده ضعيف

(٥) حديث كان له كساء أسود فوهبه فقالت له أم سلمة بأبى أنت وأمى مافعل ذلك الكساء ـ الحديث : لم أقف عليه من حديث أم سلمة ولمسلم من حديث عائشة خرج النبى صلى الله عليه وسلم وعليه مرط مرجل أسود ولأبى داود و ن صنعت للنبى صلى الله عليه وسلم بردة سوداء من صوف فلبسها ـ الحديث : وزاد فيه ابن سعد فى الطبقات فذكرت بياض النبى صلى الله عليه وسلم وسوادها ورواه ك بلفظ جبة وقال صحيح على شرط الشيخين

وقال أنس [١] وربما رأيته يصلى بنا الظهر فى شملة عاقدا بين طرفيه ، [٢] وكان يتختم [٣] وربما خرج وفى خاتمه الخيط المربوط يتذكر به الشيء [٤] وكان يختم به على الكتب ويقول «الخَاتَمُ عَلَى الكِتَابِ خَيْرٌ مِنَ التُّهْمَةِ » [٥] وكان يلبس القلانس تحت العمائم وبغير عمامة ، وربما نزع قلنسوته من رأسه فجعلها سترة بين يديه ، ثم يصلى إليها ، [٦] وربما لم تكن العمامة فيشد العصابة على رأسه وعلى جبهته

---

(١) حديث أنس وربما رأيته يصلى بنا الظهر فى شملة عاقدا بين طرفيها : البزار وأبو يعلى بلفظ صلى بثوب واحد وقد خالف بين طرفيه وللبزار خرج فى مرضه الذى مات فيه مرتديا بثوب قطن فصلى بالناس وإسناده صحيح و ه من حديث عبادة بن الصامت صلى فى شملة قد عقد عليها وفى كامل بن عدى قد عقد عليها هكذا وأشار سفيان إلى قفاه وفى جزء الغطريف فعقدها فى عنقه ما عليه غيرها وإسناده ضعيف

(٢) حديث كان يتختم : الشيخان من حديث ابن عمر وأنس

(٣) حديث ربما خرج وفى خاتمه خيط مربوط يتذكر به الشيء : عد من حديث واثلة بسند ضعيف كان إذا أراد الحاجة أوثق فى خاتمه خيط وزاد الحارث بن أبى أسامة فى مسنده من حديث ابن عمر ليذكره به وسنده ضعيف

(٤) حديث كان يختم به على الكتب ويقول الخاتم على الكتاب خير من التهمة : الشيخان من حديث أنس لما أراد النبى صلى الله عليه وسلم أن يكتب إلى الروم قالوا إنهم لا يقرءون إلا كتابا مختوما فاتخذ خاتما من فضة ـ الحديث : و ن ت فى الشمائل من حديث ابن عمر اتخذ خاتما من فضة كان يختم به ولا يلبسه وسنده صحيح وأما قوله الخاتم على الكتاب خير من التهمة فلم أقف له على أصل

(٥) حديث كان يلبس القلانس تحت العمائم وبغير عمامة وربما نزع قلنسوته من رأسه فجعلها سترة بين يديه ثم يصلى إليها : الطبرانى وأبو الشيخ والبيهقى فى شعب الايمان من حديث عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس قلنسوة بيضاء ولأبى الشيخ من حديث ابن عباس كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث قلانس قلنسوة بيضاء مضربة وقلنسوة برد حبرة وقلنسوة ذات آذان يلبسها فى السفر فربما وضعها بين يديه إذا صلى وإسنادها ضعيف ولأبى داود و ت من حديث ركانة فرق ما بيننا وبين المشركين العمائم على القلانس قال ت غريب وليس إسناده بالقائم

(٦) حديث ربما لم تكن العمامة فيشد العصابة على رأسه وعلى جبهته : خ من حديث ابن عباس صعد رسول الله صلى الله عليه وسلم المنبر وقد عصب رأسه بعصابة دسماء ـ الحديث

(١) وكانت له عمامة تسمى السحاب فوهبها من على ، فربما طلع على فيها ، فيقول صلى الله عليه وسلم « أَتَاكُمْ عَلِيٌّ فِي السَّحَابِ »
(٢) وكان إذا لبس ثوبا لبسه من قبل ميامنه ، ويقول (٣) « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَانِي مَا أُوَارِي بِهِ عَوْرَتِي وَأَتَجَمَّلُ بِهِ فِي النَّاسِ » (٤) وإذا نزع ثوبه أخرجه من مياسره (٥) وكان إذا لبس جديدا أعطى خلق ثيابه مسكينا ، ثم يقول « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَكْسُو مُسْلِماً مِنْ سَمَلِ ثِيَابِهِ لَا يَكْسُوهُ إِلَّا لِلَّهِ إِلَّا كَانَ فِي ضَمَانِ اللَّهِ وَحِرْزِهِ وَخَيْرِهِ مَا وَارَاهُ حَيّاً وَمَيِّتاً » (٦) وكان له فراش من أدم ، حشوه ليف ، طوله ذراعان أو نحوه

---

(١) حديث كانت له عمامة تسمى السحاب فوهبها من على فربما طلع على فيها فيقول صلى الله عليه وسلم أتاكم على فى السحاب ابن عدى وأبو الشيخ من حديث جعفر بن محمد عن أبيه عن جده وهو مرسل ضعيف جدا ولابن نعيم فى دلائل النبوة من حديث عمر في أثناء حديث عمامته السحاب ـ الحديث

(٢) حديث كان اذا لبس ثوبا يلبسه من قبل ميامنه: ت من حديث أبي هريرة ورجاله رجال الصحيح وقد اختلف فى رفعه

(٣) حديث الحمد لله الذى كسانى ما أوارى به عورتى وأتجمل به فى الناس :ت وقال غريب و ه ك وصححه من حديث عمر بن الخطاب

(٤) حديث كان اذا نزع ثوبه خرج من مياسره :أبو الشيخ من حديث ابن عمر كان اذا لبس شيئا من الثياب بدأ بالأيمن واذا نزع بدأ بالأيسر وله من حديث أنس كان اذا ارتدى أو ترجل أو انتعل بدأ بيمينه واذا خلع بدأ بيساره وسندها ضعيف وهو فى الانتعال فى الصحيحين من حديث أبى هريرة قوله لا من فعله حديث كان له ثوب لجمعته خاصة ـ الحديث تقدم قريبا بلفظ ثوبين

(٥) حديث كان اذا لبس جديدا أعطى خلق ثيابه مسكينا ثم يقول ما من مسلم يكسو مسلما ـ الحديث : ك فى المستدرك والبيهقي فى الشعب من حديث عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا بثيابه فلبسها فلما بلغ تراقيه قال الحمد لله الذى كسانى ما أتجمل به فى حياتى وأوارى به عورتى ثم قال ما من مسلم يلبس ثوبا جديدا ـ الحديث دون ذكر تصدقه صلى الله عليه وسلم بثيابه وهو عند ت ه دون ذكر النبي لبس صلى الله عليه وسلم لثيابه وهو أصح وقد تقدم قال البيهقى وهو غير قوى

(٦) حديث كان له فراش من أدم حشوه ليف ـ الحديث متفق عليه من حديث عائشة مقتصرا على هذا دون ذكر عرضه وطوله ولأبى الشيخ من حديث أم سلمة كان فراش النبى صلى الله عليه وسلم نحو ما يوضع الانسان فى قبره وفيه من لم يسم

وعرضه ذراع وشبر ، أو نحوه [١] وكانت له عباءة تفرش له ، حيثما تنقل تثنى طاقين تحته [٢] وكان ينام على الحصير ليس تحته شيء غيره [٣] وكان من خلقه تسمية دوابه وسلاحه ومتاعه ، وكان اسم رايته العقاب ، واسم سيفه الذى يشهد به الحروب ذو الفقار ،

---

(١) حديث كانت له عباءة تفرش له حيثما تنقل تفرش طاقين تحته : ابن سعد فى الطبقات وأبو الشيخ من حديث عائشة دخلت على امرأة من الأنصار فرأت فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم عباءة مثنية ـ الحديث : ولأبى سعيد عنها انها كانت تفرش للنبي صلى الله عليه وسلم عباءة باثنتين الحديث : وكلاهما لا يصح و ت فى الشمائل من حديث حفصة وسئلت ما كان فراشه قالت مسح تثنيه ثنتين فينام عليه ـ الحديث : وهو منقطع

(٢) حديث كان ينام على الحصير ليس تحته شيء غيره : متفق عليه من حديث عمر فى قصة اعتزال النبي صلى الله عليه وسلم نساءه

(٣) حديث كان من خلقه تسمية دوابه وسلاحه ومتاعه وكان اسم رايته العقاب واسم سيفه الذى يشهد به الحروب ذو الفقار وكان له سيف يقال له المخذم وآخر يقال له القضيب وكان قبضة سيفه محلاة بالفضة : الطبرانى من حديث ابن عباس كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم سيف قائمته من فضة وقبيعته من فضه وكان يسمى ذا الفقار وكانت له قوس تسمى السداد وكانت له كنانة تسمى الجمع وكانت له درع موشحة بنحاس تسمى ذات الفضول وكانت له حربة تسمى النبعة وكانت له مجن تسمى الدفن وكان له ترس أبيض يسمى موجزا وكان له فرس أدهم يسمى السكب وكان له سرج يسمى الداج المؤخر وكان له بغلة شهباء يقال لها الدلدل وكانت له ناقة تسمى القصواء وكان له حمار يسمى يعفور وكان له بساط يسمى الكر وكانت له عنزة تسمى النمر وكانت له ركوة تسمى الصادر وكانت له مرآة تسمى المرآة وكان له مقراض يسمى الجامع وكان له قصب شوحط يسمى المشوق وفيه على بن غرزة الدمشقى نسب إلى وضع الحديث ورواه ابن عدى من حديث أبى هريرة بسند ضعيف كانت راية رسول الله صلى الله عليه وسلم سوداء تسمى العقاب ورواه أبو الشيخ من حديث الحسن مرسلا وله من حديث على بن أبى طالب كان اسم سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم ذا الفقار ت ه من حديث ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم تنفل سيفه ذا الفقار يوم بدر وك من حديث على فى أثناء حديث وسفيه ذو الفقار وهو ضعيف ولابن سعد فى الطبقات من رواية مروان بن أبى سعيد بن المعلى مرسلا قال أصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من سلاح بنى قينقاع ثلاثه أسياف سيف قلعى وسيف يدعى بتارا وسيف يدعى الحتف وكان عنده بعد ذلك المخذم ورسوب أصابهما من القلس وفى سنده الواقدى وذكر ابن أبى خيثمة فى تاريخه انه يقال انه صلى الله عليه وسلم قدم المدنية ومعه سيفان يقال لأحدهما العضب شهد به بدرا ولأبى داود وت وقال حسن ون وقال منكر من حديث أنس كانت قبيعة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فضة

وكان له سيف يقال له المخذم ، وآخر يقال له الرسوب ، وآخر يقال له القضيب ، وكانت قبضة سفيه محلاة بالفضة ، [1] وكان يلبس المنطقة من الأدم ، فيها ثلاث حلق من فضة ، [2] وكان اسم قوسه الكتوم ، وجعبته الكافور ، [3] وكان اسم ناقته القصواء ، وهي التي يقال لها العضباء ، واسم بغلته الدلدل ، وكان اسم حماره يعفور ، واسم شاته التي يشرب لبنها عينة ، [4] وكان له مطهرة من فخار يتوضأ فيها ، ويشرب منها ، فيرسل الناس أولادهم الصغار الذين قد عقلوا ، فيدخلون على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يدفعون عنه ، فإذا وجدوا في المطهرة ماء شربوا منه ومسحوا على وجوههم ، وأجسادهم ، ويبتغون بذلك البركة .

---

(١) حديث كان يلبس المنطقة من الأدم فيها ثلاث حلق من فضة : لم أقف له على أصل ولابن سعد في الطبقات وأبي الشيخ من رواية محمد بن علي بن الحسين مرسلا كان في درع النبي صلى الله عليه وسلم حلقتان من فضة .

(٢) حديث كان اسم قوسه الكتوم وجعبته الكافور : لم أجد له أصلا وقد تقدم في حديث ابن عباس أنه كانت له قوس تسمى السداد وكانت له كنانة تسمى الجمع وقال ابن أبي خيثمة في تاريخه أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أخذ من سلاح بني قينقاع ثلاثة قسي قوس اسمها الروحاء وقوس شوحط تدعى البيضاء وقوس صفراء تدعى الصفراء من سبع

(٣) حديث كان اسم ناقته القصواء وهي التي يقال لها العضباء واسم بغلته الدلدل واسم حماره يعفور واسم شاته التي يشرب لبنها عينة : تقدم بعضه من حديث ابن عباس عند الطبراني وللبخاري من حديث أنس كان للنبي صلى الله عليه وسلم ناقة يقال لها العضباء ولمسلم من حديث جابر في حجة الوداع ثم ركب القصواء ول ك من حديث علي ناقته القصواء وبغلته دلدل وحماره عفير ـ الحديث : ورويناه في فوائد ابن الدحداح فقال حماره يعفور وفيه شاته بركة و خ من حديث معاذ كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم على حمار يقال له عفير ولابن سعد في الطبقات من رواية ابراهيم بن عبد الله من ولد عتبة بن غزوان كانت منائح رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغنم سبعا عجوة وزمزم وسقيا وبركة ورشة وهلال وأطراف وفي سنده الواقدي وله من رواية مكحول مرسلا كانت له شاة تسمى قمر

(٤) حديث كانت له مطهرة من فخار يتوضأ منها ويشرب فيها ـ الحديث : لم أقف له على أصل

بيان عفوه صلى الله عليه وسلم مع المقدرة

[١] كان صلى الله عليه وسلم أحلم الناس وأرغبهم في العفو مع القدرة حتى[٢] أتى بقلائد من ذهب وفضة فقسمها بين أصحابه ، فقام رجل من أهل البادية ، فقال يا محمد والله لئن أمرك الله أن تعدل فما أراك تعدل ، فقال « وَيْحَكَ فَمَنْ يَعْدِلُ عَلَيْكَ بَعْدِي » فلما ولى ، قال: « رُدُّوهُ عَلَيَّ رُوَيْدًا »

وروى جابر أنه صلى الله عليه وسلم[٣] كان يقبض للناس يوم خيبر من فضة ، في ثوب بلال ، فقال له رجل يارسول الله اعدل ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « وَيْحَكَ فَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ فَقَدْ خِبْتُ إِذًا وَخَسِرْتُ إِنْ كُنْتُ لاَ أَعْدِلُ » فقام عمر فقال ألا أضرب عنقه فإنه منافق ، فقال « مَعَاذَ اللهِ أَنْ يَتَحَدَّثَ النَّاسُ أَنِّي أَقْتُلُ أَصْحَابِي »

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم[٤] في حرب ، فرأوا من المسلمين غرة ، فجاء رجل حتى قام على رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسيف ، فقال من يمنعك مني؟ فقال: « الله » قال فسقط السيف من يده ، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم السيف وقال « مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي » فقال: كن خير آخذ ، قال « قُلْ أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ » فقال : لا غير أني لا أقاتلك ، ولا أكون معك ، ولا أكون مع قوم يقاتلونك ، فخلى سبيله ، فجاء أصحابه فقال : جئتكم من عند خير الناس

﴿ بيان عفوه مع القدرة ﴾

(١) حديث كان أحلم الناس : تقدم

(٢) حديث أتى بقلائد من ذهب وفضة فقسمه بين أصحابه ـ الحديث : أبو الشيخ من حديث ابن عمر باسناد جيد

(٣) حديث جابر أنه كان يقبض للناس يوم حنين من فضة في ثوب بلال فقال له رجل يانبي الله أعدل ـ الحديث : رواه م

(٤) حديث كان في حرب فرؤى في المسلمين غرة فجاء رجل حتى قام على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسيف ـ الحديث : متفق عليه من حديث جابر بنحوه وهو في مسند أحمد أقرب إلى لفظ المصنف وسمى الرجل غورث بن الحارث.

وروى أنس [١] أن يهودية أتت النبي صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة ، ليأكل منها فجيء بها إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسألها عن ذلك ، فقالت أردت قتلك ، فقال « مَا كَانَ اللَّهُ لِيُسَلِّطَكِ عَلَى ذَلِكَ » قالوا أفلا نقتلها فقال « لَا »

[٢] وسحره رجل من اليهود ، فأخبره جبريل عليه أفضل الصلاة والسلام بذلك حتى استخرجه وحل العقد ، فوجد لذلك خفة ، وما ذكر ذلك لليهودي ولا أظهره عليه قط

وقال علي رضى الله عنه [٣] بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا والزبير والمقداد فقال « انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ فَإِنَّ بِهَا ظَعِينَةً مَعَهَا كِتَابٌ فَخُذُوهُ مِنْهَا » فانطلقنا حتى أتينا روضة خاخ فقلنا أخرجي الكتاب ، فقالت ما معي من كتاب فقلنا لتخرجن الكتاب ، أو لتنزعن الثياب فأخرجته من عقاصها ، فأتينا به النبي صلى الله عليه وسلم ، فإذا فيه من حاطب بن أبي بلتعة ، إلى أناس من المشركين بمكة يخبرهم أمرا من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال يا حاطب « مَا هَذَا » ؟ قال يا رسول الله لا تعجل علىّ إني كنت امرأً ملصقا في قومى ، وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات بمكة يحمون أهلهم ، فأحببت إذ فاتني ذلك من النسب منهم ، أن أتخذ فيهم يدا يحمون بها قرابتى ولم أفعل ذلك كفرا ، ولا رضا بالكفر بعد الإسلام ولا ارتداداً عن ديني ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّهُ صَدَقَكُمْ » فقال عمر رضى الله عنه : دعني أضرب هذا المنافق فقال صلى الله عليه وسلم « إِنَّهُ شَهِدَ بَدْراً وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدِ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ »

[٤] وقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم قسمة ، فقال رجل من الأنصار هذه قسمة ما أريد

---

(١) حديث أنس أن يهودية أتت النبي صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة ـ الحديث : رواه م وهو عند خ من حديث أبي هريرة

(٢) حديث سحره رجل من اليهود فأخبره جبريل بذلك حتى استخرجه ـ الحديث : ن بإسناد صحيح من حديث زيد بن أرقم وقصة سحره فى الصحيحين من حديث عائشة بلفظ آخر

(٣) حديث على بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا والزبير والمقداد وقال انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ ـ الحديث متفق عليه

(٤) حديث قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم قسمة فقال رجل من الانصار هذه قسمة ما أريد بها وجه الله ; الحديث ـ متفق عليه من حديث ابن مسعود

بها وجه الله ، فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فاحمر وجهه ، وقال « رَحِمَ اللهُ أَخِي مُوسَى قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ »

وكان صلى الله عليه وسلم يقول [1] « لاَ يُبَلِّغُنِي أَحَدٌ مِنْكُمْ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِي شَيْئاً فَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَخْرُجَ إِلَيْكُمْ وَأَنَا سَلِيمُ الصَّدْرِ »

بيان إغضائه صلى الله عليه وسلم عما كان يكرهه

[2] كان رسول الله صلى الله عليه وسلم رقيق البشرة ، لطيف الظاهر والباطن ، يعرف في وجهه غضبه ورضاه ، [3] وكان إذا اشتد وجْده أكثر من مس لحيته الكريمة [4] ، وكان لا يشافه أحداً بما يكرهه ، دخل عليه رجل وعليه صفرة فكرهها ، فلم يقل له شيئاً حتى خرج فقال لبعض القوم لو قلتم لهذا أن يدع هذه ، يعني الصفرة ، [5] وبال أعرابي في المسجد بحضرته ، فهم به الصحابة ، فقال صلى الله عليه وسلم « لاَ تُزْرِمُوهُ » أي لا تقطعوا عليه البول ، ثم قال له « إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لاَ تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنَ الْقَذَرِ ، وَالْبَوْلِ ، وَالْخَلاَءِ » وفي رواية « قَرِّبُوا وَلاَ تُنَفِّرُوا . »

---

(١) حديث لا يبلغني أحد منكم عن أحد من أصحابي شيئاً فاني أحب أن أخرج اليكم وأنا سليم الصدر : دت من حديث ابن مسعود وقال غريب من هذا الوجه

﴿ بيان اغضائه صلى الله عليه وسلم عما يكرهه ﴾

(٢) حديث كان رقيق البشرة لطيف الظاهر والباطن يعرف في وجهه غضبه : أبو الشيخ من حديث ابن عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف رضاه وغضبه بوجهه : الحديث ـ وقد تقدم

(٣) حديث كان إذا اشتد وجده أكثر من مس لحيته الكريمة : الحديث ـ وقد تقدم أبو الشيخ من حديث عائشة باسناد حسن

(٤) حديث كان لا يشافه أحداً بما يكرهه دخل عليه رجل وعليه صفرة فكرهه فلم يقل شيئاً حتى خرج فقال لبعض القوم لو قلتم لهذا أن يدع هذه يعني الصفرة : د ت في الشمائل و ن في اليوم والليلة من حديث أنس واسناده ضعيف

(٥) حديث بال أعرابي في المسجد بحضرته فقال صلى الله عليه وسلم لا تزرموه ـ الحديث : متفق عليه من حديث أنس

(١) وجاءه أعرابي يوما يطلب منه شيئا فأعطاه صلى الله عليه وسلم، ثم قال له « أَحْسَنْتُ إِلَيْكَ؟ » قال الأعرابي لا ولا أجملت ، قال ، فغضب المسلمون وقاموا إليه ، فأشار إليهم « أَنْ كُفُّوا » ثم قام ودخل منزله ، وأرسل إلى الأعرابي وزاده شيئا ، ثم قال : « أَحْسَنْتُ إِلَيْكَ؟ » قال : نعم فجزاك الله من أهل وعشيرة خيرا . فقال له النبي صلى الله عليه وسلم « إِنَّكَ قُلْتَ مَا قُلْتَ وَفِي نَفْسِ أَصْحَابِي شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ ، فَإِنْ أَحْبَبْتَ فَقُلْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ مَا قُلْتَ بَيْنَ يَدَيَّ حَتَّى يَذْهَبَ مِنْ صُدُورِهِمْ مَا فِيهَا عَلَيْكَ » ، قال : نعم ، فلما كان الغد أو العشي جاء فقال النبي صلى الله عليه وسلم « إِنَّ هَذَا الأَعْرَابِيَّ قَالَ مَا قَالَ فَزِدْنَاهُ فَزَعَمَ أَنَّهُ رَضِيَ أَكَذَلِكَ؟ » فقال الأعرابي نعم فجزاك الله من أهل وعشيرة خيرا ، فقال صلى الله عليه وسلم « إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلَ هَذَا الأَعْرَابِيِّ كَمَثَلِ رَجُلٍ كَانَتْ لَهُ نَاقَةٌ شَرَدَتْ عَلَيْهِ ، فَأَتْبَعَهَا النَّاسُ فَلَمْ يَزِيدُوهَا إِلَّا نُفُوراً فَنَادَاهُمْ صَاحِبُ النَّاقَةِ خَلُّوا بَيْنِي وَبَيْنَ نَاقَتِي فَإِنِّي أَرْفَقُ بِهَا وَأَعْلَمُ فَتَوَجَّهَ لَهَا صَاحِبُ النَّاقَةِ بَيْنَ يَدَيْهَا فَأَخَذَ لَهَا مِنْ قُمَامِ الأَرْضِ فَرَدَّهَا هَوْناً هَوْناً حَتَّى جَاءَتْ وَاسْتَنَاخَتْ وَشَدَّ عَلَيْهَا رَحْلَهَا وَاسْتَوَى عَلَيْهَا وَإِنِّي لَوْ تَرَكْتُكُمْ حَيْثُ قَالَ الرَّجُلُ مَا قَالَ فَقَتَلْتُمُوهُ دَخَلَ النَّارَ »

بيان سخاوته وجوده صلى الله عليه وسلم

(٢) كان صلى الله عليه وسلم أجود الناس وأسخاهم ، وكان في شهر رمضان كالريح المرسلة

---

(١) حديث جاء اعرابي يوما يطلب منه شيئا فأعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال أحسنت اليك فقال الاعرابي لا ولا أجملت : الحديث بطوله البزار وأبو الشيخ من حديث أبي هريرة بسند ضعيف

﴿ بيان سخاوته وجوده صلى الله عليه وسلم ﴾

(٢) حديث كان أجود الناس وأسخاهم وكان في شهر رمضان كالريح المرسلة : الشيخان من حديث أنس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس وأجود الناس ولهما من حديث ابن عباس كان أجود الناس بالخير وكان أجود مايكون في شهر رمضان وفيه فاذا لقيه جبريل كان أجود بالخير من الريح المرسلة

لا يمسك شيئا [١] وكان على رضى الله عنه إذا وصف النبي صلى الله عليه وسلم قال : كان أجود الناس كفا ، وأوسع الناس صدرا ، ، وأصدق الناس لهجة ، وأوفاهم ذمة ، وألينهم عريكة وأكرمهم عشيرة ، من رآه بديهة هابه ، ومن خالطه معرفة أحبه ، يقول ناعته لم أر قبله ولا بعده مثله [٢] وما سئل عن شيء قط على الإسلام إلا أعطاه ، و إن رجلا أتاه فسأله فأعطاه غنما سدت ما بين جبلين ، فرجع إلى قومه وقال أسلموا فإن محمدا يعطى عطاء من لا يخشى الفاقة [٣] وما سئل شيئا قط فقال لا [٤] وحمل إليه تسعون ألف درهم فوضعها على حصير ثم قام إليها فقسمها فما رد سائلا حتى فرغ منها ، [٥] وجاء رجل فسأله فقال ما عندى شيء ولكن ابتع علي ، فإذا جاءنا شيء قضيناه ، فقال عمر يارسول الله ما كلفك الله ما لا تقدر عليه ، فكره النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ، فقال الرجل أنفق ولا تخش من ذى العرش إقلالا ، فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم وعرف السرور فى وجهه ،

[٦] ولما قفل من حنين جاءت الأعراب يسألونه حتى اضطروه إلى شجرة ، فخطفت رداءه

---

(١) حديث كان على إذا وصف النبي صلى الله عليه وسلم قال كان أجود الناس كفا وأجرأ الناس صدرا الحديث رواه ت وقال ليس اسناده بمتصل

(٢) حديث ما سئل شيئا قط على الاسلام إلا أعطاه : الحديث ـ متفق عليه من حديث أنس

(٣) حديث ماسئل شيئا قط فقال لا : متفق عليه من حديث جابر

(٤) حديث حمل اليه تسعون ألف درهم فوضعها على حصير ثم قام اليها يقسمها فما رد سائلا حتى فرغ منها أبو الحسن بن الضحاك فى الشمائل من حديث الحسن مرسلا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم عليه مال من البحرين ثمانون ألفا لم يقدم عليه مال أكثر منه لم يسأله يومئذ أحد إلا أعطاه ولم يمنع سائلا ولم يعط ساكتا فقال له العباس ـ الحديث : وللبخارى تعليقا من حديث أنس أتى النبي صلى الله عليه وسلم بمال من البحرين وكان أكثر مال أتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ الحديث : وفيه فما كان يرى أحدا إلا أعطاه إذ جاءه العباس ـ الحديث : ووصله عمر بن محمد البحرى فى صحيحه

(٥) حديث جاءه رجل فسأله فقال ماعندى شيء ولكن ابتع على فاذا جاءنا شيء قضيناه فقال عمر يارسول الله ما كلفك الله ـ الحديث : ت فى الشمائل من حديث عمر وفيه موسى بن علقمة القروى لم يروه غير ابنه هرون

(٦) حديث لما قفل من حنين جاءت الأعراب يسألونه حتى اضطروه إلى شجرة فخطفت رداءه ـ الحديث : خ من حديث جبير بن مطعم

فوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال « أَعْطُونِي رِدَائِي لَوْ كَانَ لِي عَدَدُ هٰذِهِ الْعِضَاهِ نَعَماً لَقَسَمْتُهَا بَيْنَكُمْ ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بَخِيلاً وَلَا كَذَّاباً وَلَا جَبَاناً »

بيان شجاعته صلى الله عليه وسلم

(١) كان صلى الله عليه وسلم أنجد الناس وأشجعهم ، قال علي رضي الله عنه (٢) لقد رأيتني يوم بدر ونحن نلوذ بالنبي صلى الله عليه وسلم وهو أقربنا إلى العدو ، وكان من أشد الناس يومئذ بأسا ، وقال أيضا (٣) كنا إذا احمر البأس ، ولقي القوم القوم اتقينا برسول الله صلى الله عليه وسلم فما يكون أحد أقرب إلى العدو منه

(٤) قيل : وكان صلى الله عليه وسلم قليل الكلام ، قليل الحديث ، فإذا أمر الناس بالقتال تشمر ، وكان من أشد الناس بأسا (٥) وكان الشجاع هو الذي يقرب منه في الحرب لقربه من العدو وقال عمران بن حصين (٦) ما لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم كتيبة إلا كان أول من يضرب

﴿ بيان شجاعته صلى الله عليه وسلم ﴾

(١) حديث كان أنجد الناس وأشجعهم : الدارمي من حديث ابن عمر بسند صحيح ما رأيت أنجد ولا أجود ولا أشجع ولا أرمى من رسول الله صلى الله عليه وسلم وللشيخين من حديث أنس كان أشجع الناس وأحسن الناس ـ الحديث

(٢) حديث علي لقد رأيتني يوم بدر ونحن نلوذ بالنبي صلى الله عليه وسلم ـ الحديث : أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم باسناد جيد

(٣) حديث علي أيضا كنا إذا حمي البأس ولقي القوم القوم اتقينا برسول الله صلى الله عليه وسلم ـ الحديث ن باسناد صحيح ولمسلم نحوه من حديث البراء

(٤) حديث كان قليل الكلام قليل الحديث فاذا أمر بالقتال تشمر ـ الحديث : أبو الشيخ من حديث سعد بن عياض الثمالي مرسلا

(٥) حديث كان الشجاع هو الذي يقرب منه في الحرب ـ الحديث : م من حديث البراء والله إذا حمي الوطيس نتقي به وإن الشجاع منا الذي يحاذي به

(٦) حديث عمران بن حصين ما لقي كتيبة إلا كان أول من يضرب : أبو الشيخ أيضا وفيه من لم أعرفه

وقالوا [١] كان قوي البطش [٢] ولما غشيه المشركون نزل عن بغلته ، فجعل يقول « أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ » فما رؤى يومئذ أحد كان أشدّ منه

بيان تواضعه صلى الله عليه وسلم

[٣] كان صلى الله عليه وسلم أشدّ الناس تواضعا فى علو منصبه ، قال ابن عامر [٤] رأيته يرمى الجمرة على ناقة شهباء ، لا ضرب ولا طرد ، ولا إليك إليك [٥] وكان يركب الحمار موكفا عليه قطيفة ، وكان مع ذلك يستردف [٦] وكان يعود المريض ، ويتبع الجنازة ويجيب دعوة المملوك [٧] ويخصف النعل ، ويرقع الثوب ، وكان يصنع فى بيته مع أهله فى حاجتهم [٨] وكان أصحابه لا يقومون له ، لما عرفوا من كراهته لذلك

---

(١) حديث كان قوى البطش: أبو الشيخ أيضا من رواية أبى جعفر معضلا وللطبرانى فى الأوسط من حديث عبد الله بن عمر وأعطيت قوة أربعين فى البطش والجماع وسنده ضعيف

(٢) حديث لما غشيه المشركون نزل فجعل يقول أنا النبى لا كذب ـ الحديث : متفق عليه من حديث البراء دون قوله فما رؤى أحد يومئذ أشد منه وهذه الزيادة لأبى الشيخ وله من حديث على فى قصة بدر وكان من أشد الناس يومئذ بأسا

﴿ بيان تواضعه صلى الله عليه وسلم ﴾

(٣) حديث كان أشد الناس تواضعا فى علو منصبه : أبو الحسن بن الضحاك فى الشمائل من حديث أبى سعيد الخدرى فى حديث طويل فى صفته قال فيه متواضع فى غير مذلة واسناده ضعيف

(٤) حديث قال ابن عامر رأيته يرمى الجمرة على ناقة صهباء لاضرب ولا طرد ولا إليك إليك : ت ن ه من حديث قدامة بن عبد الله بن عمار قال ت حسن صحيح وفى كتاب أبى الشيخ قدامة ابن عبد الله بن عامر كما ذكره المصنف

(٥) حديث كان يركب الحمار موكفا عليه قطيفة وكان مع ذلك يستردف : متفق عليه من حديث أسامة بن زيد .

(٦) حديث كان يعود المريض ويتبع الجنازة ويجيب دعوة المملوك : ت وضعفه و ك وصحح إسناده من حديث أنس وتقدم منقطعا

(٧) حديث كان يخصف النعل ويرقع الثوب ويصنع فى بيته مع أهله فى حاجته : هو فى المسند من حديث عائشة وقد تقدم فى أوائل آداب المعيشة

(٨) حديث كان أصحابه لا يقومون له لما يعلمون من كراهته لذلك: هو عند ت من حديث أنس وصححه وتقدم فى آداب الصحبة

(١) وكان يمر على الصبيان فيسلم عليهم (٢) وأتى صلى الله عليه وسلم برجل فأرعد من هيبته فقال له « هَوِّنْ عَلَيْكَ فَلَسْتُ بِمَلِكٍ إِنَّمَا أَنَا ابْنُ امْرَأَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ تَأْكُلُ الْقَدِيدَ » (٣) وكان يجلس بين أصحابه مختلطا بهم كأنه أحدهم ، فيأتى الغريب فلا يدرى أيهم هو حتى يسأل عنه ، حتى طلبوا إليه أن يجلس مجلسا يعرفه الغريب ، فبنوا له دكانا من طين ، فكان يجلس عليه

وقالت له عائشة رضى الله عنها (٤) كل جعلنى الله فداك متكئا ، فإنه أهون عليك ، قال فأصغى رأسه حتى كاد أن تصيب جبهته الأرض ، ثم قال « بَلْ آكُلُ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ وَأَجْلِسُ كَمَا يَجْلِسُ الْعَبْدُ » (٥) وكان لا يأكل على *خوان ، ولا فى *سُكُرُّجَة ، حتى لحق بالله تعالى (٦) وكان لا يدعوه أحد من أصحابه وغيرهم إلا قال لبيك (٧) وكان إذا جلس

---

(١) حديث كان يمر على الصبيان فيسلم عليهم : متفق عليه من حديث أنس وتقدم فى آداب الصحبة

(٢) حديث أتى برجل فأرعد من هيبته فقال هون الله عليك فلست بملك إنما أنا ابن امرأة من قريش تأكل القديد : ك من حديث جرير وقال صحيح على شرط الشيخين

(٣) حديث كان يجلس مع أصحابه مختلطا بهم كأنه أحدهم فيأتى الغريب فلا يدرى أيهم هو ـ الحديث د ن من حديث أبى هريرة وأبى ذر وقد تقدم

(٤) حديث قالت عائشة كل جعلنى الله فداك متكئا فانه أهون عليك ـ الحديث : أبو الشيخ من رواية عبد الله بن عبيد بن عمير عنها بسند ضعيف

(٥) حديث كان صلى الله عليه وسلم لا يأكل على خوان ولا فى سكرجة حتى لقى الله : خ من حديث أنس وتقدم فى آداب الأكل

(٦) حديث وكان صلى الله عليه وسلم لا يدعوه أحد من أصحابه ولا من غيرهم إلا قال لبيك : أبو نعيم فى دلائل النبوة من حديث عائشة وفيه حسين بن علوان متهم بالكذب وللطبرانى فى الكبير باسناد جيد من حديث محمد بن حاطب فى أثناء حديث أن أمه قالت يارسول الله فقال لبيك وسعديك ـ الحديث :

(٧) حديث كان صلى الله عليه وسلم إذا جلس مع الناس إن تكلموا فى معنى أمر الآخرة أخذ معهم وإن تحدثوا فى طعام أو شراب تحدث معهم ـ الحديث : ت فى الشمائل من حديث زيد بن ثابت دون ذكر الشراب وفيه سليمان بن خارجة تفرد عنه الوليد بن أبى الوليد وذكره بن حبان فى الثقات

(*) الخوان هو مايوضع عليه الطعام عند الأكل

(*) سكرجه بضم السين والكاف والراء والتشديد إناء صغير يؤكل فيه الشيء القليل من الأدام

مع الناس إن تكلموا فى معنى الآخرة أخذ معهم ، وإن تحدثوا فى طعام أو شراب تحدث معهم ، وإن تكلموا فى الدنيا تحدث معهم ، رفقا بهم وتواضعا لهم ، [١] وكانوا يتناشدون الشعر بين يديه أحيانا ، ويذكرون أشياء من أمر الجاهلية ، ويضحكون فيتبسم هو إذا ضحكوا ، ولا يزجرهم إلا عن حرام

بيان صورته وخلقته صلى الله عليه وسلم

[٢] كان من صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لم يكن بالطويل البائن ، ولا بالقصير المتردد ، بل كان ينسب إلى الربعة إذا مشى وحده ، ومع ذلك فلم يكن يماشيه أحد من الناس ينسب إلى الطول إلا طاله رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولربما اكتنفه الرجلان الطويلان ، فيطولهما ، فإذا فارقاه نسبا إلى الطول ، ونسب هو عليه السلام إلى الربعة ويقول صلى الله عليه وسلم « جُعِلَ الْخَيْرُ كُلُّهُ فِي الرَّبْعَةِ »

---

(١) حديث كانوا يتناشدون الشعر بين يديه أحيانا ويذكرون أشياء من أمر الجاهلية ـ الحديث : م من حديث جابر بن سمرة دون قوله ولا يزجرهم الا عن حرام

﴿ بيان صورته صلى الله عليه وسلم ﴾

(٢) حديث كان من صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لم يكن بالطويل البائن ولا بالقصير المتردد ـ الحديث : بطوله أبو نعيم في دلائل النبوة من حديث عائشه بزيادة ونقصان دون شعر أبي طالب الآتي ودون قوله وربما جعل شعره على أذنيه فتبدو سوالفه تتلألأ ودون قوله وربما كان واسع الجبهة الى قوله وكان سهل الخدين وفيه صبيح بن عبد الله الفرغاني منكر الحديث قاله الخطيب وفى الصحيحين من حديث البراء له شعر يبلغ شحمة أذنيه و د ت وحسنه و ه من حديث أم هانىء قدم الى مكة وله أربع غدائر و ت من حديث علي فى صفته صلى الله عليه وسلم أدعج العينين أهدب الأشفار ـ الحديث : وقال ليس اسناده بمتصل وله فى الشمائل من حديث ابن أبى هالة أزهر اللون واسع الجبين أزج الحواجب سوابغ فى غير قرن بينهما عرق يدره الغضب أقنى العرنين له نور يعلوه يحسبه من لم يتأمله أشم كث اللحية سهل الخدين ضليع الفم مفلج الاسنان ـ الحديث ؛

وأما لونه : فقد كان أزهر اللون ، ولم يكن بالآدم ، ولا بالشديد البياض ، والأزهر هو الابيض الناصع الذى لا تشوبه صفرة ولا حمرة ، ولاشىء من الألوان

ونعتـه عمـه أبو طالب فقـال[1]

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للأرامل

ونعته بعضهم ، بأنه مشرب بحمرة ، فقالوا إنما كان المشرب منه بالحمرة ماظهر للشمس والرياح ، كالوجه والرقبة ، والأزهر الصافى عن الحمرة ماتحت الثياب منه

وكان عرقه صلى الله عليه وسلم فى وجهه كاللؤلؤ ، أطيب من المسك الأذفر

وأما شعره : فقد كان رجل الشعر حسنه ، ليس بالسبط ، ولا الجعد القطط ، وكان إذا مشطه بالمشط يأتى كأنه حبك الرمل ، وقيل كان شعره يضرب منكبيه ، وأكثر الرواية أنه كان إلى شحمة أذنيه ، وربما جعله غدائر أربعا تخرج كل أذن من بين غديرتين ، وربما جعل شعره على أذنيه فتبدو سوالفه تتلألأ ، وكان شيبه فى الرأس واللحية سبع عشرة شعرة ، مازاد على ذلك

وكان صلى الله عليه وسلم أحسن الناس وجها ، وأنورهم ، لم يصفه واصف إلا شبهه بالقمر ليلة البدر ، وكان يرى رضاه وغضبه فى وجهه لصفاء بشرته ، وكانوا يقولون هو كما وصفه صاحبه أبو بكر الصديق رضى الله عنه حيث يقول :

أمين مصطفى للخير يدعو كضوء البدر زايله الظلام

وكان صلى الله عليه وسلم واسع الجبهة ، أزج الحاجبين سابغهما ، وكان أبلج ما بين الحاجبين ، كأن مابينهما الفضة المخلصة ، وكانت عيناه نجلاوين أدعجهما ، وكان فى عينيه

(١) حديث نعته عمه أبو طالب فقال

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للارامل

ذكره ابن اسحاق فى السيرة وفى المسند عن عائشة أنها تمثلت بهذا البيت وأبو بكر يقضى فقال أبو بكر ذاك رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه على بن زيد بن جدعان مختلف فيه و خ تعليقا من حديث بن عمر ربما ذكرت قول الشاعر وأنا أنظر الى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ليستسقى فما ينزل حتى يجيش كل ميزاب فأنشده وقد وصله باسناد صحيح

تمزيج من حمرة ، وكان أهدب الأشفار ، حتى تكاد تلتبس من كثرتها ، وكان أقنى العرنين أي مستوى الأنف ، وكان مفلج الأسنان أى متفرقها ، وكان إذا افتر ضاحكا افتر عن مثل سنا البرق إذا تلألأ ، وكان من أحسن عباد الله شفتين ، وألطفهم ختم فم ، وكان سهل الخدين صلبهما ، ليس بالطويل الوجه ، ولا المكلثم ، كث اللحية ، وكان يعفى لحيته ويأخذ من شاربه ، وكان أحسن عباد الله عنقا ، لا ينسب إلى الطول ولا إلى القصر ، ماظهر من عنقه للشمس والرياح . فكأنه ابريق فضة مشرب ذهبا ، يتلألأ فى بياض الفضة وفى حمرة الذهب ،

وكان صلى الله عليه وسلم عريض الصدر ، لايعدو لحم بعض بدنه بعضا ، كالمرآة فى استوائها ، وكالقمر فى بياضه ، موصول ما بين لبته وسرته بشعر منقاد كالقضيب ، لم يكن فى صدره ولا بطنه شعر غيره ، وكانت له عكن ثلاث يغطى الأزار منها واحدة ويظهر اثنتان ، وكان عظيم المنكبين أشعرهما ، ضخم الكراديس ، أى رؤس العظام من المنكبين والمرفقين والوركين ، وكان واسع الظهر ، ما بين كتفيه خاتم النبوة ، وهو مما يلى منكبه الايمن ، فيه شامة سوداء تضرب إلى الصفرة ، حولها شعرات متواليات كأنها من عرف فرس ،

وكان عبل العضدين والذراعين ، طويل الزندين ، رحب الراحتين ، سائل الاطراف كأن أصابعه قضبان الفضة ، كفه ألين من الخز ، كأن كفه كف عطار طيبا ، مسها بطيب أولم يمسها ، يصافحه المصافح فيظل يومه يجد ريحها ، ويضع يده على رأس الصبي فيعرف من بين الصبيان بريحها على رأسه ،

وكان عبل ماتحت الإزار من الفخذين والساق ، وكان معتدل الخلق فى السمن ، بدن فى آخر زمانه ، وكان لحمه متماسكا ، يكاد يكون على الخلق الاول لم يضره السمن

وأما مشيه صلى الله عليه وسلم ، فكان يمشى كأنما يتقلع من صخر ، وينحدر من صبب يخطو تكفيا ، ويمشي الهوينى ، بغير تبختر ، والهوينى تقارب الخطا ، وكان عليه الصلاة والسلام يقول « أَنَا أَشْبَهُ النَّاسِ بِآدَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ أَبِي إِبْرَاهِيمُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْبَهَ النَّاسِ بِي خَلْقًا وَخُلُقًا »

(١) وكان يقول: « إنّ لي عند ربي عشرة أسماء أنا محمد وأنا أحمد وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر وأنا العاقب الذي ليس بعده أحد وأنا الحاشر يحشر الله العباد على قدمي وأنا رسول الرحمة ورسول التوبة ورسول الملاحم والمقفي قفيت الناس جميعاً وأنا قُثم » قال أبو البختري والقُثم الكامل الجامع والله أعلم

بيان معجزاته وآياته الدالة على صدقه

اعلم أن من شاهد أحواله صلى الله عليه وسلم ، وأصغى إلى سماع أخباره المشتملة على أخلاقه وأفعاله وأحواله ، وعاداته وسجاياه ، وسياسته لأصناف الخلق ، وهدايته إلى ضبطهم ، وتألفه أصناف الخلق ، وقوده إياهم إلى طاعته ، مع ما يحكى من عجائب أجوبته في مضايق الأسئلة ، وبدائع تدبيراته في مصالح الخلق ، ومحاسن إشاراته في تفصيل ظاهر الشرع ، الذي يعجز الفقهاء والعقلاء عن إدراك أوائل دقائقها ، في طويل أعمارهم ، لم يبق له ريب ولا شك في أن ذلك لم يكن مكتسبا بحيلة تقوم بها القوة البشرية ، بل لا يتصور ذلك إلا بالاستمداد من تأييد سماوي وقوة إلهية ، وأن ذلك كله لا يتصور لكذاب ، ولا ملبس ، بل كانت شمائله وأحواله شواهد قاطعة بصدقه ، حتى إن العربي القح كان يراه فيقول: والله ما هذا وجه كذاب ، فكان يشهد له بالصدق بمجرد شمائله ، فكيف من شاهد أخلاقه ، ومارس أحواله في جميع مصادره وموارده ، وإنما أوردنا بعض أخلاقه لتعرف محاسن الأخلاق ، وليتنبه لصدقه عليه الصلاة والسلام ، وعلو منصبه ومكانته العظيمة عند الله ،

---

(١) حديث إن لي عند ربي عشرة أسماء ـ الحديث: ابن عدي من حديث علي وجابر وأسامة بن زيد وابن عباس وعائشة بإسناد ضعيف وله ولأبي نعيم في الدلائل من حديث أبي الطفيل لي عند ربي عشرة أسماء قال أبو الطفيل حفظت منها ثمانية فذكرها بزيادة ونقص وذكر سيف ابن وهب أن أبا جعفر قال إن الاسمين طه ويس وإسناده ضعيف وفي الصحيحين من حديث جبير بن مطعم لي أسماء أنا أحمد وأنا محمد وأنا الحاشر وأنا الماحي وأنا العاقب ولمسلم من حديث أبي موسى والمقفي ونبي التوبة ونبي الرحمة ولأحمد من حديث حذيفة ونبي الملاحم وسنده صحيح

إذ علمه الله جميع ذلك ، وهو رجل أمي لم يمارس العلم ، ولم يطالع الكتب ، ولم يسافر قط في طلب علم ، ولم يزل بين أظهر الجهال من الأعراب يتيما ضعيفا مستضعفا ، فمن أين حصل له محاسن الأخلاق والآداب ، ومعرفة مصالح الفقه مثلا فقط ، دون غيره من العلوم ، فضلا عن معرفة الله تعالى وملائكته وكتبه ، وغير ذلك من خواص النبوة ، لولا صريح الوحي ، ومن أين لقوة البشر الاستقلال بذلك ، فلو لم يكن له إلا هذه الأمور الظاهرة لكان فيه كفاية ،

وقد ظهر من آياته ومعجزاته ما لا يستريب فيه محصل ، فلنذكر من جملتها ما استفاضت به الأخبار ، واشتملت عليه الكتب الصحيحة ، إشارة إلى مجامعها من غير تطويل بحكاية التفصيل ، فقد خرق الله العادة على يده غير مرة ، [1] إذ شق له القمر بمكة لما سألته قريش آية ، [2] وأطعم النفر الكثير في منزل جابر ، [3] وفي منزل أبي طلحة ، ويوم الخندق ، ومرة [4] أطعم ثمانين من أربعة أمداد شعير وعناق ، وهو من أولاد المعز ، فوق العتود ، ومرة [5] أكثر من ثمانين رجلا من أقراص شعير حملها أنس في يده ، ومرة [6] أهل الجيش من تمر يسير ساقته بنت بشير في يدها ، فأكلوا كلهم حتى شبعوا من ذلك وفضل لهم

﴿ بيان معجزاته ﴾

(١) حديث انشقاق القمر : متفق عليه من حديث ابن مسعود وابن عباس وأنس

(٢) حديث إطعام النفر الكثير في منزل جابر : متفق عليه من حديثه

(٣) حديث إطعامه النفر الكثير في منزل أبي طلحة : متفق عليه من حديث أنس

(٤) حديث إطعامه ثمانين من أربعة أمداد شعير وعناق : الاسماعيلي في صحيحه ومن طريقه البيهقي في دلائل النبوة من حديث جابر وفيه أنهم كانوا ثمانمائة أو ثلاثمائة وهو عند خ دون ذكر العدد وفي رواية أبي نعيم في دلائل النبوة وهم ألف

(٥) حديث اطعامه أكثر من ثمانين رجلا من أقراص شعير حملها أنس في يده : م من حديث أنس وفيه حتى فعل ذلك بثمانين رجلا ثم أكل النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك وأهل البيت وتركوا سؤرا وفي رواية لأبي نعيم في الدلائل حتى أكل منه بضع وثمانون رجلا وهو متفق عليه بلفظ والقوم سبعون أو ثمانون رجلا

(٦) حديث اطعامه أهل الجيش من تمر يسير ساقته بنت بشير في يدها الحديث : البيهقي في دلائل النبوة من طريق ابن إسحق حدثنا سعيد بن مينا عن ابنة بشير بن سعد وإسناده جيد

(١) ونبع الماء من بين أصابعه عليه السلام ، فشرب أهل العسكر كلهم وهم عطاش ، وتوضئوا من قدح صغير ضاق عن أن يبسط عليه السلام يده فيه (٢) وأهراق عليه السلام وضوءه فى عين تبوك ، ولا ماء فيها ومرة أخرى فى بئر الحديبية فجاشتا بالماء ، فشرب من عين تبوك أهل الجيش وهم ألوف حتى رووا ، وشرب من بئر الحديبية ألف وخمسمائة ولم يكن فيها قبل ذلك ماء

وأمر عليه السلام عمر بن الخطاب رضى الله عنه (٣) أن يزود أربعمائة راكب من تمر كان فى اجتماعه ، كربضة البعير وهو موضع بروكه فزودهم كلهم منه ، وبقى منه فحبسه (٤) ورمى الجيش بقبضة من تراب فعميت عيونهم ، ونزل بذلك القرءان فى قوله تعالى (وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى [1]) (٥) وأبطل الله تعالى الكهانة بمبعثه صلى الله عليه وسلم

---

(١) حديث نبع الماء من بين أصابعه فشرب أهل العسكر وهم عطاش وتوضئوا ـ الحديث : متفق عليه من حديث أنس فى ذكر الوضوء فقط ولأبى نعيم من حديثه خرج إلى قبا فأتى من بعض بيوتهم بقدح صغير وفيه ثم قال هلم إلى الشرب قال أنس بصر عينى نبع الماء من بين أصابعه ولم يرد القدح حتى رووا منه واسناده جيد وللبزار واللفظ له والطبرانى فى الكبير من حديث ابن عباس كان فى سفر فشكا أصحابه العطش فقال ائتونى بماء فأتوه باناء فيه ماء فوضع يده فى الماء فجعل الماء ينبع من بين أصابعه ـ الحديث

(١) حديث اهراقه وضوءه فى عين تبوك ولا ماء فيها ومرة أخرى فى بئر الحديبية فجاشتا بالماء ـ الحديث م من حديث معاذ بقصة عين تبوك ومن حديث سلمة بن الاكوع بقصة عين الحديبية وفيه فاما دعا وأما بصق فيها فجاشا ـ الحديث : وللبخارى من حديث البراء انه توضأ وصبه فيها وفى الحديثين معا انهم كانوا أربعة عشر مائة وكذا عند خ من حديث البراء وكذلك عندهما من حديث جابر وقال البيهقى انه الاصح ولهما من حديثه أيضا ألف وخمسمائة ولمسلم من حديث ابن أبى أو فى ألف وثلثمائة

(٢) حديث أمر عمر أن يزود أربعمائة راكب من تمر كان كربضة البعير ـ الحديث : أحمد من حديث النعمان بن مقرن وحديث دكين بن سعيد باسنادين صحيحين وأصل حديث دكين عند أبى داود مختصراً من غير بيان لعددهم

(٣) حديث رميه الجيش بقبضة من تراب فعميت عيونهم ـ الحديث : م من حديث سلمة بن الاكوع دون ذكر نزول الآية فرواه ابن مردويه فى تفسيره من حديث جابر وابن عباس

(٤) حديث إبطال الكهانة ببعثه : الخرائطى من حديث مرداس بن قيس الدوسى قال حضرت النبى صلى الله عليه وسلم وذكرت عنده الكهانة وما كان من تغيرها عند مخرجه ـ الحديث ولأبى نعيم فى الدلائل من حديث ابن عباس فى استراق الجن السمع فيلقونه على أوليائهم فلما بعث محمد صلى الله عليه وسلم دحروا بالنجوم وأصله عند خ بغير هذا السياق

---

(١) الانفال : ١٧

فعدمت ، وكانت ظاهرة موجودة ، [١] وحن الجذع الذى كان يخطب إليه لما عمل له المنبر حتى سمع منه جميع أصحابه مثل صوت الإبل فضمه إليه فسكن ، [٢] ودعا اليهود إلى تمنى الموت وأخبرهم بأنهم لا يتمنونه فحيل بينهم وبين النطق بذلك ، وعجزوا عنه ، وهذا مذكور فى سورة يقرأ بها فى جميع جوامع الاسلام ، من شرق الأرض إلى غربها يوم الجمعة جهرا تعظيما للآية التى فيها

وأخبر عليه السلام بالغيوب ، [٣] وأنذر عثمان بأن تصيبه بلوى بعدها الجنة ، [٤] وبأن عمارا تقتله الفئة الباغية ، [٥] وأن الحسن يصلح الله به بين فئتين من المسلمين عظيمتين [٦] وأخبر عليه السلام عن رجل قاتل فى سبيل الله أنه من أهل النار ، فظهر ذلك بأن ذلك الرجل قتل نفسه ، وهذه كلها أشياء إلهية لا تعرف البتة بشيء من وجوه تقدمت المعرفة بها ، لا بنجوم ولا بكشف ، ولا بخط ولا بزجر ، لكن بإعلام الله تعالى له ووحيه إليه [٧] واتبعه سراقة بن مالك فساخت قدما فرسه فى الأرض ، واتبعه دخان حتى استغاثه فدعا له فانطلق الفرس ، وأنذره بأن سيوضع فى ذراعيه سوارا كسرى فكان كذلك

---

(١) حديث حنين الجذع : خ من حديث جابر وسهل بن سعد

(٢) حديث دعا اليهود الى تمنى الموت وأخبرهم بأنهم لا يتمنونه ـ الحديث : خ من حديث ابن عباس لو أن اليهود تمنوا الموت لماتوا ـ الحديث : وللبيهقى فى الدلائل من حديث ابن عباس لا يقولها رجل منكم الا غص بريقه فمات مكانه فأبوا أن يفعلوا ـ الحديث واسناده ضعيف.

(٣) اخباره بأن عثمان تصيبه بلوى بعدها الجنة : متفق عليه من حديث أبى موسى الاشعرى.

(٤) حديث اخباره بأن عمارا تقتله الفئة الباغية : م من حديث أبى قتادة وأم سلمة وخ من حديث أبى سعيد

(٥) حديث اخباره أن الحسن يصلح الله به بين فئتين من المسلمين عظيمتين : خ من حديث أبى بكرة

(٦) حديث اخباره عن رجل قاتل فى سبيل الله أنه من أهل النار : متفق عليه من حديث أبى هريرة وسهل بن سعد

(٧) حديث اتباع سراقة بن مالك له فى قصة الهجرة فساخت قدما فرسه فى الأرض ـ الحديث : متفق عليه من حديث أبى بكر الصديق

[1] وأخبر بمقتل الأسود العنسى الكذاب ليلة قتله ، وهو بصنعاء اليمن وأخبر بمن قتله [2] وخرج على مائة من قريش ينتظرونه فوضع التراب على رءوسهم ولم يروه ؛ [3] وشكا إليه البعير بحضرة أصحابه وتذلل له [4] وقال لنفر من أصحابه مجتمعين ، أحدكم فى النار ضرسه مثل أحد ، فماتوا كلهم على استقامة ، وارتد منهم واحد فقتل مرتدا [5] وقال لآخرين منهم آخركم موتا فى النار ، فسقط آخرهم موتا فى النار فاحترق فيها فمات

[6] ودعا شجرتين فأتتاه واجتمعتا ثم أمرهما فافترقتا

وكان عليه السلام نحو الربعة فإذا مشى مع الطوال طالهم

---

(١) حديث اخباره بمقتل الاسود العنسى ليلة قتل وهو بصنعاء اليمن ومن قتله وهو مذكور فى السير والذى قتله فيروز الديلمى وفى الصحيحين من حديث أبى هريرة بينا أنا نائم رأيت فى يدى سوارين من ذهب فأهمنى شأنهما فأوحى إلى فى المنام أن انفخهما فنفختهما فطارا فأولتهما كذابين يخرجان بعدى فكان أحدهما العنسى صاحب صنعاء ـ الحديث

(٢) حديث خرج على مائة من قريش ينتظرونه فوضع التراب على رءوسهم ولم يروه ابن مردويه بسند ضعيف من حديث ابن عباس وليس فيه أنهم كانوا مائة وكذلك رواه ابن اسحاق من حديث محمد بن كعب القرظى مرسلا

(٣) حديث شكا اليه البعير وتذلل له: د من حديث عبد الله بن جعفر فى أثناء حديث وفيه فانه شكا إلى انك تجيعه وتدئبه وأول الحديث عند م دون ذكر قصة البعير

(٤) حديث قال لنفر من أصحابه أحدكم ضرسه فى النار مثل أحد ـ الحديث : ذكره الدارقطنى فى المؤتلف والمختلف من حديث أبى هريرة بغير اسناد فى ترجمة الرجال بن عنفرة وهو الذى ارتد وهو بالجيم وذكره عبد الغنى بالمهملة وسبقه إلى ذلك الواقدى والمدائنى والأول اصح وأكثر كما ذكره الدار قطنى وابن ماكولا ووصله الطبرانى من حديث رافع بن خديج بلفظ أحد هؤلاء النفر فى النار وفيه الواقدى عن عبد الله بن نوح متروك

(٥) حديث قال لآخرين منهم آخركم موتا فى النار فسقط آخرهم موتا فى نار فاحترق فيها فمات: الطبرانى والبيهقى فى الدلائل من حديث ابن محذورة وفى رواية البيهقى أن آخرهم موتا سمرة بن جندب لم يذكر انه احترق ورواه البيهقى من حديث أبى هريرة نحوه ورواته ثقات وقال ابن عبد البر انه سقط فى قدر مملوءة ماء حارا فمات وروى ذلك باسناد متصل الا أن فيه داود بن المحبر وقد ضعفه الجمهور

(٦) حديث دعا شجرتين فأتتاه فاجتمعتا ثم أمرهما فافترقتا : أحمد من حديث على بن مرة بسند صحيح

(١) ودعا عليه السلام النصارى إلى المباهلة فامتنعوا فعرفهم صلى الله عليه وسلم أنهم إن فعلوا ذلك هلكوا ، فعلموا صحة قوله فامتنعوا

(٢) وأتاه عامر بن الطفيل بن مالك ، وأربد بن قيس ، وهما فارسا العرب ، وفاتكاهم عازمين على قتله عليه السلام ، فحيل بينهما و بين ذلك ، ودعا عليهما ، فهلك عامر بغدة ، وهلك أربد بصاعقة أحرقته (٣) وأخبر عليه السلام أنه يقتل أبي بن خلف الجمحى ، فخدشه يوم أحد خدشا لطيفا فكانت منيته فيه ، (٤) وأطعم عليه الصلاة والسلام السم فمات الذى أكله معه ، وعاش هو صلى الله عليه وسلم بعده أربع سنين ، وكلمه الذراع المسموم (٥) وأخبر عليه السلام يوم بدر بمصارع صناديد قريش ، ووقفهم على مصارعهم رجلا رجلا فلم يتعدوا أحد منهم ذلك الموضع ، (٦) وأنذر عليه السلام بأن طوائف من أمته يغزون فى البحر فكان كذلك ، (٧) وزويت له الأرض فأرى مشارقها ومغاربها ، وأخبر بأن ملك أمته سيبلغ ما زوى له منها فكان كذلك ، فقد بلغ ملكهم من أول المشرق . من بلاد

---

(١) حديث دعا النصارى إلى المباهلة وأخبر ان فعلوا ذلك هلكوا فامتنعوا : خ من حديث ابن عباس فى أثناء حديث ولو خرج الذين يباهلون رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجعوا لا يجدون مالا ولا أهلا

(٢) حديث أتاه عامر بن الطفيل بن مالك وأربد بن قيس وهما فارسا العرب وفاتكاهم عازمين على قتله فحيل بينهما وبين ذلك ـ الحديث : طب فى الأوسط والأكبر من حديث ابن عباس بطوله بسند لين

(٣) حديث اخباره انه يقتل أبي بن خلف الجمحى فخدشه يوم أحد خدشا لطيفا فكانت منيته : البيهقى فى دلائل النبوة من رواية سعيد بن المسيب ومن رواية عروة بن الزبير مرسلا

(٤) حديث انه أطعم السم فمات الذى أكله معه وعاش هو بعده أربع سنين وكلمه الذراع المسموم : د من حديث جابر فى رواية له مرسلة ان الذى مات بشر بن البراء وفى الصحيحين من حديث أنس أن يهودية أتت النبى صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة فأكل منها ـ الحديث : وفيه فما زلت أعرفها فى لهوات رسول الله صلى الله عليه وسلم

(٥) حديث اخباره صلى الله عليه وسلم يوم بدر بمصارع صناديد قريش ـ الحديث م من حديث عمر بن الخطاب

(٦) حديث أخباره بأن طوائف من أمته يغزون فى البحر فكان كذلك :متفق عليه من حديث أم حرام

(٧) حديث زويت له الأرض مشارقها ومغاربها وأخبر بأن ملك أمته سيبلغ مازوى له منها ـ الحديث : م من حديث عائشة وفاطمة أيضا .

الترك إلى اخر المغرب ، من بحر الأندلس وبلاد البربر ، ولم يتسعوا فى الجنوب ولا فى الشمال ، كما أخبر صلى الله عليه وسلم سواء بسواء

(١) وأخبر فاطمة ابنته رضى الله عنها بأنها أول أهله لحاقا به ، فكان كذلك ، (٢) وأخبر نساءه بأن أطولهن يدا أسرعهن لحاقا به ، فكانت زينب بنت جحش الأسدية أطولهن يدا بالصدقة أولهن لحوقا به رضى الله عنها ، (٣) ومسح ضرع شاة حائل لا لبن لها فدرت ، وكان ذلك سبب إسلام ابن مسعود رضى الله عنه ، وفعل ذلك مرة أخرى فى خيمة أم معبد الخزاعية

(٤) وندرت عين بعض أصحابه فسقطت ، فردها عليه السلام بيده ، فكانت أصح عينيه وأحسنهما ، (٥) وتفل فى عين على رضى الله عنه وهو أرمد يوم خيبر ، فصح من وقته وبعثه بالراية ، (٦) وكانوا يسمعون تسبيح الطعام بين يديه صلى الله عليه وسلم ، (٧) وأصيبت رجل بعض أصحابه صلى الله عليه وسلم فمسحها بيده فبرأت من حينها ، (٨) وقل زاد جيش كان معه عليه السلام فدعا بجميع ما بقى ، فاجتمع شىء يسير جدا فدعا فيه بالبركة ، ثم أمرهم فأخذوا فلم يبق وعاء فى العسكر إلا ملىء من ذلك ،

---

(١) حديث اخباره فاطمة أنها أول أهله لحاقا به : متفق عليه من حديث عائشة وفاطمة أيضا

(٢) حديث أخبر نساءه ان أطولهن يدا أسرعهن لحاقا به فكانت زينب ـ الحديث : م من حديث عائشة وفى الصحيحين أن سودة كانت أولهن لحوقا به قال ابن الجوزى وهذا غلط من بعض الرواة بلا شك

(٣) حديث مسح ضرع شاة حائل لا لبن لها فدرت فكان ذلك سبب اسلام ابن مسعود : أحمد من حديث ابن مسعود باسناد جيد

(٤) حديث ندرت عين بعض أصحابه فسقطت فردها فكانت أصح عينيه وأحسنهما : أبو نعيم والبيهقى كلاهما فى دلائل النبوة من حديث قتادة بن النعمان وهو الذى سقطت عينه ففى رواية للبيهقى انه كان ببدر وفى رواية أبى نعيم انه كان باحد وفى اسناده اضطراب وكذا رواه البيهقى فيه من حديث أبى سعيد الخدرى

(٥) حديث تفل فى عين على وهو أرمد يوم خيبر فصح من وقته وبعثه بالراية : متفق عليه من حديث على ومن حديث سهل بن سعد أيضا

(٦) حديث كانوا يسمعون تسبيح الطعام بين يديه : خ من حديث ابن مسعود

(٧) حديث أصيبت رجل بعض أصحابه فمسحها بيده فبرأت من حينها : خ فى قصة قتل أبى رافع

(٨) حديث قل زاد جيش كان معه فدعا بما بقى فاجتمع شىء يسير فدعا فيه بالبركة ـ الحديث : متفق عليه من حديث سلمة بن الأكوع

[١] وحكى الحكم بن العاص بن وائل مشيته عليه السلام مستهزئا فقال صلى الله عليه وسلم كذلك فكن ، فلم يزل يرتعش حتى مات ،

[٢] وخطب عليه السلام امرأة فقال له أبوها إن بها برصا امتناعا من خطبته واعتذارا ، ولم يكن بها برص ، فقال عليه السلام فلتكن كذلك فبرصت ، وهي أم شبيب بن البرصاء الشاعر ، إلى غير ذلك من آياته ومعجزاته صلى الله عليه وسلم

وإنما اقتصرنا على المستفيض ومن يستريب في انخراق العادة على يده ، ويزعم أن آحاد هذه الوقائع لم تنقل تواترا ، بل المتواتر هو القرءان فقط ، كمن يستريب في شجاعة علي رضي الله عنه ، وسخاوة حاتم الطائي ، ومعلوم أن آحاد وقائعهم غير متواترة ، ولكن مجموع الوقائع يورث علما ضروريا ، ثم لا يماري في تواتر القرءان ، وهي المعجزة الكبرى الباقية بين الخلق ، وليس لنبي معجزة باقية سواه صلى الله عليه وسلم ، إذ تحدى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغاء الخلق ، وفصحاء العرب ، وجزيرة العرب حينئذ مملوءة بآلاف منهم ، والفصاحة صنعتهم ، وبها منافستهم ومباهاتهم ، وكان ينادي بين أظهرهم أن يأتوا بمثله ، أو بعشر سور مثله ، أو بسورة من مثله ، إن شكوا فيه ، وقال لهم (قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْءانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا[١]) وقال ذلك تعجيزا لهم ، فعجزوا عن ذلك ، وصرفوا عنه حتى عرضوا أنفسهم للقتل ، ونساءهم وذراريهم للسبي ، وما استطاعوا أن يعارضوا ، ولا أن يقدحوا في جزالته وحسنه ، ثم انتشر ذلك

---

(١) حديث حكي الحكم بن العاص مشيته مستهزئا به فقال فكذلك كن الحديث البيهقي في الدلائل من حديث هند بن خديج صححه باسناد جيد وللحاكم في المستدرك من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر نحوه ولم يسم الحكم وقال صحيح الاسناد

(٢) حديث خطب امرأة فقال أبوها ان بها برصا امتناعا من خطبته واعتذارا ولم يكن بها برص فقال فلتكن كذلك فبرصت المرأة: ذكرها ابن الجوزي في التلقيح وسماها جمرة بنت الحرث بن عوف المزني وتبعه على ذلك الدمياطي في جزء له في نساء النبي صلى الله عليه وسلم ولم يصح ذلك

(١) الاسراء : ٨٨

بعده فى أقطار العالم شرقا وغربا ، قرنا بعد قرن ، وعصرا بعد عصر ، وقد انقرض اليوم قريب من خمسمائة سنة ، فلم يقدر أحد على معارضته ، فأعظم بغباوة من ينظر فى أحواله ثم فى أقواله ، ثم فى أفعاله ، ثم فى أخلاقه ، ثم فى معجزاته ، ثم فى استمرار شرعه إلى الآن ثم فى انتشاره فى أقطار العالم ، ثم فى إذعان ملوك الأرض له فى عصره وبعد عصره ، مع ضعفه ويتمه ، يتمارى بعد ذلك فى صدقه ، وما أعظم توفيق من آمن به ، وصدقه ، واتبعه فى كل ما ورد وصدر

فنسأل الله تعالى أن يوفقنا للاقتداء به فى الأخلاق ، والأفعال ، والأحوال ، والأقوال بمنه وسعة جوده :

تم كتاب آداب المعيشة ، وأخلاق النبوة ، بحمد الله وعونه ، ومنه وكرمه ، ويتلوه كتاب شرح عجائب القلب ، من ربع المهلكات ، ان شاء الله تعالى

فهرست الجزء السابع